المشهد الاعلامي في العراق

جزء من مشروع صحافة المواطن العراقي لبرنامج الامم المتحدة الانمائي

المشهد الإعلامي في العراق

جزء من مشروع صحافة المواطن العراقي لبرنامج الامم المتحدة الانمائي

فريق العمل

الإشراف والمراجعة

نضال منصور/ مؤسس وعضو مجلس إدارة- مركز حماية وحرية الصحفيين

فريق البحث

وليد حسني زهرة/ باحث رئيسي

إسلام البطوش/ باحث ومنسق وحدة البحث- مركز حماية وحرية الصحفيين

تصميم الغلاف

اوميد محمد

التصميم والإخراج الفني

اوميد محمد

التسميات والتعاريف الواردة في هذه الدراسة، وعرض المواد وتوصيات السياسة العامة لا تعكس بالضرورة آراء برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أو الجهات المانحة.

الآراء والأفكار الواردة في هذه الدراسة هي آراء المؤلف ولا تعكس بالضرورة آراء برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في العراق.

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي هو منظمة الأمم المتحدة الرائدة التي تناضل من أجل إنهاء الظلم الناجم عن الفقر وعدم المساواة وتغير المناخ. ومن خلال العمل مع شبكتنا الواسعة من الخبراء والشركاء في 170 دولة، فإننا نساعد الدول على بناء حلول متكاملة ودائمة للناس والكوكب.

تعرف على المزيد على undp.org أو تابع على UNDP@

فهرس المحتويات

الملخص التنفيذي	3
الفصل الأول:"نظرة عامة تمهيدية"حالة الإعلام في العراق	16
الفصل الثاني: أنظمة إعلامية داعمة لحرية التعبير وتعددية وسائل الإعلام وتنوعها	30
الفصل الثالث: تعددية وسائل الإعلام وتنوعها (المساواة الاقتصادية وشفافية الملكية)	47
الفصل الرابع: الإعلام كمنصة للخطاب الديمقراطي	65
الفصل الخامس: بناء القدرات المهنية ودعم المؤسسات التي تعزز حرية التعبير والتعددية والتنوع	86
الفصل السادس: قدرة البنية التحتية الكافية لدعم استقلالية وتعددية الإعلام	96
التوصيات	105
الملاحق	108

الملخص التنفيذي

تأتي هذه الدراسة لتجلية واقع الإعلام في العراق والتحديات والمشكلات التي تواجهه بعد عام 2003، وتحديدها ومحاولة طرح حلول، ومقترحات لحلها، أو التخفيف من حدتها وآثارها التي تحدد من حرية الرأي والتعبير والنشر وحرية الإعلام، ومدى مخالفتها للمعايير الدولية أو توافقها معها، وإلى أي مدى ينسجم واقع الإعلام وتشريعاته في العراق مع الدستور العراقي لسنة 2005، ومدى الالتزام بنص المادة (38) من الدستور العراقي.

وتولى مركز حماية وحرية الصحفيين ومركزه الرئيسي في العاصمة الأردنية عمّان إعداد هذه الدراسة بالتعاون والشراكة مع منظمة التنمية المدنية في إقليم كردستان العراق، وبتمويل من برنامج الأمم المتحدة الانمائي.

الدراسات السابقة:

استعانت الدراسة بعشرات الدراسات والأبحاث والتقارير الصحفية السابقة التي تناولت بالنقد والتقييم حالة الإعلام في العراق منذ احتلال بغداد في شهر نيسان سنة 2003، وحتى لحظة إعداد هذه الدراسة الشاملة، والتي هدفت إلى تقديم رؤية أوسع لحالة الإعلام في العراق خلال مسيرة التحول الديمقراطي على مدى 19 سنة، شهد العراق خلالها الكثير من التحولات والمشكلات والصراعات، فضلا عن تأثير القوى الإرهابية التي أثرت على الاستقرار السياسي والاجتماعي في العراق، ومدى تأثير ذلك على الإعلام والإعلاميين/ـات العراقيين.

المنهجية:

اعتمدت الدراسة المنهج الوصفي في البحث، فضلا عن المقابلات الشخصية المعمقة مع الصحفيين والإعلاميين العراقيين عبر منصة زووم، والتي تولى مركز حماية الصحفيين في عمان تنظيمها وإجرائها، وشارك فيها سبعة صحفيين منفردين، فيما عقد المركز جلسة عصف ذهني بتاريخ 2022/5/17، وعبر منصة زووم شارك فيها من العراق 12 صحفيا وإعلاميا وإعلامية، ومسؤولين في قطاع الإعلام.

واعتمدت الدراسة في بنيتها على مؤشرات اليونيسكو الخمس الرئيسية، وتفريعاتها الخاصة بتنمية الإعلام، وهي المؤشرات التي اعتمدتها اليونيسكو لإجراء دراسات لتقييم الإعلام في العديد من الدول منها الأردن، وفلسطين، ومصر، وليبيا، وتونس.

وتتضمن هذه المؤشرات الرئيسية كل من المحاور التالية:

1. أنظمة إعلامية داعمة لحرية التعبير وتعددية وسائل الإعلام وتنوعها.
2. تعددية وسائل الإعلام وتنوعها (المساواة الاقتصادية وشفافية الملكية).
3. الإعلام كمنصة للخطاب الديمقراطي.
4. بناء القدرات المهنية ودعم المؤسسات التي تعزز حرية التعبير والتعددية والتنوع.
5. قدرة البنية التحتية الكافية لدعم استقلالية وتعددية الإعلام.

وكل مؤشر من هذه المؤشرات له تفريعات عديدة، اكتفت الدراسة بالأخذ بمعظمها، وأهملت بعضها الآخر ـ على قلتها ـ لكونها تم دمجها مع تفريعات أخرى تبحث في ذات الموضوعات أو قريبا جدا منها.

وتوزعت الدراسة على ستة فصول جاءت على النحو التالي:

الفصل الأول: "نظرة عامة تمهيدية " حالة الإعلام في العراق.

الفصل الثاني: أنظمة إعلامية داعمة لحرية التعبير وتعددية وسائل الإعلام وتنوعها (التشريعات المحلية في العراق).

الفصل الثالث: تعددية وسائل الإعلام وتنوعها (المساواة الاقتصادية وشفافية الملكية).

الفصل الرابع: الإعلام كمنصة للخطاب الديمقراطي.

الفصل الخامس: بناء القدرات المهنية ودعم المؤسسات التي تعزز حرية التعبير والتعددية والتنوع.

الفصل السادس: قدرة البنية التحتية الكافية لدعم استقلالية وتعددية الإعلام.

وخلصت الدراسة إلى عدة توصيات تم تصنيفها حسب الجهات المعنية، إذ أوصت إلى مجلس النواب بإعادة النظر في مجمل القوانين الناظمة لحرية الإعلام في العراق على نحو قانون العقوبات، وقانون حقوق الصحفيين، والمطبوعات والنشر، ونقابة الصحفيين، والمساعدة في إقرار قانون حق الحصول على المعلومات، وتطوير لائحة البث الإعلامي الصادرة عن هيئة الإعلام، وإعادة المراجعة الشاملة وبما يتوافق مع آراء وتقييمات الإعلاميين حول مشروع قانون جرائم المعلوماتية قبل العودة لمناقشته، وإلغاء أي نص قانوني يجيز توقيف الصحفيين في قضايا الرأي.

وأوصت الدراسة الحكومة العراقية بتحديد الضوابط الكفيلة بحرية الإنترنت، وتعهدها بعدم حجب خدمة البث عن الصحفيين والمؤسسات الصحفية والمواطنين، وإعادة النظر في قانون هيئة الإعلام والاتصالات بما يكفل المزيد من الشفافية، وعدم اللجوء إلى إغلاق وسائل الإعلام بدون ذرائع قانونية تنسجم والمعايير الدولية، وبما لا يخالف منطوق المادة (38) من الدستور العراقي.

كما أوصت الحكومة بتحقيق مبدأ المساواة الجندرية وعدم التمييز بين الإعلاميات والإعلاميين، وبما يكفل المساواة في تعيين صحفيات في المكاتب الإعلامية للوزارات، وتفعيل دور هيئة الإعلام كمظلة للإعلام العراقي، ومرجعية تحقق التوازن بين جميع أطراف الصناعة الإعلامية، وتحقيق استقلاليتها عن الضغوط السياسية والحزبية، وتعزيز وتطوير الإعلام العمومي ليكون في خدمة الجمهور، وأن يصبح إعلاما عاما وليس إعلاما حكوميا، بحيث تتحقق فيه المعايير الدولية والممارسات الفضلى، وانتهاج سياسة حكومية واضحة بتوجيه قوى الأمن إلى عدم الاعتداء على الصحفيين أثناء تأدية مهامهم، وعدم انتهاك حقوقهم وحرياتهم.

وحول مسألة الإفلات من العقاب أوصت الدراسة الحكومة بانتهاج سياسة معلنة تكفل محاسبة كل من يعتدي على الصحفيين/ـات، وتكريس مبدأ عدم الإفلات من العقاب في كل من مركز العراق واقليم كردستان، وتوفير ضمانات تكفل تعامل الحكومة وأجهزتها بجدية واهتمام بكل الشكاوى

التي يقدمها الصحفيون ضد كل من يقوم بانتهاك حرياتهم وحقوقهم، وأيّا تكن صفة وموقع هؤلاء المنتهكين، وتوجيه المسؤولين للكف عن رفع الدعاوى الكيدية ضد كل صحفي يمارس حقه الدستوري والقانوني بالنشر، والنقد دون ذم أو قدح أو تجريح.

وأوصت الدراسة للحكومة بوضع استراتيجية إعلامية واضحة لثلاث أو خمس سنوات مقبلات تكون قابلة للتطبيق، واختيار جهات متخصصة لتنفيذها بالشراكة مع نقابتي الصحفيين في مركز العراق واقليم كردستان، ويكون تطبيقها متزامنا مع إجراء تعديلات على منظومة القوانين الناظمة لحرية الرأي والتعبير والنشر، وعلى الحكومة أن تخصص موازنة مالية لدعم المؤسسات الإعلامية لضمان استمرارها وبقائها ضمن شروط، ومحددات واضحة.

وأوصت الدراسة للسلطات القضائية بالعمل على تدريب القضاة على قضايا المطبوعات وحرية الرأي والتعبير بحيث يصبح في السلطة القضائية قضاة مختصون في قضايا الصحافة وحرية التعبير والنشر، وتدريب المحامين على كيفية التعامل مع قضايا حرية الرأي والتعبير لتحسين أدائهم في المرافعة عن الصحفيين أمام القضاء، وبالتالي خلق جيل من المحامين متخصص في قضايا الحريات الصحفية وحرية الرأي والتعبير، والتشبيك الإيجابي بين الصحفيين/ـات وبين القضاة والمحامين في مركز العراق وإقليم كردستان، من خلال التشاركية في ورشات العمل والتدريب، ومن خلال ورشات العمل التي تجمع بين الطرفين، لتقريب وجهات النظر حول القضايا المشتركة بينهما.

وأوصت الدراسة الصحفيين والصحفيات بتجنب أي استقطاب سياسي، أو طائفي، أو قومي، واعتماد الحياد أثناء التغطيات، بحيث يتجنب الصحفيون/ـات الانخراط في أي صراع سياسي، وتطوير مهاراتهم من خلال التدريب المتخصص في الإعلام الحديث، والحماية القانونية، والسلامة الشخصية، وممارسة الضغط لغايات تحقيق مبدأ التنظيم الذاتي، والتوافق على وضع مدونة سلوك وميثاق شرف ملزمان للصحفيين، وللمؤسسات الإعلامية في كردستان مركز العراق وإقليم كردستان.

ودعت الدراسة في توصياتها لنقابة الصحفيين وضع استراتيجية إعلامية للنقابة تتعلق ببرامج التدريب وتحسين خبرات وممارسات الصحفيين، ووضع برامج تدريب للصحفيين/ـات في الحماية القانونية، وفي الإعلام الحديث، والحماية الشخصية، واستخدامات تطبيقات السوشيال ميديا، ووضع مسودة قانون جديد لقانون نقابة الصحفيين ينسجم والمادة38 من الدستور العراقي، بهدف إلغاء القانون الحالي الموروث من النظام السابق.

وأوصت الدراسة لنقابة الصحفيين بإنشاء مرصد في نقابتي الصحفيين في كردستان مركز العراق وإقليم كردستان لرصد خطاب الكراهية في الإعلام العراقي، ودعم المؤسسات الإعلامية ماديا لحمايتها من التعثر بوضع مروحة من الشروط، ودعم الأمن الوظيفي والمهني للصحفيين/ـات، ووضع آلية تفعل التوزيع العادل للإعلانات الحكومية على المؤسسات الإعلامية، والعمل على تعزيز التنوع وتعدد التمثيل النقابي، والعمل على تحقيق مبدأ التنظيم الذاتي وفقا للمعايير الدولية.

ملخص الفصل

الفصل الأول

واستهلت الدراسة بنظرة عامة تمهيدية على حالة الإعلام في العراق مشيرة إلى تصنيف العراق المتأخر جدا في مؤشر حرية الصحافة لسنة 2022 الذي تصدره منظمة مراسلون بلا حدود والذي كان الأسوأ على الإطلاق في العشرين سنة الأخيرة، فقد حصل على تصنيف 172 من أصل 180 دولة تخضع للتصنيف من قبل المنظمة الدولية الشهيرة.

وأوضحت المنظمة الأسباب والمعطيات التي أدت لحصول العراق على هذا التصنيف المتأخر بالقول إن بعض الشخصيات والمؤسسات الدينية تعتبر نفسها مقدسة وغير قابلة للنقد، مما يجعل الصحفيين يتعرضون للملاحقة لمنع النشر بتهمة "إهانة رموز وطنية أو دينية".

وقالت الدراسة إن أبرز ما يمكن وصفه هنا هو "الحرية والفوضى" التي فرضت نفسها على الإعلام العراقي عقب الاحتلال الأميركي، وترى الدراسة أن صورة الإعلام في العراق ربما تنحصر في كونها حرية غير منضبطة، وأنها شهدت ثورة إعلامية غير مستقلة، بدأت بعد الاحتلال بصدور أكثر من 200 صحيفة، و80 إذاعة، و20 قناة فضائية، فضلا عن انتشار أطباق الأقمار الصناعية للالتقاط البث الفضائي الخارجي، ثم إقرار الدستور سنة 2005 الذي كفل حرية الصحافة والرأي والتعبير في المادة (38).

وترى الدراسة أن ضعف المهنية الإعلامية هي إحدى صور الإعلام في العراق التي انعكست على مضمون الخطاب الإعلامي في معظم وسائل الإعلام على حساب شرط المهنية، والموضوعية، مما أدى بالنتيجة إلى تغييب الحقائق.

واعتبرت الدراسة أن التمويل الخارجي لخدمة أجندة خارجية طامعة هي إحدى خواص الإعلام، وظهر هذا التمويل في العديد من وسائل الإعلام العراقية التي تولت خدمة جهات خارجية طامعة بلعب دور في العراق.

وأشارت الدراسة إلى أن القوانين العراقية لم تعالج التدخلات الخارجية في الإعلام، ولم تنظر إليها باعتبارها خطرا يهدد استقلالية الإعلام والتأثير في المجتمع، مما أدى بالنتيجة إلى ارتهان العديد من وسائل الإعلام العراقية للتمويل الخارجي دون محاسبة أو مساءلة.

وحول غياب المسؤولية المهنية التي اعتبرتها الدراسة إحدى خواص الإعلام العراقي أشارت إلى أن عدم معرفة العديد من الصحفيين العراقيين في تلك الفترة للمسؤولية المهنية أدى إلى ظهور مشكلات عديدة تتعلق بمدى المسؤولية المهنية والمجتمعية للصحافة، نتج عنها تغييب المعلومات عن الجمهور، خاصة ما يختص منها بالانتهاكات التي يتعرض المواطنين لها، وذلك لأسباب تتعلق بسياسات الممولين بالدرجة الأولى سواء الأحزاب، أو الجهات الخارجية.

ووفقا للدراسة فإن هيمنة الطائفية، والانقسام، وخطاب الكراهية تمثل أحد أهم خصائص الإعلام العراقي قائلة إن الطائفية، والفئوية، والجهوية سيطرت على العديد من وسائل الإعلام العراقية، ورافق الاستقطاب السياسي والمذهبي في عراق ما بعد الاحتلال إلى تحول معظم وسائل الإعلام

العراقية إلى وسائل للترويج لهذا الخطاب الذي أدى بالنتيجة إلى شيوع خطاب الكراهية والتحريض على الآخر.

وتوقفت الدراسة أمام عدة تحديات تواجه الإعلام في العراق كان من أهمها:

1. التحدي القانوني والتشريعي

وهو التحدي الرئيسي الذي يواجه الإعلام في العراق، ويواجه الصحفيون والإعلاميون العراقيون عقوبات بالحبس بسبب العديد من القوانين، مثل قانون العقوبات الموروث من النظام السابق.

وأكدت الدراسة أن بقاء العمل بالقوانين القديمة الموروثة من النظام السابق لا تزال تشكل عقبة حقيقية أمام تطور الصحافة، وضمان حريتها في العراق، خاصة وأنها تخالف في نصها وروحها منطوق المادة (38) من الدستور العراقي لسنة 2005.

2. التحدي الأمني

ترى الدراسة أن التحدي الأمني الذي يواجهه الإعلاميون العراقيون يظل من أبرز التحديات التي تعترضهم يوميا، فمنذ عام 2003 قتل أكثر من 500 صحفي وصحفية في العراق.

3. تحدي السلامة الشخصية للصحفيين

تشير الدراسة إلى أن السلامة الشخصية للصحفيين وفي ظل التحدي الأمني تبقى الاختبار الرئيسي للصحفيين/ يات العراقيين الذين يتعرضون لعشرات الانتهاكات أثناء انخراطهم في التغطيات الصحفية.

فقد بلغ عدد الانتهاكات التي تعرض لها الصحفيون والصحفيات في العراق منذ شهر أيار 2021 وحتى شهر أيار 2022 حوالي 280 انتهاكا في كل من العراق وأربيل، وفقا لتقرير جمعية الدفاع عن حرية الصحافة في العراق، وشملت مختلف أنواع الانتهاكات.

4. الانتهاكات والإفلات من العقاب

تشير الدراسة إلى أن العراق حل في المرتبة الثالثة بين أسوأ دول العالم، وفق نتائج المؤشر العالمي لـ "الإفلات من العقاب" على الجرائم المرتكبة بحق الصحفيين، للعام 2020، حيث جاء ترتيبه بعد الصومال وسوريا.

وتؤكد الدراسة أن جزءا مهما من تلك الانتهاكات يتعلق بالتمييز الجندري بين الرجل والمرأة، مشيرة إلى معاناة الإعلاميات العراقيات من التمييز، والتحرش، والابتزاز وفقا لتقرير منتدى الإعلاميات العراقيات.

5. التحدي الاقتصادي أو التمويل الإعلامي والاستقلالية

وترى الدراسة أن مشكلة التمويل للإعلام سواء الداخلي أو الخارجي أدى لعدم استقلالية الإعلام، وأصبح الممول هو من يحدد السياسة التحريرية، والخط السياسي والأيديولوجي للوسيلة الإعلامية، وصولا إلى فرض الأجندة على الإعلاميين والإعلاميات العاملين في تلك المؤسسات، وبالتالي التهديد بفقدان وظائفهم في حال لم يلتزموا بالأجندة، وبالسياسات التي يريدها الممول.

6. تحدي المهنية الصحفية والتدريب

تشير الدراسة إلى أن الانفتاح غير المحدود لوسائل الاتصال والإعلام عقب الاحتلال أدى إلى دخول الآلاف إلى مهنة الإعلام وتحت مسميات شتى، كانوا في غالبيتهم غير مؤهلين، وغير مدربين على أخلاقيات المهنة ومعاييرها، مما أدى بالنتيجة إلى كل تلك الفوضى التي هيمنت على الإعلام العراقي لاحقا.

7. التحدي المعرفي والحقوقي والحصول على المعلومات

وترى الدراسة أن الإعلاميين العراقيين يواجهون مشكلة في الحصول على المعلومات، بل أن مجلس النواب العراقي لا يزال عازفا عن إقرار قانون يضمن حق الحصول على المعلومات بالرغم من مطالبات الصحفيين ومنظمات المجتمع المدني العراقي بهذا القانون، مما أبقى العراق بدون هذا القانون، وعلى النقيض من ذلك أقر برلمان كردستان قانون حق الحصول على المعلومات سنة 2013 متضمنا العديد من الاستثناءات التي يمنع الإفصاح عنها.

ووفقا للدراسة فإن الإعلاميين والإعلاميات في العراق بحاجة لثقافة قانونية، وتدريبهم على الحماية القانونية، ومعرفة منظومة حقوق الإنسان الدولية التي وقعها العراق، والتزم بها، ومدى انعكاسها على القوانين المحلية الناظمة لحرية الإعلام، وضمان الحق بحرية التعبير، على نحو الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، فضلا عن التدريب على كيفية تحاشي خطاب الكراهية، ومتى يكون الخطاب حرية رأي، ومتى يصبح خطاب كراهية.

الفصل الثاني

وخصصت الدراسة الفصل الثاني للبحث في الأنظمة الإعلامية الداعمة لحرية التعبير، وتعددية وسائل الإعلام وتنوعها (التشريعات المحلية في العراق)، مشيرة إلى أن المادة (38) من الدستور العراقي لسنة 2005 كفلت حرية التعبير عن الرأي، وحرية الصحافة، والطباعة، والإعلان والإعلام، والنشر، وحرية الاجتماع والتظاهر السلمي، وتنظم بقانون، وجاءت منسجمة مع المعايير الدولية الناظمة لحرية الرأي والتعبير، وفقا لما نصت عليه المادة (19) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، بالرغم من أنها لم تنص على حماية هذا الحق.

وأوضحت الدراسة أن دستور سنة 2005 أبقى على قوانين العهد السابق نافذة المفعول، ومعمولا بها، مما أبقى على عدد كبير من القوانين والتشريعات السالبة للحريات، والتي تخالف الدستور، وتترك الباب مشرعا للسلطات التنفيذية لاستخدامها، خاصة تلك الواردة في قانون العقوبات.

وحول وجود قوانين التشهير والقيود القانونية الأساسية السالبة للحرية، قالت الدراسة إنها متنوعة وتتوزع على أكثر من قانون، مثل قانون العقوبات رقم 111 لسنة 1969 الموروث من النظام السابق، والذي يخالف المعايير الدولية الناظمة لحرية الرأي والتعبير، فضلا عن مخالفته لنص الدستور الذي تعهد بكفالة تلك الحرية.

وأشارت الدراسة إلى العديد من المواد السالبة للحرية في قانون العقوبات، منها المواد 180، و182، و202، و210، و211، و225، و227، و228، و433، و438.

وتناولت الدراسة إرجاء مجلس النواب العراقي لمشروع قانون جرائم المعلوماتية " والذي يتضمن 21 مادة سالبة للحرية ويتفرّع منها 63 حالة يخضع فيها المواطن إلى عقوبات بحسب التوصيف

الوارد للقانون، فيما أقر إقليم كردستان مبكرا في سنة 2008 قانون (منع إساءة استخدام أجهزة الاتصالات رقم 6 لسنة 2008) سمحت فيه المادة (2) بفرض (عقوبات سجنية وغرامات مالية، من بين أمور أخرى، على سوء استعمال الهاتف الخلوي، والبريد الإلكتروني، أو الإنترنت بشكل أوسع).

وحول أنظمة البث الإذاعي، وتراخيص المطبوعات الورقية والإلكترونية، والبث الفضائي والإذاعي، فإن هيئة الإعلام والاتصالات العراقية هي التي تنظم تكنولوجيا المعلومات، ووفقا للهيئة فإن عدد الإذاعات المرخصة في العراق يبلغ 55 إذاعة، و37 محطة فضائية، و40 شركة ومكتب إعلامي، بينما لا توجد في إقليم كردستان أية قوانين تنظم عمل الفضائيات والإذاعات، والمواقع الإلكترونية حسب نقيب الصحفيين في الإقليم آزاد الشيخ.

وتشير الدراسة إلى أن الهيئة وضعت سلسلة اشتراطات وقيود على طلب رخص البث الإذاعي، والتلفزيوني، والفضائي، كما أصدرت الهيئة سنة 2019 لائحة قواعد البث الإعلامي تضمنت وصفا عاماً للمبادئ والقواعد الأساسية الملزمة لجميع الجهات الإعلامية المرخصة من قبل الهيئة، إضافة إلى شرح مفصل لكيفية تطبيقها، وقد جوبهت هذه اللائحة بانتقادات شديدة من قبل قطاعات إعلامية، ومنظمات حقوق إنسان محلية ودولية.

وتوقفت الدراسة أمام الكتاب الذي أصدرته الهيئة في نهايات شهر تموز/ يوليو 2021، وتضمن 11 شرطاً لاختيار الضيوف المحاورين في البرامج الحوارية، والذي أثار موجة من الانتقادات، بالرغم من أن تلك التعليمات ليست جديدة كليا.

الفصل الثالث

وطرحت الدراسة عدة تساؤلات في الفصل الثالث الذي حمل عنوان "تعددية وسائل الإعلام وتنوعها"، و"المساواة الاقتصادية وشفافية الملكية" حول تعددية وسائل الإعلام، وتنوعها، ومدى المساواة الاقتصادية وشفافية الملكية، والتحديات التي تواجه الإعلام العمومي والخاص في العراق، وأثر الممولين على مدى استقلالية الإعلام العراقي، وأثر سوق الإعلان في تحقيق تلك الاستقلالية المنشودة.

وأوضحت الدراسة أن الحكومات العراقية لم تقدم منذ الاحتلال أية استراتيجية لدعم الإعلام في العراق، ولم توضع أية معايير يمكن من خلالها التخطيط لمستقبل الإعلام في البلاد، مشيرة إلى أن الأمر يستدعي وبالضرورة من الحكومات العراقية بناء استراتيجية إعلامية وطنية تستمد سلطتها من المادة (38) من الدستور العراقي، إلى جانب مراعاتها للشرعة الدولية الناظمة لحقوق الإنسان، ولحرية الرأي والتعبير، ووفاء من العراق بالتزاماته الدولية بهذا الصدد، وإعادة تعديل القوانين الموروثة من النظام السابق.

وفيما يتعلق بشكل ومضمون التعددية الإعلامية وتنوعها في العراق، أشارت الدراسة إلى التعددية والتنوع في وسائل الإعلام العراقية منذ لحظة ما بعد احتلال العراق سنة 2003، والتي يمكن تصنيفها إلى ثلاثة أنماط من حيث الملكية، وهي: الإعلام الحكومي، وإعلام الأحزاب والطوائف، وإعلام الأفراد.

وقالت الدراسة إنه وبالرغم من أن المشهد يبدو اليوم أقل حدة من السابق فيما يتعلق بكم وبنوع الخطاب الإعلامي، لكن الخطاب الانقسامي والتفتيتي لا يزال هو الذي يخدم السياسي، والحزبي، والقبلي، والطائفي، فيما لا يزال الصحفيون والصحفيات يدفعون أثمانا باهظة من حياتهم، مشيرة إلى أن غالبية وسائل الإعلام تصدر حتى الآن؛ إما أنها تتبع الأحزاب التي تصدرها، أو رجالات المال والسياسيين، أو الطوائف، والاثنيات، والأعراق العراقية الأخرى، وبالتالي فإن التعددية الإعلامية في العراق ظلت رهنا للمال، وللطائفة، وللحزب.

وأشارت الدراسة إلى أن مضمون وشكل التعددية الإعلامية في العراق تتمثل في:

1 ـ إعلام يخضع لهيمنة الممول السياسي والحزبي، والطائفي والاثني والعرقي.

2 ـ إعلام مهدد بالعقوبات القانونية الموروثة من النظام السابق، ويستغلها السياسيون على اختلافهم في تهديد الصحافة ووسائل الإعلام.

3 ـ إعلام مهدد أمنيا وطائفيا مما يبقيه بعيدا عن النقد وكشف حالات الفساد.

4 ـ إعلام مستقل ـ على قلته ـ يعاني هذا الأوان من أزمات اقتصادية تهدد وجوده وربما ستسهل عملية خروجه من الساحة الإعلامية وشيكا.

5 ـ إعلام بدون حماية ويفتقد للسلامة بسبب التهديدات التي يتعرض الصحفيون والإعلاميون لها، مما يرفع من نسبة الرقابة الذاتية، والخوف على السلامة الشخصية.

6 ـ عدم توفر الأمان الوظيفي للصحفيين أنفسهم مما يبقيهم في حالة خوف دائم على وظائفهم، ما يؤدي وبالضرورة إلى قبول البعض بسياسة الأمر الواقع أو الهروب لخارج العراق.

7 ـ أعلام يواجه التحديات المهنية والقانونية والتشريعية، ووراثة إرث الماضي من تشريعات إعلامية قاسية.

8 ـ إعلام يواجه تحديات من نوع مدى تقبل الجمهور العراقي ومدى قناعته بالمحتوى الموجه إليه ومدى ثقته بالخطاب الإعلامي.

9 ـ إعلام يواجه معضلة مدى دعم الجمهور لحرية الصحافة والإعلام.

ووفقا للدراسة فإن من أبرز التحديات التي تواجه الإعلام العمومي والحكومي في العراق أنه لا يوجد إعلاما عموميا بالمفهوم الشامل لهذا المدلول، فشبكة الإعلام العراقي وبالرغم من تأسيسها كإعلام عمومي إلا أنها ظلت حكومية.

وعن التحديات التي تواجه الإعلام الخاص أفادت الدراسة أن معظم ما يسمى بـ "الإعلام الخاص" هو في حقيقته إعلام تابع لشخصيات سياسية، وحزبية يمثلون في معظمهم كيانات طائفية، ومذهبية، وعرقية، واثنية، مما يُبقي "سلطة ملكية الإعلام" هي صاحبة الرأي والتوجيه لتلك المؤسسات والمنصات الإعلامية، والتي تحمل كل منها أيديولوجيا تخدمها وتحمل رسالتها وتدافع عنها.

وتشير الدراسة إلى أن الإعلام الخاص المستقل غير الخاضع للأحزاب، وللسياسيين ـ على قلته ـ أصبح الأكثر عرضة للخروج من سوق الإعلام في العراق لأسباب تتعلق بالدرجة الأهم في معضلة التمويل المالي، وتأثيرات مواقع السوشيال ميديا التي أصبحت المنافس الأول الأكثر تأثيرا على وسائل الإعلام المستقلة "الخاصة".

وفيما يتعلق بسوق الإعلان وأثره على الإعلام في العراق أكدت الدراسة على عدم توافر معلومات موثقة عن مدى مساهمة الإعلان التجاري في وسائل الإعلام العراقي، وما هي القيمة الكلية المالية لسوق الإعلان، وحصة وسائل الإعلام بمجملها من قيمة الإعلان التجاري والحكومي.

وقالت الدراسة إن انخفاض مساهمة الإعلان التجاري في تأمين التمويل اللازم لوسائل الإعلام المستقلة في ملكيتها عن الأحزاب، وعن السياسيين يمثل في حد ذاته تحديا وجوديا يهدد استمرار هذه الوسائل في بقائها وخروجها من سوق الإعلام مفسحة المجال دون رغبة منها لسيطرة الإعلام السياسي والحزبي، وإغراق الجمهور بخطابه الدعائي، كما أن الإعلان التجاري في العراق لا يزال محدودا، فيما لا تزال الإعلانات الحكومية توزع وفقا لأسس توصف عادة بغير العادلة.

وبحسب الدراسة فإن إن تحدي ملكية وسائل الإعلام يحدد مدى قدرة تلك الوسائل على الصمود والاستمرار، ومن هنا تبدو خارطة الإعلام في العراق من حيث الملكية تطغى فيها المعطيات التالية:

أ ـ ملكية حكومية "عامة".

ب ـ ملكية حزبية.

ج ـ ملكية سياسية خاصة.

د ـ ملكية خاصة مستقلة: وهذه الملكية الإعلامية المستقلة تعتمد على الإعلان والتوزيع والانتشار، ولا تحظى إلا بأدنى نسبة من الإعلان التجاري والحكومي، وفي بعض الأحيان قد تخضع لرغبات المعلن، أو الوسيط بالتدخل في السياسة التحريرية من أجل الحصول على الإعلان لضمان استمرارها، وبقائها.

وحول أثر الممولين على استقلالية الإعلام في العراق أكدت الدراسة أن مشكلة التمويل المالي لوسائل الإعلام العراقية ظلت أحد أبرز المشكلات التي واجهت الانفجار الإعلامي، ولا يخفي المختصون، والسياسيون، والإعلاميون العراقيون واقع خضوع الإعلام العراقي للتدخلات الخارجية في محاولة للسيطرة على وسائل إعلام عراقية عبر التمويل، والتأسيس، والرعاية.

هذه الهيمنة التي ظهرت مبكرا ظلت مستمرة وبطرق مختلفة، أدت بالنتيجة لفتح الباب مشرعا أمام سيطرة الأحزاب السياسية والطائفية على وسائل الإعلام العراقية التي ارتهن بعضها إلى الممولين الحزبيين والسياسيين، وذوي المصالح والنفوذ لخدمة خطابهم السياسي، والتأثير على الجمهور.

الفصل الرابع

وخصصت الدراسة الفصل الرابع للبحث في كون الإعلام منصة للخطاب الديمقراطي، مشيرة إلى مدى انعكاس الصراعات السياسية والطائفية على الإعلام في العراق، قائلة إن الصحفيين العراقيين من أكثر الجهات التي دفعت أثمانا باهظة جراء الوضع الأمني في العراق، بسبب الصراعات الطائفية من جهة، وبسبب الجماعات الإرهابية التي عاثت فسادا في العراق "داعش مثلا"، ولكون الإعلام صورة عن بيئته فقد تأثر تماما بمحيطه الصراعي، خاصة بسبب الممولين.

وتقول الدراسة إن الإعلام العراقي الذي خضع مبكرا لأيديولوجيات الأحزاب، وصراعات الطوائف تحول ليصبح جزءا من المواجهة الطائفية الداخلية في العراق، وكان الصحفيون أنفسهم يدفعون ثمن كل تلك الخلافات من خلال تعدد أشكال ومضامين الانتهاكات التي كانوا يتعرضون لها من قبل المخالفين، أو"الأخوة الأعداء"، فيما بقيت بعض وسائل الإعلام تمارس دورها في تأجيج الصراعات، والخلافات خدمة لمالكي الإعلام، وممولية.

وحول تأثيرات الاستقطاب الطائفي، والصراع السياسي على قناعة الجمهور بالإعلام العراقي؛ قالت الدراسة إن التحيز الإعلامي لمالكي وسائل الإعلام، وللممولين من سياسيين، وحزبيين، وطائفيين أدى ليس فقط في التأثير على اتجاهات الجمهور العراقي تجاه القضايا الطائفية والمصلحية، والتوجهات السياسية، بل أشاع خطابا طائفيا وإقصائيا للآخر بامتياز ـ أيا كان ـ، وبخطاب مفعم بالكراهية والتحريض، ودعوات للعنف في بعض الأحيان خاصة في ظل غياب قانون رادع لتجريم هذا الخطاب في وسائل الإعلام.

وأضافت الدراسة إلى أن عدم وجود قانون يجرّم خطاب الكراهية والتحريض في وسائل الإعلام أدى إلى زعزعة السلم المجتمعي، وبالنتيجة فإن جمهورا عريضا من العراقيين لا يزال يتقبل خطاب الإعلام العراقي بما يخدم توجهاته، وينحاز إلى وسيلته الاعلامية التي يعتقد أنها تدافع عنه، وتحميه وتحمي مصالحه، وهويته.

وناقشت الدراسة إشكاليات التنظيم الذاتي، وتعددية التمثيل النقابي للصحفيين، مشيرة إلى أن الدستور العراقي كفل "حرية تأسيس الجمعيات والأحزاب السياسية، أو الانضمام إليها، ولم يجز إجبار أحد على الانضمام إلى أي حزب أو جمعية أو جهة سياسية، أو إجباره على الاستمرار في العضوية فيها"، وفقا لما نصت عليه المادة (39) من الدستور.

وقالت الدراسة إنه لا يوجد نص في القوانين الناظمة للعمل الصحفي في العراق يمنع أو يسمح بتعددية التمثيل النقابي للصحفيين العراقيين، أو التنظيم الذاتي بتشكيل مجالس أوسع مما ورد في القوانين العراقية، لكن تعريف الصحفي، ومن هو الصحفي في قانون نقابة الصحفيين العراقيين يمثل إشكالية في تحديد هوية "من هو الصحفي؟".

فقانون نقابة الصحفيين العراقيين يحدد "من هو الصحفي" بأنه "كل عضو في النقابة لأغراض هذا القانون"، كما فرض القانون"عقوبة الحبس لمدة لا تزيد على خمسة عشر يوما أو بغرامة لا تتجاوز الخمسين دينارا على كل من يمارس المهنة من غير المنتسبين إلى النقابة، أو من كان ممنوعا عن ذلك بموجب القانون، ولا يجوز لأصحاب الصحف أن يعينوا في عمل صحفي دائم وبمرتب شهري أشخاصا من غير أعضاء النقابة ويجوز لهم تعيين مراسلين أجانب في الخارج".

وعرف قانون حقوق الصحفيين الصحفي بأنه "كل من يزاول عملاً صحفياً وهو متفرغ له"، ولا تبتعد قوانين الصحافة في إقليم كردستان عن القوانين في العراق في تحديد من هو الصحفي، فقد نص قانون العمل الصحفي في الإقليم على تعريف الصحافة بأنها "مزاولة العمل الصحفي في قنوات الإعلام المختلفة"، وعرفت (خامسا) من نفس المادة الصحفي بأنه كل شخص يمارس العمل الصحفي في قنوات الإعلام).

وعرفت الفقرة (د) من المادة الأولى من قانون نقابة الصحفيين في إقليم كردستان الصحفي "بأنه كل شخص يمارس العمل الصحفي ومنتمٍ إلى النقابة موفٍ بالتزاماته".

وتؤكد الدراسة أن أحد أهم أركان تحقيق التنظيم الذاتي للصحفيين هو توفر الاستقلالية، وتشريعات ديمقراطية تكفل الحرية، والحق في الحصول على المعلومات، وضمان توفر بيئة سياسية وتشريعية داعمة لحرية الإعلام في مجتمعات ديمقراطية.

وفيما يتعلق بسلامة الصحفيين والانتهاكات التي يتعرضون لها أشارت الدراسة إلى العديد من تقارير الرصد التي كشفت عن حجم الانتهاكات التي يتعرض الصحفيون العراقيون لها، وإلى أي مدى يتم تهديد السلامة الشخصية للصحفيين، ولمؤسساتهم الإعلامية التي لا تنجو هي الأخرى من الاعتداءات التي تتسم بالعنف من قبل جماعات إرهابية، أو جماعات غاضبة، فضلا عن قرارات الإغلاق، أو المنع من البث، والنشر.

وتضيف الدراسة أن انتهاك سلامة الصحفيين العراقيين ظلت في خطر حقيقي ومستمر، لأسباب عديدة منها القوانين الموروثة من النظام السابق حيث يتم استخدام نصوصها في مطاردة الصحفيين، ومحاصرتهم، وتهديدهم باللجوء إلى القضاء والحبس، ويتم استغلالها من بعض السياسيين، والحزبيين ضد الصحفيين.

وأوضحت الدراسة أن الحكومات العراقية لم تعالج مسألة الإفلات من العقاب طيلة السنوات الماضية، وبالرغم من تنامي الانتهاكات المتعددة التي يصل بعضها إلى القتل، والاختطاف والتغييب القسري، والابتزاز، والاعتداءات الجنسية، إلا أن الجهد الحكومي في معالجة هذه الظاهرة الخطيرة ظل في الحد الأدنى.

الفصل الخامس

وبحثت الدراسة في الفصل الخامس قضية بناء القدرات المهنية ودعم المؤسسات التي تعزز حرية التعبير والتعددية والتنوع، متسائلة عمّا إذا كان الإعلاميون/ـات العراقيين يتلقون تدريبات مهمة، قائلة إن الصحفيين كانوا هدفا للعديد من ورشات التدريب والتأهيل من قبل منظمات مجتمع مدني عراقية، وإما من قبل منظمات إقليمية، ودولية متخصصة ، وكان الهدف منها تأهيل الصحفيين العراقيين، وإكسابهم مهارات عديدة تمكنهم من تأدية مهماتهم،كما ظهرت في الوقت نفسه عشرات منظمات المجتمع المدني التي تولت مهمة رصد الصحافة العراقية، وتقييم أدائها، وتخصصت منظمات أخرى في رصد الانتهاكات التي يتعرض الصحفيون والصحفيات لها، وأخرى اختصت بحقوق الإنسان في العراق، وإقليم كردستان، إلى جانب التأسيس المبكر لشبكة الإعلام العراقي، وهيئة الإعلام والاتصالات التي أصبحت في حقبة التحول الديمقراطي بعد سنة 2003 الوريث لوزارة الإعلام العراقية.

وحول احتياجات الإعلاميين/ـات العراقيين للتدريب على الإعلام الحديث أشارت الدراسة إلى إن الإعلام الجديد ووسائله المتعددة أصبحت تسجل قفزات تقنية سريعة على نحو منصات التواصل الاجتماعي "فيس بوك، تويتر، انستغرام، يوتيوب، واتس اب"، وتطور الإنترنت، وإتاحته أمام الجمهور بكلف مالية قليلة، وتطور أجهزة الاتصالات الخلوية "الأجهزة الذكية"، وظهور صحافة الموبايل، و"المواطن الصحفي".

وفيما يتعلق بكيفية بناء القدرات المهنية للإعلاميين والإعلاميات العراقيين، قالت الدراسة إن تدريب الصحفيين والإعلاميين لن يحقق الجدوى منه دون مواكبته بتطوير التشريعات الناظمة لحرية التعبير، والصحافة والنشر، وإشاعة الحرية، وبغير ذلك فإن كل جهود التدريب والتأهيل المهني، والفني، والتقني ستبقى دون أي تأثير على المنتج والمضمون.

وقالت الدراسة إن الإعلام الحديث قد تحرر كثيرا من قبضة رقابة السلطة، ولم تعد القوانين والتشريعات التي تحاول السيطرة على الإعلام الحديث كافية تماما للتخفيف من حدة التأثير والتأثر، بالرغم من كونها ساهمت في لجوء الجمهور لفرض رقابة ذاتية صارمة على ما تبثه خوفا من المسالة والعقوبات المترتبة على ذلك.

وأشارت الدراسة إلى أن من أبرز مشكلات تدريب الصحفيين تتعلق في نوعية التدريب، وجودته، ومدى تأثيره على بيئة العمل اليومية في غرف الأخبار، ومن هي الجهة التي ستتولى عملية التدريب، ومدى ربط التدريب ببيئة العمل والممارسة، وبناء مهارات وقدرات المدربين العراقيين "تدريب المدربين"، وتطوير إدارات المؤسسات الإعلامية حتى تواكب مخرجات التدريبات التي يتلقاها الصحفيون في تلك المؤسسات.

وترى الدراسة أنه من المهم أن يتلقى الصحفيون العراقيون تدريبات متعددة بعضها عام، وبعضها متخصص، على نحو التدريب على تغطية حقوق الإنسان، ومعاييرها الدولية، وواقعها المحلي والإقليمي، وإدماج منظومة هذه الحقوق في المحتوى والمضمون، والتدريب على كل تقنيات الإعلام الحديث من إذاعي، وتلفزيوني، وفضائي، وإلكتروني، وتقنيات الإنتاج من كتابة، وتصوير، وإنتاج الأفلام، فضلا عن استخدامات منصات التواصل الاجتماعي، وصحافة الموبايل.

والتدريب أيضا على الآليات الفضلى لتغطية البيئة، وجيوب الفقر، والفئات المهمشة، والأقليات، ومناقشة القوانين، والسلامة الشخصية في مناطق النزاعات الساخنة، والحماية القانونية، وأخلاقيات المهنة، وحقوق الصحفيين وواجباتهم، وكيفية معالجة قضايا الفساد، وآليات التحقق من المعلومات، واختبار المصادر والمصداقية، واستخدام الصورة في المادة الصحفية التلفزيونية، أو في الصحافة المكتوبة والإلكترونية.

الفصل السادس

وبحثت الدراسة في الفصل السادس في قدرة البنية التحتية الكافية لدعم استقلالية، وتعددية الإعلام.

وحول مدى توفر التقنيات الإعلامية الحديثة واستخدامها من قبل الإعلاميين/ـات العراقيين، أشارت الدراسة إلى توفر خدمة الإنترنت في العراق، ووفقا لإحصائيات سنة 2021 فإن "عدد مستخدمي شبكة الإنترنت في العراق وصل إلى (30.52) مليون مستخدم.

وحول مدى توفر حرية الإنترنت للإعلاميين/ـات العراقيين، وهل تتعرض خدمة الإنترنت للحجب من قبل الحكومة، قالت الدراسة إن خدمة الإنترنت دخلت العراق سنة 2000، وتطورت هذه الخدمة بعد سنة 2003، إلا أن هذه الخدمة تشكو من الضعف مما يؤدي إلى انقطاعات في خدمة البث، وهو ما يدفع وزارة الاتصالات لتحسين البنية التحتية ومن ضمنها تنفيذ مشروع الكابل الضوئي، وكذلك إطلاق عمليات الصدمة لمنع تهريب السعات.

وتضيف الدراسة أن الحكومات العراقية المتتالية لجأت إلى حجب خدمة الإنترنت عدة مرات، خاصة في المناطق التي كانت تشهد احتجاجات شعبية على سياسات الحكومة، وعلى الوضع الاقتصادي على نحو قطع خدمة البث عن جنوب العراق في احتجاجات سنة 2021، وما سبقها من حالات قطع الخدمة في مناطق شهدت مثل تلك الاحتجاجات.

الفصل الأول

"نظرة عامة تمهيدية"

حالة الإعلام في العراق

جاء تصنيف العراق في مؤشر حرية الصحافة لسنة 2022 الذي تصدره منظمة مراسلون بلا حدود الأسوأ على الإطلاق في العشرين سنة الأخيرة، فقد حصل على تصنيف 172 من أصل 180 دولة تخضع للتصنيف من قبل المنظمة الدولية الشهيرة[1].

وقياسا بما كان يحصل العراق عليه في السنوات السابقة من تصنيف فإنه خسر 9 نقاط في عام 2022، قياسا بما حصل عليه سنة 2021، إذ كان تصنيفه العام الماضي 163 من بين 180 دولة.

وبالعودة لمكانة العراق في حرية الصحافة خلال السنوات الخمس الماضية، فإن النتائج تشير بوضوح إلى التراجع الواضح، والكبير خلال سنة 2022، فيما بقيت مكانة العراق تتراوح ما بين 160 سنة 2018، و156 سنة 2019، و162 سنة 2020، و163 سنة 2021، وصولا إلى التراجع الواضح سنة 2022، وبدرجة 172 من أصل 180 دولة[2].

وتبرر منظمة مراسلون بلا حدود حصول العراق على هذا التصنيف المتأخر على مستوى العالم بجملة ظروف ومعطيات، قالت فيها إن الصحفيين العراقيين يواجهون تهديدات في ظل ضعف الدولة ومؤسساتها التي تتقاعس عن دورها في حمايتهم، وسيطرة وهيمنة الأحزاب السياسية التي تتدخل بالخط التحريري لوسائل الإعلام، وبسبب هذا التأثير السياسي والحزبي فإن الأخبار المستقلة تكاد تنعدم، وتضيع الحقيقة في ظل الاستقطاب السياسي، كما أن الصحفيين يتعرضون للتهديد[3].

وأضافت المنظمة في تقييمها لحرية الصحافة في العراق، قائلة إن الدستور العراقي وبالرغم من كفالته لحرية الصحافة نظريا، إلا أن القوانين المعمول بها تتعارض مع بعض مواد الدستور، فضلا عن ملاحقات الصحفيين بتهمة التشهير، ومشروع قانون الجرائم الإلكترونية الذي ينص على عقوبات بالسجن تصل إلى المؤبد، ثم عدم الإنصاف في تمويل وسائل الإعلام التي ترتبط ارتباطا وثيقا بالانتماء السياسي، والحزبي، مما دفع بوسائل الإعلام العراقية للتخلي عن استقلاليتها مقابل الحصول على دعم مالي يكفل لها الاستمرار[4].

وتضيف منظمة مراسلون بلا حدود توضيح الأسباب والمعطيات التي أدت لحصول العراق على هذا التصنيف المتأخر بالقول إن بعض الشخصيات والمؤسسات الدينية تعتبر نفسها مقدسة، وغير

---

[1] وصفت مسؤولة الإعلام والتواصل في منظمة الصحة العالمية في العراق براء شبعا حرية الإعلام في العراق وفقا للمؤشرات العالمية في وضع خطير وتراجع يدعو لمعالجة ذلك ـ ورد ذلك في مداخلة لها في جلسة العصف الذهني التي نظمها مرز حماية وحرية الصحفيين مع الصحفيين العراقيين عبر منصة زوم بتاريخ 2022/5/17.

[2] مراجعة تصنيف العراق في مؤشر حريات الصحافة على الموقع الرسمي لمنظمة مراسلون بلا حدود على الرابط التالي:
https://rsf.org/ar/%D8%AA%D8%B5%D9%86%D9%8A%D9%81

[3] منظمة مراسلون بلا حدود متوفر على الرابط التالي:
https://rsf.org/ar/%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%84%D8%A7%D8%AF/%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%B1%D8%A7%D9%82

[4] المصدر السابق.

قابلة للنقد، مما يجعل الصحفيين يتعرضون للملاحقة لمنع النشر بتهمة"إهانة رموز وطنية أو دينية"، كما شهدت السنوات الأخيرة مقتل العديد من الصحفيين على أيدي الجماعات المسلحة، وتمر هذه الجرائم بدون عقاب، وكذلك عمليات الاختطاف، والتخويف والتهديد.. الخ[5].

ما تقوله منظمة "مراسلون بلا حدود" هنا يُجمل الواقع الذي يعانيه الإعلام العراقي، فهناك العديد من المشكلات والتحديات التي تواجه الإعلاميين والإعلاميات في العراق، فمنذ الاحتلال الأميركي في نيسان/إبريل عام 2003، دخل العراق في دوامة الفوضى التي انسحبت وبالضرورة على الإعلام، فضلا عن انسحابها على كل مناحي الحياة السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية.

وبحسب الصحفي عمر الشاهر فإن "حالة الفوضى تتمثل بأن السلاح أصبح متاحا للجميع، واستخدامه يتم من قبل أطراف عديدة لتصفية حساباتها مع من تعتقد أنهم أعداءها، وبالتالي إذا كان مصدر التضييق في زمن صدام من طرف واحد، فإنه الآن يتم من خلال أطراف متعددة"[6].

إن أبرز ما يمكن وصفه هنا هو "الحرية والفوضى" التي فرضت نفسها على الإعلام العراقي عقب الاحتلال الأميركي، ومن الواضح أن الحكومات العراقية المتتالية لم تستطع صيانة الحرية، ولم تستطع ضبط جماح الفوضى التي سادت العراق، وانعكست وبالضرورة على الإعلام، وهو ما يؤكد عليه الصحفي أسعد زلزلي قائلا"منذ عام 2003 إلى الآن، كسبنا حرية الكلمة، وخسرنا حرية العمل، فاليوم توجد فوضى إعلامية، ولا يوجد حق للحصول على المعلومة، ولدينا نقص في المؤسسات الإعلامية المستقلة التي لا تتبع لأحزاب أو جهات"[7].

وترى الكاتبة الصحفية أمل باجلان أن "الذي تغير على حرية التعبير والإعلام في العراق منذ عام 2003، شيء واحد هو أن الصحفيين التابعين للسلطة أو للجهات ذات السلطة في العراق هم من أصبح لديهم حرية في التعبير، ولا يوجد صحفي مستقل في العراق فالكل تابع لحزب أو جهة، أو شخصيات ذات نفوذ، بالإضافة أن نظام الحكم في العراق غير معروف هل هو ديمقراطي، أو ديني"[8].

وبحسب الصحفية ماجدة الشجيري، "لدى الصحفيين العراقيين حرية الكلمة، ولكنها ليست بالكامل، كما أنه ليس لدينا قانون يحمي الصحفي، ونفتقر إلى القوانين التي تنظم الإعلام، وتحمي الصحفيين"[9].

وبالرغم من أننا لسنا هنا بصدد استعراض جملة القوانين التي أقرها الاحتلال، والهادفة لضبط الإعلام ــ سنبحثها في فصل لاحق ــ فإن من المؤكد أن الإعلام في العراق شهد ثورة حقيقية واسعة النطاق عقب الاحتلال، سواء لجهة الصحف، أو لجهة الإذاعات، أو لجهة الفضائيات، لقد كان

---

[5]المصدر السابق.

[6] الصحفي عمر الشاهر في مقابلة معمقة أجراها مركز حماية وحرية الصحفيين عبر منصة زوم لغايات هذه الدراسة.

[7]في مداخلة له في جلسة العصف الذهني التي نظمها مركز حماية وحرية الصحفيين مع عدد من الصحفيين العراقيين عبر منصة زوم بتاريخ 2022/5/17.

[8] في مداخلة لها في جلسة العصف الذهني التي نظمها التي نظمها مركز حماية وحرية الصحفيين مع عدد من الصحفيين العراقيين عبر منصة زوم بتاريخ 2022/5/17.

[9]في مداخلة لها في جلسة العصف الذهني التي نظمها مركز حماية وحرية الصحفيين مع عدد من الصحفيين العراقيين عبر منصة زوم بتاريخ 2022/5/17.

الأمر كله بحاجة لهذه الثورة في وسائل الإعلام، بل لقد ذهب الاحتلال الأميركي نفسه لإصدار صحف تنطق باسمه، وتروج لسياساته.

ومن الملاحظ أن صورة الإعلام في العراق بعد مرور 19 سنة على احتلاله، والتحول السياسي الكبير الذي شهده خلال تلك السنوات يمكن حصره فيما يلي:

1. حرية غير منضبطة

فقد شهد العراق حرية واضحة بعد احتلال العراق، لكنها لم تكن حرية منضبطة بل كانت أقرب للفوضى، وقد انعكس هذا الأمر على الصحافة، ووسائل الإعلام وتنوعها.

2. ثورة إعلامية غير مستقلة

فقد شهد العراق انفجارا حقيقيا في وسائل الإعلام بعد الاحتلال، إلا أنها في معظمها لم تكن مستقلة بل كانت تتبع وتتمول من جهات سياسية، ومن متنفذين لهم أطماع سياسية للحصول على دور سياسي في مرحلة ما بعد النظام السابق، وخضع للتوجيه من أصحاب المصالح ومن الممولين[10].

لقد "تفتحت البيئة الإعلامية العراقية إبان الاحتلال الأميركي، وبحلول عام 2004، إذ صدرت أكثر من 200 صحيفة، بالإضافة إلى حوالي 80 محطة إذاعية، و20 قناة تلفزيونية، كما سارع الجمهور العراقي إلى شراء أطباق الأقمار الصناعية، وتلقي البث من الخارج، وقد وفرّ دستور مُنقح تم إصداره في عام 2005 حرية وسائل الإعلام، إضافة إلى التفاؤل الأولي حول حقبة جديدة لوسائل الإعلام العراقية"[11].

ويرى نقيب الصحفيين العراقيين مؤيد اللامي "أن الإعلام تغيّر من مرحلة الفوضى إلى مرحلة النضوج التدريجي، والتي تزامنت مع المخاطر التي تعرض لها الصحفيون في العمل في العراق، وأقصد هنا قتل الصحفيين، وعدم وجود بيئة آمنة للعمل الصحفي، مؤكدا أن الإعلام العراقي لم ينضج تماما، ويمكن القول إنه نضوج نسبي، فكلما تقدم الإعلام العراقي منذ 2003 باتجاه النضج اصطدم بأزمات سياسية، أو إرهابية مثل "داعش"، فخلال فترة الحرب على داعش خسرنا 55 صحفي"[12].

ويرى رئيس ملتقى الإعلاميين في العراق نوري حمدان أن "العقل السياسي في العراق لا ينظر للإعلام إلا كأداة لتمرير سياساته وقراراته، والوضع السياسي في العراق اليوم وصل حد العقم، وهذا يؤثر على العمل الإعلامي، وعلى حرية التعبير، مضيفا أن الصحفي في العراق لا يخشى من القوانين، ولكنه يخشى قرارات قادة الفصائل المسلحة، والطوائف التي تكون فوق القانون، والخطاب الطائفي أصبح خطاب كراهية يفرض على الإعلام العراقي، ولا يوجد حياد في الإعلام العراقي"[13].

---

[10] المصدر السابق.

[11] مؤسسة فَنَك Fanack، https://bit.ly/3IKOfZ8.

[12] نقيب الصحفيين العراقيين مؤيد اللامي في مقابلة صحفية أجراها مركز حماية وحرية الصحفيين عبر منصة زوم لغايات هذه الدراسة.

[13] مداخلة له في جلسة العصف الذهني التي نظمها مركز حماية وحرية الصحفيين مع عدد من الصحفيين العراقيين عبر منصة زوم بتاريخ 2022/5/17.

3. ضعف المهنية الإعلامية

وقد انعكس هذا الأمر بوضوح على مضمون الخطاب الإعلامي في معظم وسائل الإعلام على حساب شرط المهنية، والموضوعية، مما أدى بالنتيجة إلى تغييب الحقائق.

ويرى الصحفي عمر الشاهر أن "أحد أسباب ارتباك حالة حرية الإعلام في العراق يتعلق بالضعف الكبير في المهنية والاحترافية، وأن هناك نقص كبير في الاحتراف المهني"[14].

ويؤكد الصحفي ضياء الناصري أن "الإعلام العراقي محترف بنسبة لا بأس بها، وأن لدينا إخفاقات أيضا، وبسبب عدم استقلالية وسائل الإعلام هناك تأثير على استقلالية وحرفية الصحفي نفسه"[15].

4. تمويل خارجي لخدمة أجندة طامعة

لقد ظهر هذا التمويل الخارجي في العديد من وسائل الإعلام العراقية التي تولت خدمة جهات خارجية طامعة بلعب دور في العراق، وبحسب نقيب الصحفيين العراقيين مؤيد اللامي"فإن لدى العراق الكثير من الأحزاب الإسلامية والعلمانية، والقومية، وقد خلق التمويل الحزبي وسائل إعلام تعتمد خطابا إعلاميا معروفا، يلتزم به من يعمل في هذه الوسائل، لذلك بدأت هذه المؤسسات الإعلامية بالتأثير على السياسة الداخلية، وعلى عمل الصحفيين، وفي المقابل كان هناك آلاف الصحفيين يعملون بموضوعية ومهنية، وكانت هناك تضحيات كبيرة على الصعيد الوطني، مثل الحرب على داعش"[16].

إن القوانين العراقية لم تعالج التدخلات الخارجية في الإعلام، ولم تنظر إليها باعتبارها خطرا يهدد استقلالية الإعلام، والتأثير في المجتمع، مما أدى بالنتيجة إلى ارتهان العديد من وسائل الإعلام العراقية للتمويل الخارجي دون محاسبة أو مساءلة[17].

ويرى رئيس تحرير وكالة حرية الإخبارية أحمد الحمداني أن "الكثير من العاملين في الإعلام غير مؤهلين، وهناك استخدام لوسائل إعلام من قبل جهات وأحزاب لنشر دعايتها لإسقاط منافسيهم، والإعلام يسير وفق أجندة ليست سياسية فقط ولكن مدعومة من الخارج أيضا، والدعم الذي توفر لوسائل إعلام كان دعما حزبيا لإيصال صوتهم، والمشكلة هي في كون أن المشهد العراقي تحول بعد عام 2003 وانتقل من النظام الأحادي إلى النظام المتعدد دون رؤية وخطة واضحة"[18].

---

[14] الصحفي عمر الشاهر في مقابلة معمقة أجراها مركز حماية وحرية الصحفيين عبر منصة زوم لغايات هذه الدراسة.

[15] الصحفي ضياء الناصري في مقابلة معمقة أجراها مركز حماية وحرية الصحفيين عبر منصة زوم لغايات هذه الدراسة.

[16] نقيب الصحفيين العراقيين مؤيد اللامي في مقابلة معمقة أجراها مركز حماية وحرية الصحفيين عبر منصة زوم لغايات هذه الدراسة.

[17] ـ يقول الكاتب والصحفي مسلم عباس "لا توجد نصوص واضحة تجرم التدخل في شؤون وسائل الإعلام المحلية، خاصة مع تعدد المنصات الإعلامية، إذ إن القوانين العراقية تختص فقط بما ينشر في وسائل الإعلام من مواد سيئة ومن مواد تحاول تخريب عقول الناس وتحاول بث الإشاعة أو تزييف الأخبار، ولكن للأسف القانون العراقي لا يطبق بسبب تدخل المؤسسات السياسية التي تعمل على مراقبة الإعلام"ـ متوفر على رابط: https://bit.ly/3aPNLVm.

[18] في مداخلة له في جلسة العصف الذهني التي نظمها مركز حماية وحرية الصحفيين مع عدد من الصحفيين العراقيين عبر منصة زوم بتاريخ 2022/5/17.

5. غياب المسؤولية المهنية

أدى عدم معرفة العديد من الصحفيين العراقيين في تلك الفترة للمسؤولية المهنية إلى ظهور مشكلات عديدة تتعلق بمدى المسؤولية المهنية، والمجتمعية للصحافة، نتج عنها تغييب المعلومات عن الجمهور، خاصة ما يختص منها بالانتهاكات التي يتعرض المواطنون لها، وذلك لأسباب تتعلق بسياسات الممولين بالدرجة الأولى، سواء الأحزاب، أو الجهات الخارجية.

إن (مشكلة جهل الصحفيين بالمسؤولية المهنية لما يكتبونه وتخلي ما يسمى بـ"حراس البوابة" عن مهماتهم في حجب المواد الصحفية التي تمثل علامة صارخة على المرحلة التي بلغتها الصحافة العراقية فيما يتعلق بانتهاك الحريات الشخصية للمواطنين، أو ممارسة القذف والتشهير بحق الشخصيات العامة مع الافتقار إلى الأدلة الثبوتية، والقرائن المادية)[19].

6. هيمنة الطائفية والانقسام وخطاب الكراهية

سيطرت الطائفية، والفئوية، والجهوية على العديد من وسائل الإعلام العراقية، فقد خدم هذا النوع من الإعلام المموّل المالي الحزبي، والطائفي، مما أدى بالنتيجة إلى تكريس الطائفية، والفئوية وحتى العرقية، والجهوية في المجتمع العراقي.

ورافق الاستقطاب السياسي والمذهبي في عراق ما بعد الاحتلال إلى تحول معظم وسائل الإعلام العراقية إلى وسائل للترويج لهذا الخطاب، الذي أدى بالنتيجة إلى شيوع خطاب الكراهية، والتحريض على الآخر[20].

ويقول نقيب الصحفيين في كردستان آزاد الشيخ "إن الصحافة مع الأسف تنتهك كرامة الإنسان في العراق من خلال خطاب الكراهية والطائفية، ولا ننسى أن أكثر من 90% من ملكية وسائل الإعلام تعود لأحزاب أغلبها دينية"[21]، ملمحا إلى أن الأحزاب الدينية والطائفية هي المنتجة لخطاب الكراهية، فيما يؤكد الصحفي عمر الشاهر أن "خطاب الكراهية والطائفية خطير ورهيب في

---

[19] احمدعبدالمجيد (أزمةالمسؤوليةالمهنيةفيعراقمابعدالحرب)، ص 16.

[20] أصدر بيت الإعلام العراقي كتابا حمل عنوان (قاموس الكراهية) بعد قيامه برصد موسع لخطاب الكراهية والتحريض في وسائل الإعلام العراقية، وهو الرصد الأول من نوعه في العراق على صعيد مراقبة البث المرئي العراقي منذ عام 2003. وخلص بيت الإعلام العراقي إلى أن غالبية عبارات الكراهية أنتجت للمرة الأولى على يد رجال دين متطرفين وسياسيين وشخصيات عامة من خلال برامج التوك شو في القنوات التلفزيونية المحلية والعربية يعقبها قيام أفراد ومجموعات بإعادة تدوير هذه العبارات عبر منشورات مكتوبة أو من خلال نشر مقاطع فيديو قصيرة تتضمن التصريح الذي تضمن إطلاق العبارة لتصل خلال أيام قليلة إلى مئات الألاف على مواقع التواصل الاجتماعي. ولاحظ أن منابر إعلامية مازالت تستخدم هذه العبارات في الفضاء الإلكتروني والتلفزيون بدون وجود رادع، كما سجل راصدو بيت الإعلام أن تزايد استخدام عبارات الكراهية غالبا ما يكون متزامنا مع أزمات سياسية وحوادث أمنية تعصف بالبلاد، ويستمر استخدام هذه العبارات لأسابيع الأمر الذي جعل هذه العبارات متداولة وشائعة لتصبح جزءا من اللغة والثقافة العامة، كما لاحظ الراصدون أن المنشورات التي تتضمن إحدى عبارات الكراهية غالبا ما تلاقي تفاعلا كبيرا على مواقع التواصل الاجتماعي عبر مئات التفاعلات تتضمن الإعجاب بالمنشور وإعادة نشره على الصفحات الشخصية والتعليقات التي غالبا ما تكون ساحة للنقاش العنيف بين المتابعين، بينما لا تلاقي الدعوات إلى الخطاب المعتدل شعبية كبيرة، بيت الإعلام العراقي ـ رصد خطاب الكراهية في الإعلام العراقي ـ متوفر على رابط: https://bit.ly/3co7Zpx.

[21] نقيب الصحفيين في كردستان آزاد الشيخ في مقابلة معمقة أجراها مركز حماية وحرية الصحفيين عبر منصة زوم لغايات هذه الدراسة.

العراق، وأضاف أستطيع أن أذكر عشرات وسائل الإعلام التي تملكها مليشيات، وهناك تخوين، وتهديد، وتحريض ضد كل من يخالف توجهاتها"[22].

ويعتقد الإعلامي زياد العجيلي أن"خطاب الكراهية والطائفية نتاج أخطاء مهنية تعد في المعايير الدولية إثارة للنعرات الطائفية، وكل المنابر الإعلامية تدعي دفاعها عن التوجهات التي ترتبط بها، وهذا الدفاع يولد أخطاء"[23].

ويتوافق رئيس قطاع الإعلام في هيئة الإعلام والاتصالات مجاهد أبو الهيل مع الصحفي زياد الناصري في كون "خطاب الكراهية والطائفية قد انخفض في الإعلام العراقي عما سبق"[24]، وأنه"تراجع بشكل كبير في الإعلام العراقي، وحتى إن وجد فلم يعد مؤثرا"[25].

إن بعض هذه الصحف والمؤسسات الإعلامية مارست أدواراً عمقت من الخلافات بين أبناء الشعب عبر طروحاتها الطائفية، فضلاً عن ممارسة بعضها الآخر الابتزاز السياسي، أو المادي أو كليهما من خلال تهديد السياسيين، والمسؤولين في الدولة بنشر الوثائق والفيديوهات التي تدينهم، وتُعرّي صورتهم أمام المواطن العراقي والقضاء[26].

لقد أدى تجاهل (هذا النوع من الإعلام المبادئ والمواثيق الإعلامية والصحفية التي تنص على أن الصحافة مسؤولية اجتماعية ورسالة وطنية وإنسانية وأخلاقية ومن حق الشعوب امتلاك حرية التعبير دون المساس بحرية ومعتقدات الآخرين، ومن حقها الحصول على المعلومات الصادقة، والعمل على تأكيد الوحدة الوطنية وعدم إثارة النعرات العنصرية أو الطائفية والالتزام بالموضوعية والدقة والمهنية وعدم استغلال المهنة للحصول على المكاسب الشخصية واحترام حق الأفراد والعائلات في سرية شؤونهم الخاصة، وكرامتهم الإنسانية، وعدم نشر الفضائح، والالتزام بالقيم الدينية والأخلاقية للمجتمع)[27].

(إن الخلط الكبير بين حقوق الطائفة وبين الإعلام الطائفي أصبح السمة الأبرز في الإعلام العراقي، فالقنوات التي تجاوز عددها الأربعين، والتي تمثل لونا واحدا طائفيا، استطاعت شحن شارعها بالتعدي على حقوق المكونات العراقية الأخرى، وتغذية ثقافة الكره ورفض الآخر)[28].

إن خطاب الكراهية الذي تنتهجه بعض وسائل الإعلام العراقية (صار جزءًا لا يتجزأ من قيمتها الأساسية، وربما راح أبعد من ذلك وصار هو الهدف الذي يأتي من خلاله استمرار عمل تلك المؤسسات وديمومتها؛ وهذا ما جعلها تَرفع نبرتها وخطابها المقيت... وقد دفعت الجهات الممولة لوسائل الإعلام أموالًا طائلة من أجل الترويج لخطاب الكراهية، وبعضها لم تكتفِ بافتتاح وسيلة

---

[22]الصحفي عمر الشاهر في مقابلة معمقة أجراها مركز حماية وحرية الصحفيين عبر منصة زوم لغايات هذه الدراسة.

[23] الإعلامي زياد العجيلي مقابلة معمقة أجراها مركز حماية وحرية الصحفيين عبر منصة زوم لغايات هذه الدراسة.

[24]رئيس قطاع الإعلام في هيئة الإعلام والاتصالات مجاهد أبو الهيل في مقابلة معمقة أجراها مركز حماية وحرية الصحفيين عبر منصة زوم لغايات هذه الدراسة.

[25]الصحفي ضياء الناصري في مقابلة صحفية أجراها مركز حماية وحرية الصحفيين عبر منصة زوم لغايات هذه الدراسة.

[26]شذى العاملي (الصحافة في العراق تبحث عن حريتها تحت القيود) ـ نشر بتاريخ 2022/5/13 ـ اندبندنت عربية ـ متوفر على رابط: https://bit.ly/3PetAix.

[27]حسين صالح السبعاوي " دور الإعلام الطائفي في تكريس الانقسام " ـ متوفر على رابط:https://rasammerkezi.com/estimate-position/9144/

[28] صهيب الفلاحي ـ الإعلام الطائفي في العراق ـ عربي 21 ـ متوفر على رابط:https://bit.ly/3PBPJao.

إعلام واحدة، بل تعدَّت إلى اثنتين أو ثلاث أو ربما أكثر، كل هذا يُراد منه زيادة وتيرة إذكاء الفتنة بين الناس، وإيجاد اللامشتركات التي تُوسع الهوَّة ولا تردمها)[29].

ربما تكون هذه أبرز الظواهر التي برزت في الإعلام العراقي ما بعد 2003، وبالتزامن مع هذه الظواهر فقد برزت العديد من التحديات أمام الإعلام العراقي التي وصل بعضها إلى التحديات المستعصية على الحل، ويمكن إبراز أهمها فيما يلي:

التحديات التي تواجه الإعلام في العراق:

1. التحدي القانوني والتشريعي

وهو التحدي الرئيسي الذي يواجه الإعلام في العراق، ويواجه الصحفيون والاعلاميون العراقيون عقوبات بالحبس بسبب العديد من القوانين مثل قانون العقوبات، وقد اقر البرلمان العراقي قانونا يسمى "قانون حماية الصحفيين "لكنه (لا يرقى إلى مستوى المعايير الدولية لحرية التعبير..، ولا يوفر أي حماية جدية للصحفيين ويفرض قيودا على تحديد من ينطبق عليهم صفة الصحفي وعلى كيفية الوصول إلى المعلومات وطبيعة التصرف بها، حسبما يظهر الاستعراض الذي أجرته لجنة حماية الصحفيين للقانون)[30].

إن بقاء العمل بالقوانين القديمة المعمول بها في النظام السابق لا تزال تشكل عقبة حقيقية أمام تطور الصحافة، وضمان حريتها في العراق، ويلاحظ أن السلطة التشريعية "البرلمان العراقي" لا تبدي أية جدية، أو فعالية في تطوير القوانين والتشريعات الناظمة لحرية الرأي والتعبير في العراق.

ويعتقد مؤسس شبكة أنسم للحقوق الرقمية حيدر حمزوز "أن التشريعات غير كافية، وقديمة، ولا تُلبي واقع الإعلام العراقي، ولا توجد قوانين تضمن حقوق مستخدمي الإنترنت، ولا تحميهم من الابتزاز السياسي، ولغاية الآن لا يوجد قانون حق الحصول على المعلومات"[31].

و(على الرغم من أنّ المنافذ الإعلامية قد حصلت على استقلالية أكبر بكثير منذ عام 2003 فصاعداً، إلا أن بقايا القوانين البعثية لا تزال قائمةً وتُنفذ في تناقضٍ مباشر مع دستور عام 2005، وينص قانون المطبوعات لعام 1968، الذي لا يزال ساري المفعول، على عقوبة السجن لمدة سبع سنوات لمن يُهين الحكومة، بينما ينص قانون العقوبات لعام 1969 على أحكام بالسجن بقضايا التشهير، أما بالنسبة لوسائل الإعلام الإذاعية، فقد تم تنظيم ذلك من قبل هيئة الإعلام والاتصالات العراقية، التي أنشئت عام 2004)[32].

(لقد دعت هيومن رايتس ووتش الحكومة العراقية إلى إصلاح في القوانين المتعلقة بحرية التعبير عن الرأي في العراق، متهمة حكومتي العراق وأربيل، بشكل روتيني، باستخدام قوانين فضفاضة الصياغة لتوجيه اتهامات جنائية إلى الأشخاص الذين يعبرون عن آراء لا تعجب الحكومتين، داعية

---

[29] مصطفى سعدون ـ خطاب الكراهية في الإعلام العراقي ـ متوفر على موقع تعددية على رابط: https://bit.ly/3yKPaEE.

[30] المركز السوري للإعلام وحرية التعبير (القانون العراقي لحماية الصحفيين لا يحمي الصحفيين) ـ متوفر على رابط: https://bit.ly/3ze3S8z.

[31] حمزوز في مداخلة له في جلسة العصف الذهني التي نظمها مركز حماية وحرية الصحفيين مع عدد من الصحفيين العراقيين عبر منصة زوم بتاريخ 2022/5/17.

[32] مؤسسة فَنَك Fanack، مصدر سابق.

الحكومتين إلى تغيير قوانين تستخدمها حاليا السلطات بحجة التشهير والتحريض ضد صحفيين، ونشطاء، وأصوات معارضة)[33].

يرى نقيب الصحفيين العراقيين مؤيد اللامي"في وجود المادة 38 في الدستور العراقي كفالة لحرية التعبير والإعلام، ولا يمكن لأي جهة حكومية، أو أي جهاز تابع لها تجاوزها، والعراق اليوم ليس لديه سجين صحفي على خلفية قضية رأي، ولكن البيئة الحاضنة للإعلام ليست آمنة للعمل الصحفي، ولفترات وسنوات طويلة بقيت هكذا، وأن جميع الأحزاب والجهات في الدولة العراقية يتكلمون عن أهمية ودور الإعلام، ولكنها ليست حاضنة بالمعنى الحقيقي"[34].

ويؤكد الصحفي عمر الشاهر على وجود عقوبات سالبة للحرية، قائلا إن "الحكومة تحديدا استخدمت القوانين والعقوبات لتقييد الصحفيين، وإمكانية وصولهم للفضاء العام، ولم تستخدم العقوبات لاعتقال الصحفيين، أو تغريمهم غرامات كبيرة، ويتساهل القضاء في الغالب ويلغي الغرامة، يضاف إليه المخاطر الأمنية والتهديد المباشر لحياة الصحفيين، وفي المقابل فإن الانقسامات الكبيرة في الجسم الصحفي منعت أي إمكانية للتفاهم بهدف صياغة تشريع يتعلق بحرية التعبير والإعلام، ولم تنضج أي محاولة في هذا الإطار، بالإضافة إلى ولاءات بعض المؤسسات الإعلامية لجهات سياسية حالت دون تقديم أي مقترح تشريعي للبرلمان"[35].

ويشير الشاهر إلى "عدة محاولات جرت لسن تشريع لحرية التعبير ومن ضمنها حرية الصحافة، لكنها لم تنجح، والهدف كان امتلاك السلطات التنفيذية لأدوات تتحكم في الإعلام، ولكنها لم تفلح بسبب مقاومة الصحفيين العراقيين لها، وهناك محاولات من نقابة الصحفيين مثل ميثاق الشرف لكنها لم تنتج أوراقا ملزمة، لذلك فان الصحفي العراقي ما زال يحاكم وفق قوانين مجلس قيادة الثورة المنحل في زمن صدام حسين، فضلا عن وجود مشكلة أخرى بجانب البيئة القانونية المرتبكة، وهي الوعي المتدني لدى الصحفيين بالمرجعيات القانونية، فقلة منهم يعرفون الحدود بين النقد والتشهير مثلا، وقد حاول القضاء حل هذه المسألة وعدم اعتقال الصحفي، وشكل لهذه الغاية في 2010 محكمة لقضايا النشر، ولكنها لم تصمد لغياب المرجعية القانونية الواضحة، وفوضى التشريعات، فجرى حلها، وإعادة القضايا للجهات ذات الاختصاص"[36] .

ويشير الحقوقي والاعلامي حسام الحاج إلى "وجود 6 مواد في قانون العقوبات العراقي تجيز حبس الصحفي وتسلبه حريته، ولا توجد أي مواد في أي قانون آخر تجيز ذلك"[37]، فيما يرى الصحفي ضياء الناصري"أن التشريعات والنصوص القانونية المتعلقة بالإعلام جيدة على الورق، ولكن على أرض الواقع لا تطبق بشكل جيد"[38]، ويتوافق معه رئيس قطاع الإعلام في هيئة الإعلام والاتصالات مجاهد أبو الهيل الذي يرى هو الآخر"أن التشريعات جيدة لكن تطبيقها من قبل

---

[33] منظمة هيومن رايتس ووتش تدعولإصلاحالقوانينالمتعلقةبحريةالتعبيرفيالعراق – صدر بتاريخ 2020/6/16– متوفر على رابط:https://bit.ly/3Pf51SP.

[34]نقيب الصحفيين العراقيين مؤيد اللامي في مقابلة معمقة أجراها مركز حماية وحرية الصحفيين عبر منصة زوم لغايات هذه الدراسة.

[35]الصحفي عمر الشاهر في مقابلة معمقة أجراها مركز حماية وحرية الصحفيين عبر منصة زوم لغايات هذه الدراسة.

[36]مصدر سابق.

[37]الحقوقي والإعلامي حسام الحاج في مقابلة معمقة أجراها مركز حماية وحرية الصحفيين عبر منصة زوم لغايات هذه الدراسة.

[38]ـالصحفي ضياء الناصري في مقابلة معمقة أجراها مركز حماية وحرية الصحفيين عبر منصة زوم لغايات هذه الدراسة.

المؤسسات المعنية غير كافٍ، وغير قادرة على حماية الصحفي، أو حتى محاسبته، وهناك انفلات كبير في فضاء الإعلام العراقي"[39].

2. التحدي الأمني

يظل التحدي الأمني الذي يواجهه الإعلاميون العراقيون من أبرز التحديات التي تعترضهم يوميا، فقد تعرض العشرات من الصحفيين والصحفيات العراقيين للقتل، والاختطاف، والتغييب القسري منذ الاحتلال سنة 2003.

لقد فقد العراق منذ الاحتلال الأميركي سنة 2003 وحتى سنة 2022، أكثر من 500 صحفي وصحفية[40]، ويؤكد رئيس المرصد العراقي للحريات الصحفية هادي جلو مرعي في حديثه للجزيرة نت، أن العراق فقد ما يزيد على 500 صحفي منذ عام 2003 في ظروف مختلفة بسبب العديد من الانتهاكات الحكومية، وانتهاكات القوات الأجنبية، عدا عن تهديدات التنظيمات المتطرفة، وتحولت الأمور لاحقا إلى ملاحقات قضائية وتهديدات وترهيب[41].

3. تحدي السلامة الشخصية للصحفيين

في ظل التحدي الأمني للصحفيين فإن سلامتهم الشخصية تبقى الاختبار الرئيسي لهم لكونهم يتعرضون لعشرات الانتهاكات أثناء انخراطهم في التغطيات الصحفية.

وبحسب تقرير جمعية الدفاع عن حرية الصحافة في العراق الصادر في 2022/5/3 فقد رُصدت فيه (280) حالة انتهاك طالت الصحفيين في الفترة من 3 أيار 2021 لغاية 2 أيار 2022، وجاءت كل من بغداد وأربيل بالمرتبة الأولى بـ (56) انتهاكا، تليهما محافظة كركوك، وشملت مختلف أنواع الانتهاكات، منها: محاولة اغتيال، واقتحام وهجمات مسلحة، واختطاف، وتهديد بالقتل، وإصابات اثناء التغطية، ورفع دعاوى قضائية وفق قوانين صيغت أثناء الحقبة الدكتاتورية، واعتقال واحتجاز، فضلا عن الاعتداء بالضرب ومنع وعرقلة التغطية، وإغلاق القنوات وتسريح العاملين، مؤكدة على أن نكوصا مماثلا لما سجلته العام الماضي، في أعداد الانتهاكات التي تطال الصحفيين/ات، والعاملين/ات في مجال الصحافة والإعلام، من خلال الرصد اليومي، والآني لمجمل الانتهاكات[42].

واعتبر مركز "ميترو" للدفاع عن حقوق الصحفيين العراق ثالث أسوأ بلد في العالم في مؤشر الإفلات من العقاب في جرائم قتل الصحفيين، بعد أن "احتل العراق بحسب التصنيفات العالمية

---

[39] رئيس قطاع الإعلام في هيئة الإعلام والاتصالات مجاهد أبو الهيل في مقابلة معمقة أجراها مركز حماية وحرية الصحفيين عبر منصة زوم لغايات هذه الدراسة.

[40] تصريحات لرئيس المرصد العراقي للحريات الصحفية هادي جلو مرعي لقناة الجزيرة – نشر بتاريخ 2022/5/3 – متوفر على موقع الجزيرة على رابط: https://bit.ly/3PxzCuy.

[41] المصدر السابق.

[42] جمعية الدفاع عن حرية الصحافة في العراق (اليوم العالمي لحرية الصحافة/ العراق.. سقوط سقوف الدستور العالية على حرية العمل الصحفي) نشر التقرير بتاريخ 3/5/ 2022 - وأوضحت الجمعية في تقريرها أن المحافظات التي لم تسجل انتهاكات لا يمكن اعتبارها آمنة، لأن ذلك يعود إلى خشية صحفييها من الإبلاغ عن الانتهاكات التي ترتكب بحقهم وأيضا لشبة خلو بعض المحافظات من الصحفيين/ات، على إثر موجة الاغتيالات والتهديدات المباشرة التي طالت معظمهم. متوفر على رابط: https://pfaa-iq.com/?p=5944.

المركز الثالث بعد الصومال، وجنوب السودان، من حيث إفلات قتلة الصحفيين من العقاب، وإفلات المجرمين من قتلة الصحفيين من المساءلة"[43].

ولا تبدو الصحفيات هن الأخريات بعيدات عن الانتهاكات ففي دراسة لليونيسكو بعنوان (الهدوء: الاتجاهات العالمية في العنف عبر الإنترنت ضد الصحفيات)، قالت إن 73% من الصحفيات اللاتي شملهن الاستطلاع تعرضن عبر الإنترنت للتهديد، والترهيب، والإهانة فيما يتعلق بعملهن[44].

4. الانتهاكات والإفلات من العقاب[45]

حل العراق في المرتبة الثالثة بين أسوأ دول العالم، وفق نتائج المؤشر العالمي "للإفلات من العقاب" على الجرائم المرتكبة بحق الصحافيين، للعام 2020، حيث جاء ترتيبه بعد الصومال، وسوريا.

وكانت لجنة حماية الصحفيين الأميركية هي التي أصدرت نتائج مؤشرها، مشيرة إلى أن أسباب الإفلات من العقاب تعود إلى الفساد، وضعف المؤسسات، وعدم وجود إرادة سياسية جادة لإجراء التحقيقات[46].

لقد ظلت مشكلة إفلات الجناة من العقاب أحد أهم قضايا حقوق الإنسان التي تؤرق المنظمات الحقوقية الدولية، ولم يكن العراق بعيدا عن هذه القضية الشائكة، والتي لا تزال أحد أبرز عناوين العدالة الضائعة، أو العدالة المنتهكة في العراق.

وليست مسألة سلامة الصحفيين الشخصية بعيدة تماما عن مجمل قضايا الانتهاكات التي يتعرضون لها، فحتى هذه اللحظة لا يزال المعتدون والمنتهكون طلقاء، لم يقدم أي منهم إلى القضاء إلا في حالات نادرة جدا تكاد تحيط بها أصابع اليدين فقط.

وأغلب الانتهاكات التي يتعرض لها الصحفيون العراقيون وفقا لنقيب الصحفيين العراقيين مؤيد اللامي"مهاجمة مقار العمل، وتهديد الصحفيين، والاعتداء الجسدي، مضيفا إنها مؤشرات خطيرة، وشائعة بحكم الظروف لكنها ليست ممنهجة، والأطراف الأكثر انتهاكا، هي الجهات الإرهابية، وكانت القوات الأميركية تمارس الانتهاكات، وفي البداية القوات الحكومية، ولكن بعدها أصبحت هناك جهات أخرى متهمة بالقتل، وهي جهات طائفية، ومن ثم جهات مجهولة الهوية"[47].

ويرى رئيس قطاع الإعلام في هيئة الإعلام والاتصالات مجاهد أبو الهيل أن "انتهاكات الدولة والحكومة ومؤسساتها ربما هي الأقل، فلا يوجد سجين رأي، ولكن هناك قتيل رأي، ومختطف

---

[43]ـ مركز ميترو ومقره نيويورك في الولايات المتحدة الأمريكية، وتقريره هذا صدر بمناسبة اليوم العالمي لإنهاء الإفلات من العقاب الواقع في (2 تشرين الثاني 2021) ـ متوفر على شبكة النبأ المعلوماتية على رابط: https://annabaa.org/arabic/referenceshirazi/29012.

[44]الأمم المتحدة (اليوم الدولي لإنهاء الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين) متوفرة على رابط: https://www.un.org/ar/observances/end-impunity-crimes-against-journalists.

[45]اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار RES / A / 68/163 في دورتها الثامنة والستين في عام 2013، والذي أعلن يوم 2 نوفمبر باعتباره اليوم الدولي لإنهاء الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين.

[46] تقرير (إفلات قتلة صحافيي العراق من العقاب.. ضعف قوانين أم فوضى أمنية؟ نشر بتاريخ 2020/11/2) ـ على رابط:https://bit.ly/3Pzygzn.

[47]نقيب الصحفيين العراقيين مؤيد اللامي في مقابلة معمقة أجراها مركز حماية وحرية الصحفيين عبر منصة زوم لغايات هذه الدراسة.

رأي، ومغيب رأي، فالانتهاكات تأتي من طرف ثالث كما وصفتها الجهات الأمنية، الأمر الذي خلق منظومة من الخوف في عقل الصحفيين، والدولة تحاول أن تمارس مسؤوليتها الإيجابية في حماية الإعلاميين، ولكن الجرائم بحق الإعلاميين تحدث في الخفاء"[48].

ويوضح الحقوقي والإعلامي حسام الحاج "أنماط الانتهاكات بتعاطي السلطات مع الصحفي، فلا يوجد قانون يلزم المؤسسات بتقديم معلومات للصحفي، ولا يوجد إفصاح، فمثلا قانون انضباط موظفي الدولة الذي أقر منذ السبعينات يمنع الموظف من الإفصاح عن أي معلومات، كما أن الكثير من مؤسسات الدولة تضع ضوابط وقيود من أجل إجراء المقابلات ودخول أدوات العمل، فضلا عن الصحفيين"[49].

ومن أبرز الانتهاكات التي يتعرض لها الصحفيون وفقا للإعلامي زياد العجيلي فإنها "تبدأ بالدرجة الأولى بالقوانين التي تمتلكها الدولة العراقية، والتي تقيد حرية التعبير والإعلام، مُعربا عن اعتقاده أن حالة حرية الإعلام في العراق أسوأ من تقييم مراسلون بلا حدود إذا درسنا الواقع عن كثب"[50].

ويعتقد الصحفي ضياء الناصري أن "أبرز الانتهاكات التي تقع على الصحفيين في العراق هو التصفية الجسدية، ولا يوجد الكثير من حالات توقيف الصحفيين في العراق، وأكثر الحالات تنتهي بالتسوية في القضاء، مؤكدا أن الميليشيات والفصائل المسلحة تقوم بانتهاك حقوق الصحفيين، والدولة لا تحاسب المنتهكين"[51].

ويعترف الصحفي عمر الشاهر "بأن حرية التعبير والإعلام في خطر كبير، وحالة الصحافة ما بعد 2003، ولمدة 5 سنوات أفضل بكثير عما هي عليه الآن، فالمخاطر على الصحفيين كبيرة ومتنوعة، ويضيف مثلا منذ عام 2015 لا أذكر أني وضعت اسمي على مادة صحفية، وهذا مرتبط بالخوف من ردات الفعل، مؤكدا أن أبرز الانتهاكات يقترفها السياسيون الذين يعتقدون أن أي ارتفاع لسقف حرية التعبير والنقد سيؤجج الشارع، لذلك يقمعون هذه الحرية بالدعاوى القضائية، والغرامات المالية الضخمة، وأيضا التهديد المباشر بالقتل، وتنفيذ عمليات الاغتيال، والاختطاف، بالإضافة إلى أن الطبقة السياسية طورت لنفسها حصانة مذهلة إزاء الحراك الصحفي، فلا يستطيع الصحفي اختراق هذه الطبقة، أو الحصول على معلومة"[52].

وعن أوضاع الصحفيات، تقول الناشطة الإعلامية أميرة الجابر إن الصحفية العراقية تواجه معاناة كثيرة، منها واقع المجتمع التقليدي الذي يرفض عمل المرأة الصحفي أو الإعلامي، وكذلك أوضاع العراق المضطربة سواء السياسية أو الأمنية، وتصدّر بعض الفصائل المسلحة المشهد، مشيرة إلى أنواع الاستهدافات التي تتعرض لها الصحفيات، من استهداف جنائي أو أخلاقي بالإضافة إلى التحرش الجنسي، مؤكدة أن النوع الأخير هو الأكثر شيوعا في الوقت الحالي مشيرة إلى عدم وجود

[48]رئيس قطاع الإعلام في هيئة الإعلام والاتصالات مجاهد أبو الهيل في مقابلة معمقة أجراها مركز حماية وحرية الصحفيين عبر منصة زوم لغايات هذه الدراسة.
[49]الحقوقي والإعلامي حسام الحاج في مقابلة معمقة أجراها مركز حماية وحرية الصحفيين عبر منصة زوم لغايات هذه الدراسة.
[50]الإعلامي زياد العجيلي في مقابلة معمقة أجراها مركز حماية وحرية الصحفيين عبر منصة زوم لغايات هذه الدراسة.
[51]الصحفي ضياء الناصري في مقابلة معمقة أجراها مركز حماية وحرية الصحفيين عبر منصة زوم لغايات هذه الدراسة.
[52]الصحفي عمر الشاهر في مقابلة معمقة أجراها مركز حماية وحرية الصحفيين عبر منصة زوم لغايات هذه الدراسة.

توثيق للاعتداءات والتهديدات التي يتعرض لها العاملون في الصحافة، وتعزو ذلك إلى ضعف دور نقابة الصحفيين العراقيين والجهات المعنية بحماية العاملين في الصحافة[53].

ولعل من أبرز المشكلات التي تواجه الإعلامية العراقية معاناتها من التمييز على أساس جندري، وقد رصدت تقارير صحفية عديدة هذه المشكلة فضلا عن دراسات قياسات الرأي العام وآراء الصحفيات أنفسهن، وفي تقرير لمنتدى الإعلاميات العراقيات قال إنه "سجل تعرض أكثر من 12 صحفية وإعلامية للتمييز على أساس النوع الاجتماعي، والمضايقات، والابتزاز، خاصة خلال البرامج التلفزيونية ذات البث المباشر مع استمرار غياب أو ضعف المؤسسات الإعلامية المستقلة، وهيمنة الحزبية على المشهد الإعلامي بشكل عام"[54].

وخلص التقرير "إلى استمرار غياب المرأة في الإعلام العراقي مما عزز من نمطية صورة المرأة في الإعلام، وأهمل التوازن الجندري في إعلام الدولة، واستمرار استبعاد المرأة الإعلامية عن تسلم المناصب الإدارية العليا، وتعرض الصحفيات للابتزاز والشتائم، وصعوبة تناول القضايا الحساسة من قبل الصحفيات بسبب طبيعة البيئة التقليدية، وسطوة السلاح المنفلت، وارتفاع ظاهرة التحرش والمضايقات ضد الصحفيات خاصة مع تسريب أرقام هواتف الصحفيات"[55].

وبحسب أستاذ الإعلام الدولي فاضل البدراني، فإن الجهات التي تستهدف الصحفيين ما تزال مجهولة للآن، ولم تتعرف عليها الحكومات المتعاقبة منذ 2003 وحتى اليوم، ويلفت إلى أن هذا يثير سخرية، وانتقاد المنظمات والمؤسسات الدولية الراعية لحقوق الإنسان[56].

في هذا السياق حذر مدير المرصد العراقي لحقوق الإنسان، مصطفى سعدون، من خطورة أوضاع الصحفيين في العراق، مشيرا إلى أنه لا توجد تشريعات ولا حكومات حقيقية توفر حماية لهم، فمنذ عام 2003 وحتى الآن، لم تتم محاسبة منتهكي حق الصحفيين، مضيفا أن الاستهداف يطال في الغالب الصحفيين المستقلين الذين يتحدثون عن ملفات خطيرة، وغالبا لا يعملون في قنوات حزبية، أو ممولة من المال السياسي[57].

إن (إنهاء الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين من أكثر القضايا إلحاحًا لضمان حرية التعبير والوصول إلى المعلومات لجميع المواطنين، وبين عامي 2006 و2020، قُتل أكثر من 1200 صحفي في جميع أنحاء العالم أثناء أداء واجباتهم في نقل الأخبار، وتقديم المعلومات للجمهور، ووفقًا لمرصد اليونيسكو للصحفيين الذين قتلوا، أفلت القتلة من العقاب في 9 من أصل كل 10 حالات، وغالبا ما تشير دورة العنف ضد الصحفيين إلى ضعف سيادة القانون والنظام القضائي)[58].

---

[53] مصدر سابق.

[54] منتدى الإعلاميات العراقيات ـ بمناسبة اليوم العالمي لحرية الصحافة.. منتدى الإعلاميات العراقيات يسجل أكثر من 70 حالة انتهاك، واستمرار التمييز على أساس النوع الاجتماعي ـ متوفر على رابط : https://www.iwjf.info/?p=7160.

[55] المصدر السابق

[56] المصدر السابق.

[57] المصدر السابق.

[58] الأمم المتحدة ـ اليوم الدولي لإنهاء الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين ـ متوفر على رابط: https://www.un.org/ar/observances/end-impunity-crimes-against-journalists.

5. التحدي الاقتصادي أو التمويل الإعلامي والاستقلالية

أشرنا سابقا إلى هذا التحدي الذي يواجهه الإعلام العراقي، وبالنتيجة فان الممول هو من يحدد السياسة التحريرية والخط السياسي والأيديولوجي للوسيلة الإعلامية.

هذا الواقع يقضي وبالضرورة ليس إلى العبث باستقلالية الإعلام فقط، بل يصل إلى حد فرض الأجندة على الإعلاميين والإعلاميات العاملين في تلك المؤسسات، وبالتالي التهديد بفقدان وظائفهم في حال لم يلتزموا بالأجندة، وبالسياسات التي يريدها الممول، وهذا سيفضي وبالضرورة إلى مشكلة فقدان الأمان الوظيفي للصحفيين والصحفيات.

7. تحدي المهنية الصحفية والتدريب

أدى الانفتاح غير المحدود لوسائل الاتصال إلى دخول الآلاف إلى مهنة الإعلام وتحت مسميات شتى، لقد كانت منصات التواصل الاجتماعي عاملا مباشرا في تحقيق وتكريس فوضى الإعلام والاعلاميين ليس في العراق فقط، وإنما في كل الدول العربية، تحديدا قبل دول العالم الأخرى.

هذا الانفتاح غير المحدود وغير المشروط قاد وتحت مسمى "المواطن الصحفي" كل من يمتلك هاتف خلوي ذكي ليصف نفسه بالإعلامي، مما أدى بالنتيجة إلى الفوضى التي نشاهدها ونعاني منها اليوم، فليس هنا من يملك القدرة على ضبط "المواطن الصحفي"، أو "صحافة الموبايل"، وعلى حساب الحقيقة، والمهنية الضائعة فقد الإعلام جزءا من تأثيره ومصداقيته لدى الجمهور.

إن عدم تأهيل الإعلاميين وتدريبهم على أخلاقيات المهنة، ومعاييرها، أدى بالنتيجة إلى كل هذه الفوضى التي تهيمن ليس فقط على الإعلام العراقي، وإنما على مستوى الوطن العربي.

و(مع الفورة الاقتصادية، ونمو حجم الصادرات النفطية، وتوفر موارد مالية هائلة نشطت العديد من الصحف، والإذاعات، ووكالات الأنباء، والقنوات الفضائية التي استقطبت العديد من المشتغلين في الصحافة حتى مع عدم توفر المهارات الكافية، والخبرة، وتردي الثقافة العامة لديهم، وكذلك ضعف التدريب الذي تلقوه، ثم أصبح ممكنا أن يعمل خريجو كليات الإعلام في وسائل إعلام غير محترفة، بينما تدار الوسيلة الإعلامية من أشخاص غير مؤهلين، بل يتوفر لهم الدعم السياسي والمادي والتسلطي)[59].

8. التحدي المعرفي والحقوقي والحصول على المعلومات

يواجه الإعلاميون العراقيون مشكلة في الحصول على المعلومات، بل أن مجلس النواب العراقي لا يزال عازفا عن إقرار قانون يتعلق بضمان حق الحصول على المعلومات بالرغم من مطالبات الصحفيين، ومنظمات المجتمع المدني العراقي بهذا القانون.

[59] هادي جلو مرعي (تحديات تواجه الإعلام في العراق) ـ شبكة النبأ المعلوماتية ـ متوفر على رابط: https://annabaa.org/arabic/authorsarticles/9122.

وبحسب الصحفي المستقل أيوب حسن فإن أي مسؤول سياسي إذا أراد أن يثبت أنه يدعم الإعلام، فيجب عليه أن يقر قانون حق الحصول على المعلومات، وقانون حرية الإعلام، وقانون الجرائم المعلوماتية"[60].

إن أحد أبرز التحديات التي تواجه الإعلاميين العراقيين أيضا ما يتعلق بالثقافة القانونية وبمنظومة حقوق الإنسان، فلصحفيون العراقيون بحاجة ماسة لعشرات ورشات التدريب على الحماية القانونية، ومعرفة منظومة حقوق الإنسان الدولية التي وقعها العراق، والتزم بها، ومدى انعكاسها على القوانين المحلية الناظمة لحرية الإعلام، وضمان الحق بحرية التعبير، على نحو الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، فضلا عن التدريب على كيفية تحاشي خطاب الكراهية، ومتى يكون الخطاب حرية رأي، ومتى يصبح خطاب كراهية.

إن الصحفيين العراقيين بحاجة إلى ورشات تدريب متعددة لتنمية المعرفة بمهنة الصحافة والإعلام، وأخلاقياتها، فضلا عن المسؤولية الاجتماعية لمهنة الصحافة والإعلام.

[60] مداخلة له في جلسة العصف الذهني التي نظمها مركز حماية وحرية الصحفيين مع عدد من الصحفيين العراقيين عبر منصة زوم بتاريخ 2022/5/17.

الفصل الثاني

أنظمة إعلامية داعمة لحرية التعبير وتعددية وسائل الإعلام وتنوعها

أولا: التشريعات المحلية في العراق

كفل الدستور العراقي في المادة (38) حرية التعبير عن الرأي، وحرية الصحافة والطباعة والإعلان والإعلام والنشر، وحرية الاجتماع، والتظاهر السلمي، كما نص في المادة (40) أن "حرية الاتصالات والمراسلات البريدية والبرقية والهاتفية والإلكترونية وغيرها مكفولة، ولا يجوز مراقبتها أو التنصت عليها، أو الكشف عنها، إلا لضرورةٍ قانونيةٍ وأمنية، وبقرارٍ قضائي".

وفي المادة (42) أكد أن "لكل فرد حرية الفكر والضمير والعقيدة"، وهو نص ينسجم مع الفقرة (1) من المادة (18) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية التي تنص على أن "لكل إنسان حق في حرية الفكر والوجدان والدين".

والتزم الدستور العراقي في المادة (46) بأن "لا يكون تقييد ممارسة أي من الحقوق والحريات الواردة في هذا الدستور أو تحديدها إلا بقانون أو بناء عليه، على ألا يمس ذلك التحديد والتقييد جوهر الحق أو الحرية"، وذات الالتزام الذي نص عليه في المادة (أولا/ 2) لا يجوز سن قانون يتعارض مع مبادئ الديمقراطية، ولا يجوز سن قانون يتعارض مع الحقوق والحريات الأساسية الواردة في هذا الدستور.

وفي هذا السياق يقول الصحفي عمر الشاهر إن الأمر لا يتعلق فقط بحرية التعبير والإعلام، ولكنه يتعلق باكتمال شروط العملية الديمقراطية في العراق بعد 2003، والمهتمون بالشأن العراقي الآن يطرحون سؤالا مختلفا؛ هل حدث فعلا تحول ديمقراطي في العراق، أم أننا انتقلنا من مرحلة دكتاتورية إلى مرحلة تهيمن عليها الفوضى؟

ويضيف الشاهر "لذلك فإن دراسة واقع حرية التعبير وحرية الصحافة يرتبط بشكل مباشر في نضوج التجربة الديمقراطية، صحيح أنه بإمكانك اليوم أن توجه نقدا لأي طرف أو جهة في العراق، أو تفتح أي ملف، لكنك لا تعرف ما هي النتائج التي تترتب على ذلك، فعدد الصحفيين الذين قتلوا في العراق بسبب مواقفهم النقدية عدد كبير جدا، وفي تقديري أنه اليوم وفي 2022 فإن الصحافة العراقية تعيش حالة من الخوف تقترب لما كانت عليه في فترة حكم صدام حسين"[61].

وبحسب الصحفي الاستقصائي أسعد الزلزلي "فان من أثر على الإعلام بعد سنة 2003 وحريته في العراق هي الطبقة السياسية، وأول ما عملته هو السيطرة على الإعلام، فما يقارب 90 وسيلة من وسائل الإعلام مملوكة لهذه الطبقة، وهي من أدى إلى تراجع الإعلام في العراق، وأضاف من خلال عملي في إقليم كردستان لاحظت أن هامش انتقاد الحكومة أضيق منه في بغداد رغم الفوضى هناك"[62]، فيما ترى المديرة التنفيذية لجمعية الدفاع عن حرية الصحافة ريا اسماعيل "أن الطبقة

[61] الصحفي عمر الشاهر في مقابلة معمقة أجراها مركز حماية وحرية الصحفيين عبر منصة زوم لغايات هذه الدراسة.

[62] في مداخلة له في جلسة العصف الذهني التي نظمها مركز حماية وحرية الصحفيين مع عدد من الصحفيين العراقيين عبر منصة زوم بتاريخ 2022/5/17.

السياسية تفصل القوانين على قياسها، ونحن في الجمعية قدمنا مسودات للعديد من القوانين المتعلقة بحرية التعبير والإعلام، ولكنها توضع على الرف، ولا تؤخذ بعين الاعتبار"[63].

أكد الدستور العراقي الذي أقر سنة 2005 على كفالة حرية الرأي والتعبير منسجما مع المعايير الدولية الناظمة لحرية الرأي والتعبير، كما نصت عليه المادة (19) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التي نصت أن "لكلِّ شخص حقُّ التمتُّع بحرِّية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحقُّ حرِّيته في اعتناق الآراء دون مضايقة، وفي التماس الأنباء والأفكار وتلقِّيها ونقلها إلى الآخرين، بأيَّة وسيلة ودونما اعتبار للحدود".

إن نص المادة (38) من الدستور العراقي وبرغم انسجامها مع الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، إلا أنها نصت على إجازة الحق في التعبير، ولم تنص على حماية هذا الحق، مما يجعلها لا تمثل أية ضمانات كافية لحرية الصحافة العراقية التي تم تقييدها بقوانين أخرى على نحو قانون العقوبات، فضلا عن تداخل التشريعات التي تمنح السلطات التنفيذية مساحات واسعة لتقييد تلك الحرية.

ولعل من أبرز ما يمكن ملاحظته هنا أن الدستور العراقي أبقى على قوانين العهد السابق نافذة المفعول، ومعمولا بها "ما لم يتم إلغاؤها، أو تعديلها "، مما أبقى على حجم كبير من القوانين والتشريعات السالبة للحريات والتي تخالف الدستور، وتترك الباب مشرعا للسلطات التنفيذية لاستخدامها خاصة تلك الواردة في قانون العقوبات.

ووفقا لرئيسة منتدى الإعلاميات العراقيات نبراس المعموري فإن معالم التحول الديمقراطي في العراقي تنقسم إلى قسمين:أولهما القسم الإيجابي ومن مظاهره "التعددية"، فتقول "نحن أمام تعدد واسع لوسائل الإعلام في العراق بعد 2003، بالإضافة إلى دسترة الحق في حرية التعبير والإعلام، وهناك مادة واضحة في الدستور العراقي وهي المادة (38)، فتحت الباب واسعا للحقوق والحريات، وأيضا من الجيد أن المؤسسات الإعلامية وضعت تحت باب الهيئات المستقلة في الدستور العراقي، أما الجانب السلبي، فالكثير من المفردات في النصوص التشريعية بقيت حبرا على ورق، فالنصوص لا تطبق على أرض الواقع، ولا يوجد تنوع وتعدد نقابي"[64].

ومن المؤكد أن الإطار التشريعي الناظم للإعلام في العراق يحتاج لإعادة مراجعة شاملة لتتسق تلك التشريعات مع المعايير الدولية لحرية الإعلام والتعبير، فضلا عن انتهاج سياسات تمنع السلطة التنفيذية من التدخل في شؤون الإعلام ومنحه الاستقلالية التي ينشدها، وعدم انتهاك حقوق الصحفيين، إذ "عمدت الأحزاب والطبقة السياسية إلى تقييد حرية الرأي والتعبير في العراق، وقامت بإغلاق الكثير من المكاتب التابعة لقنوات فضائية، وهناك تقييد أيضا لعمليات النشر، المشكلة الرئيسية لا تكمن في القوانين وإنما في تفسيرها، وهناك قوانين قديمة كفلت حرية التعبير ومنها المادة 38 من حرية الرأي والتعبير التي أقرت عام 2005، ولكنها لم تفعل حتى يومنا هذا".

[63] مداخلة لها في جلسة العصف الذهني التي نظمها مركز حماية وحرية الصحفيين مع عدد من الصحفيين العراقيين عبر منصة زوم بتاريخ 2022/5/17.

[64] مداخلة لها في جلسة العصف الذهني التي نظمها مركز حماية وحرية الصحفيين مع عدد من الصحفيين العراقيين عبر منصة زوم بتاريخ 2022/5/17.

لقد دعت منظمة هيومن رايتس ووتش "الحكومة العراقية إلى إصلاح في القوانين المتعلقة بحرية التعبير عن الرأي في العراق، متهمة حكومتي العراق وأربيل، بشكل روتيني، باستخدام قوانين فضفاضة الصياغة لتوجيه اتهامات جنائية إلى الأشخاص الذين يعبرون عن آراء لا تعجب الحكومتين، داعية إلى تغيير قوانين تستخدمها حاليا السلطات بحجة التشهير والتحريض ضد صحفيين ونشطاء وأصوات معارضة".

ووفقا لمنظمة هيومن رايتس ووتش "فإن القوانين المعمول بها تتعارض مع بعض مواد الدستور الذي يكفل حرية الصحافة نظرياً، إذ غالباً ما تلجأ الشخصيات العامة إلى المحاكم لمتابعة الصحفيين الذين يحققون في أنشطتهم، وعادة ما تكون الملاحقة بتهمة التشهير، كما أنّ مشروع القانون المتعلق بالجرائم الإلكترونية الذي يعود إلى الواجهة بانتظام، جاء ليزيد من متاعب أهل المهنة، حيث ينص على عقوبات بالسجن (تصل إلى المؤبد) بسبب منشورات إلكترونية "تمس استقلال البلاد ووحدتها وسلامتها أو مصالحها الاقتصادية أو السياسية أو العسكرية أو الأمنية العليا" .

ظل العراق منذ سنة 2015 في حالة تراجع في مؤشر حرية الصحافة وصولا إلى سنة، 2022 ليحل في المرتبة 172 من 180دولة متراجعا 9 نقاط عن سنة 2021، بعد حصوله على المرتبة 163 متراجعا درجة واحدة فقط عن درجته سنة 2020، التي حصل فيها على 162 درجة، والتي حقق فيها تقدما 6 درجات عما حصل عليه سنة 2019 التي حصل فيها على 156 درجة.

لقد بقي تقدم العراق في مؤشر الحريات الإعلامية سنة 2016 طفيفا بحصوله على 158 درجة متقدما عن سنة 2015 بدرجتين فقط، حيث حصل فيها على 156 درجة، وظل محافظا على ذات الدرجة سنة 2017.

من الملاحظ أن تراجعا كبيرا حصل في حرية الإعلام في العراق خلال تلك السنوات (2015 ـ 2022) بمقدار 16 درجة، لأسباب لها علاقة بحجم الانتهاكات التي يتعرض الصحفيون، والإعلاميون العراقيون لها، فضلا عن التشريعات التي شكلت مساسا بحرية الإعلام على نحو قانون الجرائم الإلكترونية، وقانون حق الحصول على المعلومات.

ورصد التقرير السنوي لجمعية الدفاع عن حرية الصحافة في العراق 280 حالة انتهاك للفترة التي غطاها التقرير، وشملت محاولات اغتيال، واقتحام وهجمات مسلحة، واختطاف، وتهديد بالقتل، وإصابات أثناء التغطية، ورفع دعاوى قضائية وفق قوانين صيغت أثناء حقبة النظام السابق، واعتقال واحتجاز، فضلًا عن الاعتداء بالضرب ومنع وعرقلة التغطية، وإغلاق القنوات وتسريح العاملين، وهو ما يؤكد عدم اكتراث الجهات الحكومية لمعالجة المشاكل التي تواجه الصحفيين والصحفيات العراقيين".

وبحسب رئيس المرصد العراقي للحريات الصحفية، هادي جلو مرعي فإن العمل الصحفي ما زال يفتقد للبيئة الآمنة والسليمة التي تمكن الكلمة من التعبير عن كل ما يجري بواقعية، ودون رتوش جراء الضغوطات والتحديات التي تواجه العاملين في ذلك القطاع المهم، فيما يرى الصحفي حيدر صفوان أن تنظيم العمل الصحفي في العراق ما زال محكوما بقوانين مضى على تشريعها أكثر من 50 عاماً وفق ما جاء في قانون العقوبات لعام 1969، ولم يطرأ أي تغير ما خلا مواثيق عمل وصكوك محلية لا ترقى لحماية صحفيي العراق من مخاطر الملاحقة، والاعتقال والحبس".

ثانيا: قوانين التشهير والقيود القانونية الأساسية السالبة للحرية

تعرف العقوبات السالبة لحرية الرأي والتعبير بأنها أنواع من العقوبات والانتهاكات التي يتعرض لها المواطن، أو الصحفي، أو الإعلامي، والكاتب، والفنان جراء تعبيره عن رأيه، وتتراوح في بعض قوانين دول العالم إلى حد الإعدام، وتبدأ باحتجاز الحرية، والتوقيف، والحبس، والتهديد.

والقوانين السالبة لحرية الإعلام متنوعة وتتوزع على أكثر من قانون، ومن الممكن أن يحاكم الصحفي والإعلامي بموجب عدد من القوانين المحلية المتشابكة والمتقاطعة، وتهدف العقوبات السالبة للحرية إلى تحصين السلطات، والمتنفذين من النقد، وهذا ما يُعرف بجرائم القدح والذم والتشهير، فضلا عن جرائم أخرى تتعلق بمسميات تكون أحيانا غير محددة بوضوح على نحو الأمن الوطني، والشعور الوطني، والوحدة الوطنية، وغيرها الكثير.

وبحسب الحقوقي والإعلامي العراقي حسام الحاج، فإن مشكلة المنظومة القانونية في العراق أنها متوارثة، وعابرة لكل الأنظمة، وتراكم القوانين المعدلة كبير جدا فيما يتعلق بحرية التعبير وحرية الإعلام، وفي المجمل فإن القوانين تقيد حرية التعبير وحرية الإعلام، والنص الدستوري رقم 38 والذي يكفل حرية التعبير والإعلام يقتضي تعديل القوانين لتتواءم مع النص الدستوري، ومنها قانون العقوبات الذي يتضمن العديد من النصوص التي تقيد العمل الصحفي، ولا تمنح الصحفي حرية الوصول للمعلومات بانسيابية، مشيرا إلى أن الحاكم الأميركي بعد 2003، بول بريمر، علق العمل بهذه المواد، ولكن سرعان ما عادت للنفاذ لأنها تخدم السلطة، ومنذ عام 2003 لم يُشرع أي قانون يُعنى بالإعلام والعمل الصحفي، سوى قانون واحد يسمى قانون حقوق الصحفيين، وهو قانون متخلف لا يرقى لأن يسد الحاجة في التعامل مع تنظيم العمل الصحفي عموما لاعتبارات عديدة، فهو يمنح الصحفيين امتيازات، وقطع أراضي مثلا، ويتحدث في بعض نصوصه عن تنظيم العمل الصحفي، ويتضمن مصطلحات فضفاضة"[65].

قيَّدت العهود والمواثيق الدولية الحكومات حال وضعها قيودا على حرية التعبير، وأتاحت تقييدها لكن ضمن حدود صارمة ومحدودة جدا، وقد قيدت ذلك الفقرة (3) من المادة (19) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بربط تلك القيود باحترام حقوق الآخرين أو سمعتهم، ولحماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة[66]، في الوقت الذي حظرت فيه

---

[65] الحقوقي والاعلامي حسام الحاج في مقابلة معمقة أجرها مركز حماية وحرية الصحفيين عبر منصة زوم لغايات هذه الدراسة.

[66] نصت المادة (19) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على:

1. لكل إنسان حق في اعتناق آراء دون مضايقة.

2. لكل إنسان حق في حرية التعبير. ويشمل هذا الحق حريته في التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى آخرين دونما اعتبار للحدود، سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب فني أو بأية وسيلة أخرى يختارها.

3. تستتبع ممارسة الحقوق المنصوص عليها في الفقرة 2 من هذه المادة واجبات ومسئوليات خاصة. وعلى ذلك يجوز إخضاعها لبعض القيود ولكن شريطة أن تكون محددة بنص القانون وأن تكون ضرورية:

(أ) لاحترام حقوق الآخرين أو سمعتهم،

(ب) لحماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة. جامعة مينيسوتا/مكتبة حقوق الإنسان http://hrlibrary.umn.edu/arab/b003.html

المادة (20)، وبالقانون من العهد (المادة 20) أية دعاية للحرب، وأية دعوة إلى الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية تشكل تحريضا على التمييز أو العداوة أو العنف[67].

تضمنت العديد من القوانين العراقية عقوبات سالبة للحرية من أهمها:

1. قانون العقوبات رقم 11 لسنة 1969[68]

تخالف العديد من مواد قانون العقوبات لسنة 1969 الموروث من النظام السابق المعايير الدولية الناظمة لحرية الرأي والتعبير، فضلا عن مخالفتها لنص الدستور الذي تعهد بكفالة تلك الحرية.

فقد جرمت المادة (180) من قانون العقوبات كل مواطن أذاع عمدا في الخارج أخبارا، أو بيانات، أو إشاعات كاذبة، أو مغرضة حول الأوضاع الداخلية للدولة، وكان من شأن ذلك إضعاف الثقة المالية بالدولة، أو النيل من مركزها الدولي واعتبارها، أو باشر بأية طريقة كانت نشاطا من شأنه الإضرار بالمصالح الوطنية.

وفرضت المادة (182) عقوبة الحبس، وغرامة، أو بإحدى هاتين العقوبتين من نشر، أو أذاع بأية صورة، وعلى أي وجه، وبأية وسيلة كانت أخبارا، أو معلومات، أو مكاتبات، أو وثائق، أو خرائط، أو رسوما، أو صورا، أو غير ذلك مما يكون خاصا بالدوائر، والمصالح الحكومية، أو المؤسسات العامة، وكان محظورا من الجهة المختصة نشره أو إذاعته.

وتعتبر هاتان المادتان متناقضتان مع المادة (38) من الدستور، والأعراف والمواثيق الدولية، لكونها تمثل مظلة قانونية لملاحقة كل ما يتم نشره في وسائل الإعلام من الوثائق والمراسلات، والكتب الرسمية الحكومية التي تهم الشأن العام، فضلا عن استخدامها في أي خلاف سياسي.

وجرمت المادة (202) بالسجن مدة لا تزيد على عشر سنين، أو بالحبس كل من أهان بإحدى طرق العلانية الأمة العربية، أو الشعب العراقي، أو فئة من سكان العراق، أو العلم الوطني، أو شعار الدولة.

وفرضت المادة (225) حماية لرئيس الجمهورية من الإهانة العلنية، وكذلك المادة (226) التي حمت مجلس الأمة، أو الحكومة، أو المحاكم، أو القوات المسلحة، أو غير ذلك من الهيئات النظامية، أو السلطات العامة، أو المصالح أو الدوائر الرسمية، أو شبه الرسمية بأي طريق من طرق العلنية.

وفرضت المادة (227) حماية من أية إهانة بأي طريق من طرق العلنية دولة أجنبية، أو منظمة دولية لها مقر بالعراق، أو أهان رئيسها، أو ممثلها لدى العراق، أو أهان علمها، أو شعارها الوطني متى كانا مستعملين على وجه لا يخالف قوانين العراق، ولا تقام الدعوى عن هذه الجريمة إلا بناء على إذن تحريري من وزير العدل، كما جرمت المادة (228) كل من ينشر بأي طريق من طرق

---

[67] المادة (20) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ـ مصدر سابق.

[68] بعد عام 2003 علق الحاكم الإداري لسلطة الائتلاف العمل بأغلب المواد المتعلقة بجرائم النشر الواردة في قانون العقوبات رقم 111 لعام 1969، إلا أن الحكومة العراقية المؤقتة أعادت العمل به، إلا أن إقليم كردستان ألغى معظم المواد المتعلقة بالنشر الموجودة في قانون العقوبات لعدم مواءمتها للنظام الديمقراطي وكبتها للحريات وعدم وضوح أغلب نصوصها.

العلنية أمرا مما جرى في الجلسات السرية لمجلس الأمة، أو نشر بغير أمانة، وبسوء قصد أمرا مما جرى في الجلسات العلنية لهذا المجلس.

وعاقبت المادة (210) بالحبس والغرامة، أو بكلتيهما لمن أذاع عمدا أخبارا، أو بيانات، أو إشاعات كاذبة، ومغرضة، أو بث دعايات مثيرة إذا كان من شأن ذلك تكدير الأمن العام، أو إلقاء الرعب بين الناس أو إلحاق الضرر بالمصلحة العامة، وكذلك نصت المادة (211) على عقوبة الحبس والغرامة، أو بكلتيهما لكل من نشر بإحدى طرق العلانية أخبارا كاذبة، أو أوراقا مصطنعة، أو منسوبة كذبا إلى الغير إذا كان من شأنها تكدير الامن العام أو الإضرار بالمصالح العامة[69].

إن قضية القذف والسب التي عالجتها المادة (433) نصت على عقوبة الحبس والغرامة المالية، أو بكلتيهما، حيث عرفت الفقرة (1) من المادة 433 القذف بأنه "إسناد واقعة معينة إلى الغير بإحدى طرق العلانية من شأنها لو صحت إن توجب عقاب من أسندت إليه أو احتقاره عند أهل وطنه، وإذا وقع القذف بطريق النشر في الصحف أو المطبوعات، أو بإحدى طرق الإعلام الأخرى عد ذلك ظرفا مشددا".

ونصت الفقرة (2) من المادة ذاتها على أنه "لا يقبل من القاذف اقامة الدليل على ما أسنده إلا إذا كان القذف موجها إلى موظف أو مكلف بخدمة عامة أو إلى شخص ذي صفة نيابية عامة أو كان يتولى عملا يتعلق بمصالح الجمهور وكان ما اسنده القاذف متصلا بوظيفة المقذوف أو عمله فاذا اقام الدليل على كل ما اسنده انتفت الجريمة ".

وعرفت المادة (434) السب بأنه "من رمى الغير بما يخدش شرفه أو اعتباره أو يجرح شعوره، وإن لم يتضمن ذلك إسناد واقعة معينة، ويعاقب من سب غيره بالحبس مدة لا تزيد على سنة وبغرامة لا تزيد على مائة دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين، إذا وقع السب بطريق النشر في الصحف أو المطبوعات أو بإحدى طرق الإعلام الأخرى عد ذلك ظرفا مشددا".

وفرضت الفقرة (1) المادة (438) حماية على الحياة الشخصية وفرضت عقوبة الحبس بمدة لا تزيد عن سنة وبغرامة مالية لا تزيد على مائة دينار، أو بإحدى هاتين العقوبتين على كل (من نشر بإحدى طرق العلانية أخبارا أو صورا أو تعليقات تتصل بأسرار الحياة الخاصة، أو العائلية للأفراد ولو كانت صحيحة إذا كان من شأن نشرها الإساءة إليهم)[70].

إن العديد من المواد الأخرى في قانون العقوبات تمثل أحكاما سالبة لحرية التعبير، كما أن مروحة العقوبات التي تنص صراحة على الحبس والغرامات المالية تمثل سلسلة ضخمة من القيود على حرية الإعلام مما يجعل من "الاستحالة ممارسة حرية التعبير دون الوقوع تحت طائلة القانون الذي تصل عقوبته إلى الإعدام"[71].

---

[69]قانون العقوبات العراقي رقم 111 الصادر سنة 1969 – متوفر على رابط: https://www.rwi.uzh.ch/dam/jcr:00000000-0c03-6a0c-ffff-ffff96be3560/penalcode1969.pdf.

[70]قانون العقوبات العراقي لسنة 1969 – مصدر سابق.

[71]التشريعات القانونية الخاصة بحرية التعبير في العراق، متوفر على رابط:https://bit.ly/3OnUkfC.

وبالنتيجة "فقد ركز المشرع على القوانين التي تحفظ عدم انتقاد السلطة تحت بند القذف والتشهير بقانون العقوبات رقم 111 لسنة 1969، وهي مواد قانونية وجدت لحماية السلطة الحاكمة، وتتحمل هيئة الإعلام والاتصالات ونقابة الصحفيين مسؤولية رقابة وسائل الإعلام، فالهيئة لديها مدونات النشر في وسائل الإعلام التي تستخدمها السلطة والجهات المتنفذة لقمع وسائل الإعلام المعارضة للحكومة فقط، أما الموالية فهي حتى وإن خرقت مدونات النشر فلا تحاسب"[72].

2. مشروع قانون جرائم المعلوماتية "الإلكترونية"

أرجأ مجلس النواب العراقي في شهر تشرين ثاني/ نوفمبر 2020 قانون جرائم المعلوماتية المقدم من لجان الأمن والدفاع، والتعليم العالي، والقانونية والثقافة، والسياحة، وحقوق الإنسان والخدمات، والإعمار، والاتصالات، والإعلام، ولم يقره بسبب موجة النقد والرفض الشديدة التي واجهت القانون الذي يشتمل على "21 مادة تتضمن عقوبات سالبة للحرية، ويتفرّع منها 63 حالة يخضع فيها المواطن إلى عقوبات بحسب التوصيف الوارد للقانون، من بينها 10 حالات تقضي بالسجن المؤبد مع غرامة مالية تتراوح بين 25 إلى 50 مليون دينار عراقي (من 17 ألف إلى 34 ألف دولار أميركي)"، لكن ما لفت الانتباه عودة لجنة الأمن والدفاع في أوائل شهر حزيران 2022 للإعلان عن سعيها لإعادة عرض مشروع القانون على المجلس، بالرغم من تعهد رئيس مجلس النواب العراقي محمد الحلبوسي بعدم تمرير القانون أمام سفراء غربيين ورؤساء منظمات دولية"[73].

لقد جوبه القانون بانتقادات واسعة من قبل الصحفيين والمنظمات الدولية بسبب العقوبات القاسية السالبة للحرية، والتي تفرض عقوبات قاسية على نحو المادة (6) من القانون التي تنص على أنه "يعاقب بالسجن المؤبد أو المؤقت وبغرامة لا تقل عن 25 مليون دينار ولا تزيد على 50 مليون دينار كل من استخدم أجهزة الحاسوب وشبكة المعلومات لإشاعة الفوضى بقصد إضعاف الثقة بالنظام الالكتروني للدولة"[74].

وعرف القانون الجريمة الإلكترونية بأنها هي كل فعل يرتكب باستعمال الحاسب الآلي، أو شبكة المعلوماتية، أو غير ذلك من وسائل تقنية المعلومات، معاقبا عليها وفق أحكام هذا القانون، والحاسب الآلي هو أي جهاز إلكتروني ثابت أو متحرك، سلكي أو لاسلكي يحتوي على نظام معالجة البيانات، أو تخزينها، أو إرسالها، أو استقبالها، أو تصفحها يؤدي وظائف محددة بحسب البرامج والأوامر

---

[72] منار الزبيدي ـ الإعلام في العراق.. بين مطرقة المال وسندان النفوذ السلطوي ـ شبكة الصحفيين الدوليين ـ على رابط:- https://ijnet.org/ar/story/%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B9%D9%84%D8%A7%D9%85-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%B1%D8%A7%D9%82-%D8%A8%D9%8A%D9%86-%D9%85%D8%B7%D8%B1%D9%82%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%A7%D9%84-%D9%88%D8%B3%D9%86%D8%AF%D8%A7%D9%86-%D8%A7%D9%84%D9%86%D9%81%D9%88%D8%B0-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%84%D8%B7%D9%88%D9%8A.

[73] صفاء عياد ـ قانونجرائمالمعلوماتيةفيالعراق: مُعلق إلى حين؟ ـ متوفر على رابط:https://bit.ly/3cpst1e.

[74] المادة 6 من الفصل الثاني من قانون جرائم المعلوماتية ـ متوفر على رابط: موقع العراق نت:https://bit.ly/3AZYyqI.

المعطاة، وعرف البيانات بأنها الأرقام، والحروف، والرموز، والأشكال، والأصوات، والصور، وكل ما يتم تخزينه ومعالجته، وتوليده وإنتاجه، ونقلة بالحاسوب أو أية وسائط إلكترونية[75].

وبحسب الخبيرة القانونية في مجال الحريات، الصحفية زهير ضياء الدين الدجيلي، فإن القانون الذي يتضمن 31 مادة قانونية، 25 مادة منها مواد عقابية، خمس مواد منها تصل العقوبات فيها إلى السجن المؤبد، وتصل الغرامة فيها إلى 50 مليون دينار، كما يتضمن مشروع القانون الكثير من العبارات الفضفاضة التي تُفسح المجال للتفسير بحسب هوى المفسّرين، والجهة السياسية التي تحاول الضغط على القضاء، وهذا يشكل خطراً كبيراً على المواطنين بصورة عامة، وعلى الصحافيين بشكل خاص كونهم معنيين بالأمر بصفتهم مدوّنين ومستخدمين للشبكة العنكبوتية والصحافة[76].

ومن الواضح أن قانون جرائم المعلوماتية ينتهك أحكام العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في المادتين 9 و14، والمادة 14 من النسخة الأحدث لـ "الميثاق العربي لحقوق الإنسان" المتعلقة بإجراءات التقاضي السليمة، وكلاهما يحميان الحق في الحرية وفي إجراءات التقاضي السليمة.

إن قانون جرائم المعلوماتية يعتبر أحد القوانين السالبة لحرية التعبير ويمثل (جزءا من جهد أوسع يهدف لقمع المعارضة السلمية عبر تجريم الأنشطة الشرعية، والتي تشمل التشارك في المعلومات والتواصل مع الآخرين، ويجب على مجلس النواب العراقي أن يصر على أن تقوم الحكومة بمراجعة كبيرة لقانون جرائم المعلوماتية المقترح حتى يتوافق مع متطلبات القانون الدولي، ويجب على المجلس أن يرفض إقراره كقانون في صيغته الحالية، دون مراجعة جوهرية سيقوض التشريع المقترح بشكل حاد كلا من حرية التعبير وحرية تكوين الجمعيات)[77].

وكانت عدد من المنظمات الدولية قد وجهت رسالة إلى مجلس النواب العراقي اعربت فيها عن قلقها من العقوبات والمواد التي قد تسمح للحكومة العراقية باستخدام حماية الحق في الخصوصية كذريعة لعدم نشر المعلومات التي هي في المصلحة العامة في المجال العام، وقد يتعرض الأفراد أيضًا لعقوبات بالسجن لمجرد البحث عن المعلومات التي تنتقد المسؤولين الحكوميين أو العموميين أو مشاركتها في العديد من القصص الإخبارية ذات الاهتمام العام، بما في ذلك تقارير الجرائم والصحة، يمكن أن تصبح المسائل العائلية الخاصة مواضيع مهمة في الخطاب العام؛ بموجب هذا المصطلح الواسع الصياغة، حيث مثل هذه التقارير من الممكن أن تخضع للرقابة. بدون حرية مناقشة القضايا الخاصة في الأماكن العامة، فإن القليل من الحملات المدنية ستنطلق على أرض الواقع، في حين أن الدولة ملزمة بحماية الحق في الخصوصية وسمعة جميع الأفراد، فإن ادعاءات

[75] قانون جرائم المعلوماتية مادة (1) ـ مصدر سابق.

[76] وردت تصريحات زهير ضياء الدين الدجيلي في تقرير (25مادةً عقابيةً قامعةً للحريات في قوانين النشر والمعلوماتية) ـ حسين العامل ـ المدى ـ متوفر على رابط: https://bit.ly/3RGZ5ne.

[77] هيومن رايتس ووتش (قانون جرائم المعلوماتية العراقي) ـ متوفر على رابط: https://www.hrw.org/ar/report/2012/07/11/256341.

الانتهاكات من هذا النوع، سواء كانت لشخصيات عامة أو أفراد، يجب أن تعامل على أنها مسألة تقاضي مدني باعتبار استخدام القانون الجنائي لذلك هي غير متناسبة[78].

وأقر إقليم كردستان قانون (منع قانون إساءة استخدام أجهزة الاتصالات رقم 6 لسنة 2008) سمحت فيه المادة (2) بـ "فرض عقوبات سجنية وغرامات مالية، من بين أمور أخرى، على سوء استعمال الهاتف الخلوي والبريد الإلكتروني (أو الإنترنت بشكل أوسع) للتهديد أو السبّ أو نشر أخبار كاذبة أو تسريب محادثات أو نشر صور منافية للأخلاق والآداب العامة أو القيام بأي أفعال أخرى قد تخدش الشرف أو تحرّض على ارتكاب جرائم أو نشر معلومات تتعلق بالحياة الخاصة ولو كانت صحيحة".

2. حق الحصول على المعلومات

لم ينص الدستور على حق المواطن العراقي بطلب الحصول على المعلومات، فيما نصت المادة (19) في الفقرة (2) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية[79] على أن (لكل إنسان حق في حرية التعبير، ويشمل هذا الحق حريته في التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى آخرين دونما اعتبار للحدود، سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب فني أو بأية وسيلة أخرى يختارها)[80].

وبالرغم من العديد من المطالبات للصحفيين العراقيين، ومنظمات المجتمع المدني العراقية بإقرار قانون حق الحصول على المعلومات في مجلس النواب، إلا أن هذه المطالبات لا تزال تنتظر التجاوب النيابي.

وحتى اللحظة لا يزال العراق بدون قانون لحق الحصول على المعلومات بالرغم من وجود مسودة مشروع للقانون في أدراج مجلس النواب منذ سنة 2015.

وعلى النقيض من برلمان بغداد فقد أقر برلمان إقليم كردستان قانون حق الحصول على المعلومات سنة 2013[81]، بهدف تمكين مواطني الإقليم من ممارسة حقهم في الحصول على المعلومات لدى المؤسسات العامة والخاصة، ودعم مبادئ الشفافية والشراكة الفعالة لترسيخ العملية الديمقراطية، وتأمين مناخ أفضل لحرية التعبير والنشر[82].

وتضمنت المادة (14) من القانون الكردستاني الاستثناءات التي يجوز للمؤسسة العامة أو الخاصة رفض إعطاء المعلومات المتعلقة بالأسرار الخاصة بالدفاع، وأمن الإقليم على نحو التجهيزات

---

[78] رسالة مفتوحة إلى مجلس النواب العراقي: لا تجرموا المفاهيم الغامضة والفضفاضة "للجرائم الإلكترونية"ـ بتاريخ 2020/12/11، ووقعها كل من أكسسناو (Access Now)، منظمة العفو الدولية، منظمة المادة 19، لجنة حماية الصحفيين، المرصد العراقي لحقوق الانسان، الشبكة العراقية للإعلام الاجتماعي، منّ الحقوق الإنسان، منظمة السلام والحرية، منظمة القلم – العراق، معهد التحرير لسياسات الشرق الأوسط ـ متوفر على رابط: https://bit.ly/3PeImWx.

[79] صادق العراق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بتاريخ 1971/1/25، ولم ينعكس هذا التوقيع في الدستور العراقي لسنة 2005، وخاصة في المادة (38).

[80] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ـ مكتبة حقوق الإنسان ـ جامعة مينيسوتا ـ متوفر على رابط: http://hrlibrary.umn.edu/arab/b003.html

[81] أقر برلمان كردستان بتاريخ2013/6/5 قانون رقم11 لسنة 2013 قانون حق الحصول على المعلومات.

[82] المادة الثانية من قانون حق الحصول على المعلومات في إقليم كردستان.

العسكرية، والمهام السرية العسكرية والأمنية، والتحركات والتكتيكات الدفاعية، والمعلومات الاستخبارية، وكذلك المعلومات التي يؤدي الكشف عنها إلى التأثير على سير المفاوضات التي يجريها الإقليم مع أية جهة أخرى، أو تبادل المعلومات إذا اتفق الطرفان على سريتها لحين الإعلان عنها.

واستثنى القانون المعلومات التي يؤدي الكشف عنها التأثير على سير التحقيقات والمحاكمات، والمعلومات التي يؤدي الكشف عنها إلى الإخلال بالمناقشة المشروعة، أو حقوق المؤلف والملكية الفكرية، والمعلومات، وملفات الأشخاص التعليمية، أو الطبية، أو الوظيفية، أو حساباته المصرفية، أو أسراره المهنية دون موافقته، وكل ما يتعلق بسلامة وصحة المواطن وتعريض حياته للخطر، والبيانات التي يتسبب الإفصاح عنها اختراق الشبكات الإلكترونية المحمية، ويعرض محتوياتها للمحو أو السرقة.

وتضمنت مروحة الاستثناءات كل استثناء ورد في قوانين أخرى نافذة في الإقليم، فيما فرض حماية سرية على البنود (1، و2، و3) لمدة عشرين سنة فقط، والمتعلقة بالمعلومات الخاصة بالدفاع والأمن، وسير المفاوضات، وما يؤثر على سير التحقيقات والمحاكمة.

ثالثا: أنظمة البث الإذاعي وتراخيص المطبوعات الورقية والإلكترونية والبث الفضائي والإذاعي

أنيطت بهيئة الإعلام والاتصالات العراقية[83] تنظيم تكنولوجيا المعلومات و(تتحمل الهيئة وحدها دون غيرها مسؤولية ترخيص وتنظيم خدمات الاتصالات والسلكية واللاسلكية، والبث والإرسال، وخدمات المعلومات، وغير ذلك من خدمات أجهزة الإعلام في العراق)، وأما في إقليم كردستان فلا توجد قوانين تنظم عمل الفضائيات والإذاعات، والمواقع الإلكترونية[84].

وتولت الهيئة بموجب قانونها مهمة (وضع وإصدار القواعد واللوائح التنظيمية اللازمة لتوفير المنافسة في العراق في مجالات تقديم خدمات الاتصالات السلكية واللاسلكية، وخدمات البث والإرسال والمعلوماتية، ووضع نظام لترخيص القائمين على تشغيل شبكات الاتصالات السلكية واللاسلكية، والقائمين على عمليات البث والإرسال، ومقدمي خدمات الاتصالات والسلكية واللاسلكية، وخدمات البث والإذاعة والمعلوماتية)[85].

ووفقا لهيئة الإعلام، فإن عدد الإذاعات المرخصة في العراق يبلغ 55 إذاعة، و37 محطة فضائية، و40 شركة، ومكتباإعلاميا.

[83]تأسست الهيئة بموجب أمر الدفاع 65 الذي أصدرته سلطات الائتلاف بعد احتلال العراق سنة 2004.
[84]نقيب الصحفيين في كردستانآزاد الشيخ في مقابلة معمقة أجراها مركز حماية وحرية الصحفيين عبر منصة زوم لغايات هذه الدراسة.
[85]الموقع الرسمي للهيئة على رابط: https://bit.ly/3PthkuE.

1 ـ طلب رخصة للبث الإذاعي والتلفزيوني والفضائي

اشترطت هيئة الإعلام العراقية للحصول على رخصة بث إذاعي، وتلفزيوني، وفضائي التقدم بطلب للهيئة، وألزمت المرخص له بالبث خلال (90) يوما من تاريخ إصدارها، إلا إذا منحته هيئة الإعلام والاتصالات تمديدا خاصا لهذه المدة بموجب كتاب رسمي.

ويجب على المرخص له الحصول على الموافقات القانونية الخاصة بحقوق قبل نشر وإذاعة المادة المحفوظ حقوق نشرها، وبضمنها الموسيقى، ويشمل هذا إعادة الإنتاج، وإعادة البث، والبث الآني للموجات الأجنبية المستلمة، سواء كانت من الإذاعات المحلية البعيدة، أو البرامج المأخوذة من القمر الصناعي، وعلى جميع القائمين بالبث التقيد بأن تكون لديهم عقود نافذة لإذاعة مواد البث الإذاعي ذات حقوق النشر، ويجب عليهم أن يقدموا هذه العقود عند الطلب[86].

2 ـ إجراءات الحصول على ترخيص قنوات فضائية

تكررت شروط الحصول على رخصة القنوات الفضائية، والإذاعية، والتلفزيونية، والإجراءات التي يتوجب اتخاذها من قبل طالب الترخيص، والتي تتلخص بتقديم طلب للحصول على ترخيص للبث، كتاب تأييد من المجلس البلدي لموقع القناة، ونسخة من العقد المبرم مع شركة الأقمار الصناعية، وإذا كانت جهة حكومية يجب تزويد الهيئة بكتاب صادر عن تلك الجهة الحكومية يؤكد عائدية المحطة، وإذا كانت منظمة أو مؤسسة غير حكومية يجب تزويدها بكتاب صادر عن الأمانة العامة لمجلس الوزراء نافذ يؤكد بأن المؤسسة منظمة غير حكومية.

وإذا كانت شركة خاصة يجب تزويد الهيئة بكتاب صادر عن الشركة يؤكد عائدية المحطة، بالإضافة إلى تزويدها بنسخة من الأوراق التأسيسية للشركة مصدقة، وتشمل عقد التأسيس، ومحضر اجتماع الشركة، وشهادة التأسيس، ونسخة من الهويات الأربعة، أو البطاقة الوطنية الموحدة للمدير، والشخص المخول، أو جواز السفر بالنسبة لغير العراقيين.

وعلى طالب الترخيص ملء استمارات التقديم التي تسلم لطالب الترخيص على قرص مرن (CD)، والتي تشمل كل من الاستمارة الإدارية والاستمارة الفنية، واستمارة شروط وضوابط باللغتين العربية والإنجليزية، وجدول برامج، إن وجد، وبعد ملئها يتم توقيعها وختمها من قبل مدير القناة، ثم أخذ صورة لها، وطبعها على قرص مرن، وإحضار القرص والأوراق إلى الهيئة.

وعلى طالب الترخيص إحضار كتاب براءة ذمة من الضريبة بالنسبة للشركات والمؤسسات غير حكومية، وتزويد الهيئة ببراءة ذمة من وزارة العمل، والشؤون الاجتماعية يؤيد شمول العاملين لدى الجهة بالضمان الاجتماعي استنادا لقرار مجلس الوزراء المرقم رقم 15 لسنة 2015، وفي حال عدم اكتمال كافة الاستمارات والاجراءات المطلوبة لن يتم استلام المعاملة[87].

---

[86] الموقع الرسمي لهيئة الإعلام والاتصالات ـ https://cmc.iq/ar/lic-2/

[87] المصدر السابق.

3 ـ الشروط والضوابط لطلب رخصة البث الإذاعي والتلفزيوني والفضائي

وضعت الهيئة شروطا لمنح رخصة البث، واعتبرت أن القبول بها عقد ملزم لطالب الترخيص، والامتثال لكامل الشروط، والأوامر، والتعليمات الصادرة عن هيئة الإعلام والاتصالات.

وتضمنت لائحة الشروط إلزام المرخص له البدء بعملية البث الإذاعي في طلب الرخصة مدة 90 يوما من تاريخ إصدارها، وعلى المرخص له إعلام الهيئة عن أي تأخير وخلال مدة لا تزيد عن 7أيام بعد انتهاء الموعد المحدد.

ويجب على المرخص له أن يقدم طلبا للحصول على مدة إضافية ذاكرا أسباب التأخير، حيث إن عدم التزام المرخص له بهذا الشرط يمكن أن يؤدي إلى فقدان الرخصة، ولا يحق للمرخص له أن ينقل أو يتخلى عن أي جزئية إلى اي طرف ثالث، ولا يجوز وتحت أي ظرف دفع أو قبول أي تعويض مالي عن نقل هذه الرخصة، وإناي تغيير في الملكية لأسهم الشركة يجب أن يكون بموافقة مكتوبة من قبل هيئة الإعلام.

وتضمنت الشروط إلزام المرخص التأكد من توافق البرامج مع مقاييس المجتمع، واحترام التنوع العرقي، والتراثي، والديني في العراق، ويجب أن يتأكد من الدقة، والعدالة، وعدم التحيز، ويجب أن يكون الإعلان قانونيا، لائقا، حقيقيا، وصادقا، ويتميز بالوضوح.

ويلتزم أصحاب محطات البث بالمعايير العامة للياقة والآداب العامة، بصفة خاصة على حماية المصالح والمشاعر الدينية، والقومية، وحماية الأطفال والقاصرين بعدم بث المواد غير المناسبة لهم بما فيها المواد الموجهة إلى البالغين، أو التي تتضمن مشاهد عنف غير مبرر، أو مواد مخلة بالآداب في الأوقات التي يتوقع خلالها أن تكون أعداد كبيرة نسبيا من الأطفال في عداد المشاهدين أو المستمعين، وعلى أصحاب محطات البث أن يبدو القدر اللازم من المراعاة لدى نقل الردود المؤثرة الناجمة عن كوارث طبيعية، أو حوادث، أو اعمال عنف، كما على أصحاب محطات البث أن يوازنوا الرغبة في خدمة الحقيقة غزاء خطر الإثارة بما يسبب الضيق، أو إمكانية التطفل غير المبرر على الحياة الخاصة للمواطنين.

وعلى المرخص له تزويد الهيئة بالمعلومات متى طلبتها، وعليه الاحتفاظ بالبرامج التي يبثها لمدة لا تقل عن 30 يوما، ومعلومات عن عنوان المحطة، ورقم الهاتف، واسم وعنوان المدير، وأية تغييرات في مواعيد التشغيل، وأية تغييرات في بث البرامج، والتغيرات الإدارية أو المالية، وعلى المرخص عرض رخصة البث على موقعه في شبكة الإنترنت،وعلى المرخص استقبال الشكاوى من الجمهور، وعليه التعريف بالمحطة، وعند إعادة بث برامج منتجة من قبل محطات، أو مصادر أخرى يجب عرض اسم المحطة بوضوح وباستمرار، ويمنع استخدام أكثر من شعار واحد للمحطة.

وعلى المرخص له الامتثال لقواعد أو قوانين تشرع من قبل الهيئة الانتخابية، ومن قبل هيئة الإعلام، وللهيئة حق إلغاء الرخصة في حال لم يتقيد المرخص له بالتعليمات كونه المسؤول عن التقيد بأوامر، وشروط، وتوجيهات الهيئة.

أما العقوبات المسموح للهيئة بها إضافة للعقوبات التي نصت عليها القوانين الأخرى، فتتمثل بالطلب ببث اعتذار أو تصحيح، وإنذار المحطة، وفرض عقوبات مالية، وتعليق الرخصة، وإمكانية الدخول

إلى مبنى المحطة، ومصادرة المعدات، وإيقاف عمل المحطة، وإلغاء الرخصة، وعقوبات أخرى طبقا لأمر هيئة الإعلام، كما منحت الهيئة لمن صدر بحقه قرار نهائي منها بتعليق البث، أو الالغاء الدائم الاستئناف إلى الهيئة خلال 30 يوما من تاريخ تبليغه بالعقوبة.

وألزمت الشروط المرخص له بالحصول على المعلومات الدقيقة، والالتزام بالتغطية الآمنة والدقيقة لتصريحات هيئة الإعلام، وعليه إذاعة البيانات العامة التي ترى الهيئة أنها مهمة للعراقيين، كما ألزمته بالبث لمدة لا تقل عن 10 ساعات يوميا، كما اعتبرت أن الرخصة تتضمن التزام قانوني بأي تعليمات شرعتها الهيئة، أو السلطات الأخرى المسؤولة[88].

4 ـ لائحة قواعد البث الإعلامي

أصدرت هيئة الإعلام سنة 2019 "لائحة وقواعد البث الإعلامي أكدت فيها أن هذه اللائحة تستند على مبدأ احترام حرية التعبير، كما نصت عليه الفقرة أولا من المادة (38) من الدستور العراقي، والمادة (19) من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، والمادة (19) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وتهدف القواعد التي تحتويها هذه اللائحة إلى ترسيخ هدف الإنصاف، والدقة والتوازن، واللياقة، وعدم التمييز، ونشر القيم الحضارية والإنسانية المستشفة من مبدأ الحرية وحقوق الإنسان، وأولوية المصلحة العامة.

وقالت الهيئة في اللائحة أنها تهدف من خلالها تنظيم أشكال التعبير بما لا يسمح بالتحريض على العنف، أو الكراهية، واللاتسامح العرقي، أو القومي، أو الديني، أو الفكري، وكل ما يؤدي إلى تغذية النزاعات والصراعات، وصنع الأزمات في الإعلام المرئي والمسموع.

وتضم اللائحة وصفا عاماً للمبادئ والقواعد الأساسية الملزمة لجميع الجهات الإعلامية المرخصة من قبل الهيئة،إضافة إلى شرح مفصل لكيفية تطبيقها، وتلتزم بها جميع الجهات، وقالت الهيئة إنها ستتابع أداء الجهات الإعلامية المرخصة، وتحاسبها على ضوء المبادئ، معتبرة أصحاب امتياز البث مسؤولين بصفتهم المعنوية عن مضمون المواد التي تبثها وسائلهم الإعلامية المرخصة كافة، أيا كان مصدرها، وفي حال عدم التزام أي من الجهات الإعلامية المرخصة باللائحة أو تعديلاتها اللاحقة، تتولى الهيئة متابعة الانتهاكات، وتحديد العقوبات بموجب قانونها وإجراءاتها[89].

وواجهت اللائحة انتقادات شديدة من قبل قطاعات إعلامية، ومنظمات حقوق إنسان محلية ودولية، خاصة بعد اندلاع الاحتجاجات الشعبية في شهر أكتوبر/ تشرين أول سنة 2019، حيث أمرت الهيئة (يوم 12 نوفمبر/تشرين الثاني بإغلاق ثماني محطات بث تلفزيوني و4 محطات إذاعية لثلاثة أشهر بسبب انتهاكات مزعومة لقواعد التراخيص الإعلامية المحددة في قواعد الهيئة، وأصدرت تحذيرا لخمس محطات بث أخرى بسبب تغطيتها للاحتجاجات)[90].

---

[88] المصدر السابق.

[89] النص الكامل للائحة قواعد البث الإعلامي متوفرة على رابط: https://cyrilla.org/en/entity/efu4mjvp0c.

[90] "ممكن نستدعيك في أي وقت".. حرية التعبير مهدَّدة في العراق، هيومن رايتس وتش، https://www.hrw.org/ar/report/2020/06/15/375258.

وهذا ـ ربما ـ الذي دفع بالصحفي عمر الشاهر للقول "إن حراك تشرين قد أربك المؤسسات الصحفية مثلما أربك الطبقة السياسية، فهناك مؤسسات مهمة ومؤثرة تضررت كثيرا، لأن حراك تشرين كان مساحة لتصفية حسابات مع جهات كثيرة"[91].

وفي أبريل/نيسان 2020، علّقت هيئة الإعلام والاتصالات ترخيص "رويترز" ثلاثة أشهر وغرّمتها 25 مليون دينار عراقي (21 ألف دولار أمريكي) بسبب تقرير نشرته يوم 2 أبريل/نيسان زعمت فيه أنّ عدد حالات الإصابة المؤكدة بفيروس "كورونا" في البلاد يفوق بكثير الإصابات المُعلنة، واتهمت الهيئة في بيانها رويترز بالاعتماد على مصادر غامضة، وغير صحيحة لفبركة الأخبار حول فيروس كورونا في العراق، وتعريض السلامة العامة للخطر، وعرقلة جهود الحكومة في منع انتشار العدوى[92].

وبحسب بيان لجمعية الدفاع عن حرية الصحافة في العراق صدر مطلع سنة 2021 فقد رصدت مجموعة من الخروقات في عمل الهيئة بحق وسائل الإعلام خلال عقد من الزمن، وتمثلت هذه الخروقات عبر إصدار مجموعة من أوامر إغلاق القنوات وتعليق رخص، وغيرها من القرارات غير المنصفة حيث سجلت الجمعية ومن خلال فريق الرصد التابعة لها (128) حالة إغلاق، وتعليق رخصة، وفرض غرامات، وإنهاء تكليف وتجميد للعاملين، تسببت بها هيئة الإعلام والاتصالات خلال العشرة أعوام المنصرمة[93].

وأصدرت هيئة الإعلام والاتصالات في نهايات شهر تموز/ يوليو 2021 كتابا موجها لوسائل الإعلام تضمن11 شرطاً يجب توافرها في اختيار الضيوف المحاورين في البرامج الحوارية، فألزمتهم باستضافة ذوي الاختصاص والكفاءة العالية، وعدم استضافة أفراد مجهولين، وتجنب دعوة أفراد أو جهات محظورة أو مدانة، وعدم السماح للأفراد المشاركين في البرامج بطرح الحوارات التي تشكل تهديداً للنظام الديمقراطي، وتجنب المواد التي تعرض السلم الأهلي، والأمن الوطني للخطر، أو تؤدي لاستهداف العملية السياسية، والابتعاد عن الحوارات التي تروج لأي شكل من أشكال الإرهاب، وعدم تناول الوثائق السرية وغير المصرح بها من قبل الجهات المعنية، وعدم السماح للأفراد المشاركين بالبرامج بطرح الحوارات التي لا تراعي مشاعر ذوي الاحتياجات الخاصة، وكذلك احترام التنوع العرقي، والديني، والطائفي، والامتناع عن طرح كل ما يسيء إلى الذات الإلهية، والأديان السماوية، والرسل، والمذاهب، والرموز الدينية، وكافة المعتقدات، ومنع الحوارات المخلة بالآداب، أو الخادشة بشكل واضح للحياء، أو الذوق العام، والمفردات النابية[94].

وفقا للإعلامي زياد العجيلي، فإن هذه المروحة من المحظورات "تمثل الخطوط الحمراء التي لا يجوز للصحفيين انتقادها، ليس فقط في العراق وإنما في الشرق الأوسط، منها المقدسات الدينية،

---

[91] الصحفي عمر الشاهر في مقابلة معمقة أجراها مركز حماية وحرية الصحفيين عبر منصة زوم لغايات هذه الدراسة.

[92] مصدر سابق.

[93] جمعية الدفاع عن حرية الصحافة في العراق، متوفر على رابط: https://pfaa-iq.com/?p=5881.

[94] هيئة الاتصالات تحدد 11 شرطاً لضيوف البرامج التلفزيونية، روداو، https://www.rudawarabia.net/arabic/middleeast/iraq/2907202113.

ورجال الدين، وهناك حذر شديد من الصحفيين والمؤسسات الإعلامية من الاقتراب من المرجعيات الدينية، وهي الأخطر عند انتقادها"[95].

ومن الملاحظ أن تلك التعليمات ليست جديدة أو مفاجئة لوسائل الإعلام فهي مواد وردت في لائحة قواعد البث الإعلامي الصادر عن الهيئة سنة 2019، فضلا عن توافر أغلبها في قانون الهيئة، ومع ذلك فقد أثارت هذه التعليمات جملة من الانتقادات فقد وصف إعلاميون وخبراء قانونيون قرار هيئة الإعلام والاتصالات بـ "التجاوز" على الدستور، والخاضع لـ "أجندة سياسية" لها علاقة بالانتخابات المقبلة، مؤكدين أن الإعلام بحاجة للحماية، وليس لقرارات تقيده[96].

وردت هيئة الإعلام على "التعميم" المثير للجدل في الأوساط الإعلامية بأن النقاط الواردة فيه هي عبارة عن مواد واردة في لائحة قواعد البث الإعلامي المقرة بتاريخ 2019/5/19 بالقرار المرقم (8) لسنة 2019، والتي أقرت بحضور منظمة اليونيسكو/ مكتب العراق، ومراكز وطنية إعلامية رصينة، والمعلنة والمعمول بها منذ سنوات، فضلا عن أن هذه اللائحة جاءت بناء على القانون (10 لسنة 2004) لهيئة الإعلام والاتصالات التي تعد المنظم الحصري المستقل القطاع الإعلام في العراق[97].

وأضافت الهيئة في بيانها أن لائحة البث الإعلامي تعد جزءا من شروط ترخيص وسائل الإعلام العراقية والأجنبية، وهي تستند إلى مواد الدستور العراقي، والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، كما تهدف إلى تنظيم أشكال التعبير بما لايسمح بالتحريض على العنف، والكراهية،واللاتسامح العرقي، أو القومي، أو الديني، أو الفكري، وكل مايؤدي إلى تغذية النزاعات والصراعات في المجتمع، وأن الهدف من لائحة البث الإعلامي ليس تقييد أو مضايقة الحريات وفي مقدمتها حرية التعبير، ولكنها تأتي بهدف تحصين وتنظيم الخطاب الإعلامي، وإبعاد المجتمع عن أي تشنجات وحساسيات تؤدي إلى النزاع، والعنف، وخرق القانون[98].

5 ـ ترخيص الصحف والمطبوعات

يحتاج الحصول على رخصة لإصدار مطبوعة في العراق لإجراءات وفقا لقانون المطبوعات[99]، تتمثل بطلب إجازة يقدم إلى الوزارة متضمنا بيانات اسم صاحب الطلب، وشهرته، وعمره، ومحل إقامته، وجنسيته، ومهنته، واسم رئيس التحرير، وشهرته، وعمره، ومحل إقامته، وجنسيته، ومهنته، وموافقته التحريرية على أن يكون رئيس تحرير للمطبوع الدوري المطلوب إجازته، واسم المطبوع الدوري، واللغة التي يصدر بها، ويجب أن لا يكون الاسم قد أطلق على مطبوع دوري مجاز، ومحل صدوره، ويجب أن يكون في محل طبعه إلا إذا وافق الوزير على خلاف ذلك،

---

[95]الإعلامي زياد العجيلي في مقابلة معمقة أجراها مركز حماية وحرية الصحفيين عبر منصة زوم لغايات هذه الدراسة.

[96]العالم الجديد ـ مختصون: قرارات هيئة الإعلام مخالفة للدستور وتنفذ "أجندات انتخابية ـ متوفر على رابط:https://bit.ly/3Oeq3zB.

[97]الحوار المتمدن ـ متوفر على رابط: https://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=727097

[98]مصدر سابق.

[99] قانون المطبوعات رقم 206 الوقائعالعراقيةرقمالعدد: 1677| تاريخالعدد :05-01-1969| عددالصفحات :13| رقمالجزء :1|

وعنوان مكتب إدارته، ويجب أن يكون في محل صدوره، ومواعيد صدوره، ويرفق مع الطلب جميع الوثائق الرسمية المثبتة لتوافر الشروط القانونية المتعلقة بشروط رئيس التحرير.

ومنح القانون للوزير حق إجازة المطبوع أو رفض الطلب خلال شهر واحد من تاريخ تسجيله إذا وجد أسبابا تتطلبها مقتضيات المصلحة العامة، أو تنظيم الصحافة، فإذا انتهت المدة ولم يبت الوزير في الطلب فيعتبر المطبوع مجازا، باستثناء المطبوع الدوري السياسي اليومي، أو الذي يصدر أكثر من مرة واحدة في الأسبوع، ويمنح امتياز هذا المطبوع باقتراح من الوزير، وقرار من مجلس الوزراء يصادق عليه مجلس قيادة الثورة.

وأجاز القانون لمن رفض طلبه حق الاعتراض على قرار الوزير لدى مجلس الوزراء خلال خمسة عشر يوما من تاريخ تبلغه، ويكون قرار المجلس نهائيا، كما أجاز لغير العراقي إصدار المطبوعات الدورية في العراق وفق أحكام هذا القانون، وبموافقة وزارة الخارجية، وبشرط المقابلة بالمثل، وتأييد ممثل دولته السياسي، أو القنصلي توافر الشروط المطلوبة في قانون بلده فيه.

ولم يجز القانون تغيير رئيس التحرير، أو اسم المطبوع الدوري، أو محل صدوره، أو نوعه، أو مواعيد صدوره إلا بموافقة الوزير.

ونص القانون في المادة (16) من القانون القضايا التي لا يجوز للمطبوع الدوري النشر فيها متمثلة فيما يعتبر مسا برئيس الجمهورية، أو أعضاء مجلس قيادة الثورة، أو رئيس الوزراء، أو من يقوم مقامهم، وما يسيء إلى علاقة العراق بالدول العربية والصديقة، وما يسيء إلى الثورة ومفاهيمها، والجمهورية ومؤسساتها، وما يروج للأفكار الاستعمارية، والانفصالية، والرجعية والإقليمية، والصهيونية، والعنصرية، وما يحرض على الإخلال بأمن الدولة الداخلي والخارجي.

ومنع القانون نشر ما يحرض على ارتكاب الجرائم، أو عدم إطاعة القوانين، أو الاستهانة بهيبة الدولة، وما يثير البغضاء أو الحزازات، أو بث التفرقة بين أفراد الشعب، أو قومياته، أو طوائفه الدينية المختلفة، أو يصدع وحدته الداخلية، وما يشكل طعنا بالأديان المعترف بها في الجمهورية العراقية، وما يعتبر انتهاكا لحرمة الآداب والقيم الخلقية العامة، وما من شأنه التأثير على الحكام بصدد الدعاوى التي ينظرون فيها، وراي العضو المخالف في محكمة مؤلفة من هيئة، وما من شأنه التأثير على الادعاء العام، أو المحامين، أو المحققين، أو الشهود، أو الرأي العام في قصية معروضة على القضاء.

ومنع القانون نشر كل ما يتعرض للغير بما يعتبر تشهيرا أو قذفا في أشخاصهم لذاتها، والأخبار التي من شأنها إسقاط العملة الوطنية، أو سندات القرض الحكومي، أو إضعاف الثقة بها في الداخل والخارج.

ومنع القانون في المادة (17) النشر إلا بإذن من الجهة الرسمية المختصة أي بيان، أو قول منسوب لرئيس الجمهورية، أو أعضاء مجلس قيادة الثورة، أو رئيس الوزراء، أو من يقوم مقامهم، ومداولات مجلس الوزراء، أو قراراته، أو إقرارات الرسمية الأخرى، ومحاضر الجلسات السرية للمحاكم، أو لمجلس قيادة الثورة، أو مجلس الوزراء، أو المراسلات السرية الرسمية، والاتفاقيات والمعاهدات التي تعقدها الحكومة العراقية، وكذلك القوانين والأنظمة، والتعليمات قبل نشرها في الجريدة الرسمية، وسير التحقيق في الجرائم، وأوامر حركات القوات المسلحة والشرطة، أو أية

قوة وطنية أخرى، أو ما يتعلق بتشكيلاتها، أو تنظيماتها، أو أسلحتها أو تعبئتها، والقرارات المتعلقة بالتسعيرة، أو الاستيراد، أو التعرفة المركبة، أو تبادل العملات.

ومنح القانون للوزير الحق بتعطيل المطبوع الدوري مدة لا تتجاوز الثلاثين يوما إذا نشر فيه ما يخالف أحكام المادتين (16) و(17) من هذا القانون، فيما اعتبر مالك المطبوع الدوري، ورئيس تحريره، وكاتب المقال مسؤولون عن الجرائم المعينة في هذا القانون، وملزمون بالتكافل بدفع التعويض الذي تحكم به المحكمة.

ونص القانون على عقوبة الحبس مدة لا تتجاوز ثلاثين يوما أو بغرامة لا تزيد على خمسين دينارا، أو بكلتا العقوبتين لكل من خالف أحكام هذا القانون، وإذا كان الفعل معاقبا عليه بعقوبة أشد في أي قانون آخر فتطبق أحكام القانون المذكور، فيما منح المدعي العام إقامة الدعاوى العامة الناشئة عن مخالفة أحكام القانون بطلب من الوزير وموافقة وزير العدل،أما الدعاوى الخاصة فيقيمها المتضرر حسب القوانين المرعية، ولم يجز إقامة الدعوى بخصوص الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون ولا المطالبة بالتعويض بعد مرور ثلاثة أشهر من تاريخ النشر، ولا تسمع الدعاوى أمام المحاكم بخصوص الإجراءات، والعقوبات الإدارية المتخذة وفقا لأحكام هذا القانون

الفصل الثالث

تعددية وسائل الإعلام وتنوعها

(المساواة الاقتصادية وشفافية الملكية)

تُعتبر تعددية وسائل الإعلام أحد مظاهر المجتمع الديمقراطي الحر، بما فيها تعددية الملكية وعدم الاحتكار لوسائل الإعلام المقروء والمسموع، والمرئي، والإلكتروني، ووفقا لمؤشرات اليونيسكو حول تعددية وسائل الإعلام فتتلخص في"اتخاذ الدولة تدابير إيجابية لتعزيز وسائل الإعلام من خلال أنظمة فعالة للحيلولة دون تركز الملكية بشكل غير مقبول لتعزيز التعددية، وتشريعات محددة حول التركز المتقاطع في قطاع البث الإذاعي، وبين هذا القطاع وغيره من القطاعات الإعلامية لتفادي السيطرة على السوق، ووجود أنظمة تعترف بالتمييز بين اللاعبين الصغار والكبار في سوق وسائل الإعلام"[100].

ومن المؤشرات الأخرى "وضع أحكام خاصة بالشفافية والكشف تخص الشركات الإعلامية لجهة الملكية والاستثمار ومصادر الدخل، وتروج عملية الترخيص لتخصيص ترددات محددة لهيئات البث الإذاعي الفردية لتعددية ملكية وسائل الإعلام ومضمون البرمجة، والتماشي مع المعايير الدولية، وتتمتع السلطات المسؤولة عن تطبيق قوانين مناهضة الاحتكار بما يكفي من السلطات كسلطة رفض طلبات الترخيص، وإيقاف العمليات الإعلامية القائمة متى كانت التعددية مهددة، أو متى تم بلوغ مستويات غير مقبولة من تركز الملكية، ومراقبة الحكومة أثار تركز وسائل الإعلام وتقييمها"[101].

إضافة إلى مدى حرص الدولة على الالتزام بالتدابير الآيلة إلى تعزيز وسائل الإعلام التعددية من خلال إدارة قوانين مناهضة للاحتكار تستعملها الهيئات الناظمة لرفض طلبات الترخيص، أو لإيقاف العمليات الإعلامية القائمة بهدف تفادي التركز المفرط لملكية وسائل الإعلام، وتشارك مجموعات المجتمع المدني والمواطنين بشكل عام في الترويج لتدابير تؤدي لتعزيز تعددية وسائل الإعلام وتطبيقها، وتخصص الهيئات الناظمة تراخيص رقمية لمجموعة واسعة من المشغلين التجاريين وغير التجاريين"[102].

بدت مشكلة الانفتاح الإعلامي وتعدده وما رافق ذلك من سجال حول قضايا الحرية والديمقراطية عقب التحولات التي شهدها العراق في نيسان 2003، وما تلا ذلك من قرارات، وقوانين أصدرتها سلطة الاحتلال، ومن بينها حل وزارة الإعلام العراقية، والسجال لا يزال قائما حول ما يريده العراقيون، وما يريده السياسيون والحزبيون، وما ترغب بفرضه على المجتمع العراقي الجهات الخارجية التي وجدت لنفسها دورا لتلعبه في الخارطة السياسية، والاجتماعية العراقية خدمة لأطماعها وتأمينا لنفوذها.

---

[100] اليونيسكو- مؤشرات تنمية وسائل الإعلام: إطار لتقييم تنمية وسائل الإعلام - ص 22 - متوفر على رابط: https://unesdoc.unesco.org/ark:/48223/pf0000163102_ara

[101] المصدر السابق.

[102] المصدر السابق.

تلك التحولات فرضت نفسها وبالضرورة على وسائل الإعلام التي تمثل الصورة التي وصل إليها المجتمع العراقي عقب الاحتلال، فقد أراد الإعلام الموجه في حينه إلى تعزيز الانقسام العراقي على أسس طائفية، وحزبية تساعد في تسكين الاحتلال الذي خصص في خدمة تحقيق هذه الأهداف ملايين الدولارات خصصها لوسائل الإعلام لتكون الحامل لهذه الاستراتيجية الاحتلالية.

فقبل أن يتم الاحتلال الأميركي عامه الأول في العراق، وفي مطالع سنة 2004 شهد العراق صدور أكثر من 200 صحيفة ورقية بين يومية وأسبوعية، و80 محطة إذاعية، و20 قناة تلفزيونية، وانتشرت الأطباق اللاقطة للفضائيات على أسطح منازل العراقيين، وفي سنة 2005 جاء الدستور العراقي في مادته رقم (38) ليكفل حرية وسائل الإعلام[103].

وبحسب نقيب الصحفيين العراقيين مؤيد اللامي فإن "الإعلام العراقي متنوع ومتعدد بشكل كبير وفي أعلى درجاته، فالجميع لديهم مؤسسات إعلامية خاصة، والدستور منحهم الحق وكفله في المادة 38 منه، أما فيما يتعلق بالاستقلالية فهناك مؤسسات مستقلة، ولكن العدد الأكبر منها تابع لجهات التمويل، سواء أكانت حزبية أو غير ذلك، ويستخدم الإعلام لتمرير أجندات تلك الجهات، خاصة وأن الانتخابات تجري كل 4 سنوات وتجميل صورة تلك الأحزاب، أو الجهات والنيل من جهات أخرى"[104].

ويؤكد الصحفي عمر الشاهر على عدم وجود "إعلام مستقل إلا على المستوى النظري، فهناك وسائل إعلام ومؤسسات صحفية غير مرتبطة بأحزاب، أو بالحكومة، أو جهات ذات صلة بالسياسة، لكنها تتخادم مع جهات وأحزاب، وهي الأشد قوة وتأثيرا في المشهد، وهي الأقل عددا في العراق"[105].

وفما يرى الإعلامي زياد العجيلي "أن الإعلام اليوم غير مستقل ويوظف في الاستقطاب السياسي، والطائفي، ولا يمكن العمل على إعلام عمومي ومستقل"[106]، يؤكد رئيس قطاع الإعلام في هيئة الإعلام والاتصالات مجاهد أبو الهيل أن"وسائل الإعلام العراقية رهينة، فالإعلام لا يدار من قبل هيئة الإعلام والاتصالات وهي الجهة المخولة بذلك، ولكن هناك إرادات سياسية، وسلاح يحكم وسائل الإعلام إذا غردت خارج هذه المنظومة السياسية، ويضيف إن أول الخطوات للنهوض بالإعلام في العراق، تعزيز استقلالية الإعلام من خلال دعمها ولو بالإعلانات على الأقل، وتفعيل التشريعات الإعلامية وتطبيقها على أرض الواقع"[107].

بعد ذلك شهدت هذه الثورة الصحفية انخفاضا وتراجعا واضحا في السنوات الأخيرة لأسباب تتعلق بالحصول على التمويل بشقيه الداخلي والخارجي، وفي الوقت الذي تراجع فيه عدد الصحف الورقية لأسباب اقتصادية، ومالية، وأمنية، وهيمنة مواقع السوشيال ميديا، والصحف الإلكترونية

---

[103] هذه الاحصائيات وردت في الفصل الثاني ـ متوفرة على رابط: https://fanack.com/ar/iraq/media-in-iraq/

[104] نقيب الصحفيين العراقيين مؤيد اللامي في مقابلة معمقة أجراها مركز حماية وحرية الصحفيين عبر منصة زوم لغايات هذه الدراسة.

[105] الصحفي عمر الشاهر في مقابلة معمقة أجراها مركز حماية وحرية الصحفيين عبر منصة زوم لغايات هذه الدراسة.

[106] الإعلامي زياد العجيلي في مقابلة معمقة أجراها مركز حماية وحرية الصحفيين عبر منصة زوم لغايات هذه الدراسة.

[107] رئيس قطاع الإعلام في هيئة الإعلام والاتصالات مجاهد أبو الهيل في مقابلة معمقة أجراها مركز حماية وحرية الصحفيين عبر منصة زوم لغايات هذه الدراسة.

فإن أعداد الإذاعات المحلية تقلص أيضا إلى جانب محطات التلفزة، والفضائيات وشركات الإنتاج الإعلامي.

ووفقا للإحصائيات المعلن عنها رسميا مطلع عام 2022 على موقع هيئة الإعلام العراقية، فإن عدد الإذاعات المرخصة يبلغ 55 إذاعة، وعدد المحطات الفضائية 37 محطة، إلى جانب 40 شركة ومكتب إعلامي[108]، فضلا عن عدم وجود أي قانون في العراق يمنع الفصائل المسلحة من امتلاك وسائل إعلام، الأمر الذي سبب اقتتال طائفي منذ عام 2003 وحتى الآن، وفقا لما يقوله الصحفي محمد لطيف[109].

وأمام هذه المعطيات يبرز التساؤل المشروع عن تعددية وسائل الإعلام وتنوعها ومدى المساواة الاقتصادية وشفافية الملكية، والتحديات التي تواجه الإعلام العمومي والخاص في العراق، وأثر الممولين على مدى استقلالية الإعلام العراقي، وأثر سوق الإعلان في تحقيق تلك الاستقلالية المنشودة.

1. غياب استراتيجية عمومية"حكومية" لدعم الإعلام في العراق؟

لم تقدم الحكومات العراقية المتعاقبة منذ احتلال العراق أية استراتيجية لدعم الإعلام في العراق، ولم توضع أي معايير يمكن من خلالها التخطيط لمستقبل الإعلام في بلد كان ولا يزال موضع صراعات، وخلافات سياسية، وطائفية، ومذهبية، وإثنية، وعرقية، نمت وازدهرت في جو من فقدان الأمن، والفوضى السياسية والحزبية التي ألقت بظلالها على وسائل الإعلام العراقية على تنوعها.

وكما أشرنا في فصل سابق فإن القوانين التي حكمت الإعلام العراقي في فترة النظام السابق ظلت حتى الآن هي التي تتحكم بخارطة الإعلام، وظلت الممنوعات والعقوبات السالبة للحرية هي التي تتسيد المشهد العقابي للإعلاميين والصحفيين العراقيين، بالرغم من أن الدستور العراقي سنة 2005 كفل حرية الإعلام والتعبير، إلا أن الحكومات المتعاقبة، ومجالس النواب المتتالية لم يقدما أية تعديلات جديدة تتناسب والحرية والديمقراطية التي يفترض أن العراق يتمتع بهما هذا الأوان.

وبالتالي فإن (الدولة العراقية لم تنجح، بمن تعاقب على إدارة حكوماتها في إنجاز ملف الإعلام في العراق بنهجه المتحرّر، وفشلت مساعي القائمين على إدارة مؤسساته الإعلامية الرسمية منها والمستقلة بتحمّل مسؤولية وضع سياسة واضحة لإدارته، واستثمار مساحة الحريات التي وفرتها المناخات الديمقراطية لبناء منظومته على أسس مهنية وتشريعية سليمة، كما إنَّ الدولة العراقية تفتقر إلى وجود منهجية واضحة لإدارة سياسة الإعلام في العراق، وعدم إتاحة الفرص للحكومات المتعاقبة لمسك وغدارة ملف الإعلام وفق أسس محكمة ومدروسة)[110].

---

[108] الموقع الرسمي لهيئة الإعلام العراقية ـ متوفر على رابط: https://cmc.iq/ar/%d8%a7%d9%84%d9%82%d9%86%d9%88%d8%a7%d8%aa-%d8%a7%d9%84%d9%81%d8%b6%d8%a7%d8%a6%d9%8a%d8%a9

[109] في مداخلة له في جلسة العصف الذهني التي نظمها مركز حماية وحرية الصحفيين مع عدد من الصحفيين العراقيين عبر منصة زوم بتاريخ 17/ 5/ 2022.

[110] د. خليل الطيار، تحديث منظومة الإعلام في العراق ـ متوفر عل رابط: https://bit.ly/3cs3lHb.

ولا يمكن بالطبع اعتبار قانون حماية الصحفيين العراقيين[111] مثار الجدل والخلاف في الوسط الإعلامي العراقي يمثل استراتيجية حكومية للإعلام، ولا يمكن أيضا اعتبار لائحة البث الإعلامي[112] الصادرة عن هيئة الإعلام والاتصالات العراقية شكلا من أشكال الاستراتيجية الحكومية للنهوض بالإعلام بالقدر الذي يمثلان فيه مروحة متسعة من الممنوعات، فضلا عن التدخل المباشر من قبل الحكومة من خلال هيئة الإعلام في البث والمحتوى.

إن الأمر يستدعي وبالضرورة من الحكومات العراقية بناء استراتيجية إعلامية وطنية تستمد سلطتها من المادة (38) من الدستور العراقي، إلى جانب مراعاتها للشرعة الدولية الناظمة لحقوق الإنسان، ولحرية الرأي والتعبير، ووفاء من العراق بالتزاماته الدولية بهذا الصدد، ووضع تشريعات تمنع خطاب التمييز والتحريض وإشاعة الكراهية، وسنّ تشريعات تعالج مسألة الإفلات من العقاب وبعقوبات رادعة على كل من ينتهك سلامة الصحفيين والإعلاميين وحريتهم في التعبير وإبداء الرأي، وإعادة تحديث منظومة التشريعات الناظمة للإعلام في العراق التي ورثها من النظام السابق بما يكفل منع الحبس والتوقيف للصحفيين في قضايا النشر، وإلزام الأحزاب السياسية بخطاب إعلامي ينسجم مع الدستور العراقي والتزامات العراق الأممية التي وقعها وبما لا يخل بالحقوق الأساسية للإنسان، أو ينتقص منها وفي مقدمتها حرية الرأي والتعبير والنشر، وتجريم كل خطاب يتضمن دعوة للكراهية أو التمييز الطائفي أو العرقي أو الجندري، أو التحريض.

ولعله من الواضح أن الإبقاء على القوانين الموروثة من العهد السابق، وإبقائها سارية إنما تأتي في سياق تحصين الأحزاب، والسياسيين، والحكومات من النقد المباح، وهذا أمر أضر بالإعلام العراقي الذي يجد نفسه محاصرا من أكثر من طرف وجهة، بدءا بالقوانين والتشريعات مرورا بالقوى السياسية، والطائفية والتي تمثل أكبر تهديد للصحفيين والإعلاميين العراقيين الذين يتعرضون لأسوأ أنواع الانتهاكات، وصولا إلى التصفية الجسدية، والاختفاء القسري، والإفلات من العقاب، سواء من جهة التنظيمات المسلحة أو من جهة شخصيات نافذة، وهذه قضايا في غاية الخطورة تستدعي وبالضرورة من الحكومات العراقية ومجالس النواب خلق بيئة داعمة للحريات لا بيئة عدائية تصل في بعض الأحيان إلى حد القتل والتهديد.

ولا بد في هذا الإطار من تحديد منطلقات واضحة لتطوير الإعلام في العراق من خلال وضع حزمة قوانين جديدة بديلة عن قوانين العهد السابق التي كانت تستهدف حماية الدولة ورجالاتها من أي انتقاد إعلامي، والتي ما تزال الحكومات العراقية الحالية تستخدمها.

وبحسب الإعلامي محمد كاظم "فإن أبرز الانتهاكات التي يتعرض لها الإعلاميون، هي الابتزاز والتهديد العلني، إلى جانب انتهاكات الفصائل العسكرية التي تعد من المسلمات في العراق"[113]، فيما أكدت المديرة التنفيذية لجمعية الدفاع عن حرية الصحافة، ريا اسماعيل أن جمعيتها رصدت في آخر تقاريرها 280 حالة انتهاك وقعت بحق صحفيين محترفين، منها 192 حالة ضرب ومنع

---

[111] قانون حماية الصحفيين، موقع نقابة الصحفيين العرافيين ـ متوفر على رابط: http://iraqijs.org/law

[112] لائحة البث الإعلامي، هيئة الإعلام والاتصالات ـ متوفرة على رابط: https://cyrilla.org/en/entity/efu4mjvp0c

[113] في مداخلة له في جلسة العصف الذهني التي نظمها مركز حماية وحرية الصحفيين مع عدد الصحفيين العراقيين عبر منصة زوم بتاريخ 2022/5/17.

تغطية، وحالات عديدة تتضمن احتجاز، وإقليم كردستان وبغداد هما الأكثر في تسجيل حالات الانتهاك، وحتى الصحفيات أصبحن يتعرض للضرب[114].

وبالنتيجة (فإن السياسة العامة العراقية لا زالت عاجزة عن أن تنتج إعلاما حرا قادرا على القفز فوق الهويات الفرعية، وبدلا من أن يصاحب هذا الانفتاح الإعلامي بعد احتلال العراق وضع خطط، وبرامج، وأهداف قادرة على حماية المواطن العراقي، والمساعدة في تسهيل تحقيق أهداف الدولة العراقية الأخرى، لكن بفعل ظروف معينة داخلية وخارجية، لم تتمكن البلاد من أن تصمد أمام المد الإعلامي الخارجي الذي كان الكثير منه غير ودي، وغير صديق)[115].

2. شكل ومضمون التعددية الإعلامية وتنوعها في العراق

يقصد بالتعددية في وسائل الإعلام بأنها"تعدد وسائل الإعلام وتنوعها من حيث الطبيعة، والملكية، والاتجاهات بطريقة مقننة"، وهي إحدى مظاهر التكريس ومجالاتها للتعددية السياسية التي تفترض ـ سياسيا ـ الاعتراف بحقوق الإنسان في المجتمع، وبكرامته، وبرسالته مثلما تفترض الإقرار بواجباته ومسؤولياته، وبالتالي فإن التعددية أحد شروط الممارسة الديمقراطية،وهي تتعارض تعارضا تاما مع وجود الدولة الشمولية، بل تفترض قدرا من الحياد من قبل السلطة العليا التي ينبغي أن تحترم القوى والمؤسسات التي تعمل في إطارها على تعميق الخير للبلاد)[116].

لقد تعددت وتنوعت وسائل الإعلام العراقية منذ لحظة ما بعد احتلال العراق سنة 2003، وما إن حلت سنة 2004 حتى كان السوق العراقي مزدحما تماما بوسائل الإعلام التي يمكن تصنيفها إلى ثلاثة أنماط من حيث الملكية وهي الإعلام الحكومي، وإعلام الأحزاب والطوائف، وإعلام الأفراد.

ويرى الصحفي ضياء الناصري وجوب "التمييز بين الإعلاميين العراقيين وبين وسائل الإعلام العراقية، فالاستقلالية التي يتمتع بها الإعلاميون العراقيون تحسنت بنسبة كبيرة ما بعد 2003، أما وسائل الإعلام فالأمر يختلف كثيرا، لأن معظمها وسائل إعلام منحازة تابعة لأحزاب، أو تكتلات أو شخصيات بما فيها الإعلام الحكومي، فيختلف خطاب الإعلام الحكومي باختلاف رئيس الوزراء مثلا، والإعلام الحكومي دائما كان منحازا للسلطة التنفيذية "رئاسة الوزراء"، وإلى حد كبير لرئاسة الجمهورية، وحتى الإعلام الذي أسس ليكون عموميا مثل قناة العراقية لم يقم بدورة كوسيلة إعلام عمومية وانحاز للسلطات التنفيذية، أما الإعلام غير الحكومي، فمعظم مالكيه يرون أنهم ليسوا جمعيات خيرية، وأن لديهم أجندة وعمل خاص بهم، فبالتالي فإن إعلامهم منحاز لجهات معينة"[117].

---

[114]في مداخلة لها في جلسة العصف الذهني التي نظمها مركز حماية وحرية الصحفيين مع عدد الصحفيين العراقيين عبر منصة زوم بتاريخ 2022/5/17.

[115]د. سعدي الابراهيم، تقييم السياسة العامة الإعلامية في العراق بعد عام 2014 ـ مركز الدراسات الاستراتيجية جامعة كربلاء: https://bit.ly/3yQ37B3.

[116]د. عبد الرزاق غزال و د. وفاء بورحلي (تكريس التعددية الإعلامية عبر تحقيق التنوع الثقافي في وسائل الإعلام الرقمية: الملامح، المقومات والعوائق) مجلة الباحث الاعلامي ـ جامعة بغداد ـ كلية الإعلام العدد 46 ـص119 ـ تشرين أول/ تشرين ثاني/ كانون أول 2019.

[117]الصحفي ضياء الناصري في مقابلة معمقة أجراها مركز حماية وحرية الصحفيين عبر منصة زوم لغايات هذه الدراسة.

لقد ظهرت التعددية الإعلامية في العراق مبكرا وفور الاحتلال الأميركي، لكن هذه التعددية اتخذت مناحي أخرى، ولم تنعكس ايجابيا على التنوع الاجتماعي والثقافي العراقي، بل تحولت في معظمها إلى مؤسسات تستهدف تكريس انقسام المجتمع العراقي، وتحوله إلى طوائف، وأعراق، وملل مختلفة، وغابت الهوية الوطنية العراقية في سبيل إظهار الهويات الفرعية التي عملت على تغذية الصراعات السياسية، والانقسامات الطائفية والعرقية، ولم يعد للمكون الثقافي العراقي أي تأثير مقابل هيمنة الثقافات الفرعية، والجهوية، وقامت وسائل الإعلام التابعة لكل جهة بتغذية هذا الانقسام، بل قامت بالدفاع عنه وتصليبه في مواجهة الآخر، فارتفع منسوب التحريض وخطاب الطائفية، والكراهية.

ولم يستطع الإعلام العراقي عقب كل السنوات التي مرت من مغادرة هذه المشكلة، وبالرغم من خفوتها إلا أنها ظلت ظاهرة وواضحة لكل مراقب وباحث، وهو ما يؤشر إليه بوضوح الإعلامي العراقي زياد العجيلي قائلا"من الصعوبة مقارنة الإعلام في ظل نظام ديكتاتوري ونظام "ديمقراطي"؛ فالكل يعلم أنه وبعد عملية التغيير في 2003 كان العراق باتجاه أن يكون بلدا ديمقراطيا، لكن على أرض الواقع لم يتغير شيء، فرأس النظام تغير لكن الدولة العراقية تشبه الأنظمة الشمولية، فالنظم الديمقراطية تبنى على حرية التعبير والإعلام، وحقوق الإنسان، والتداول السلمي للسلطة، ولكن في العراق اقتصرت الديمقراطية على إجراء الانتخابات، ولذلك لا يمكن القول إن هناك حرية تعبير وصحافة في العراق، فالمواطن والصحفي ما زالا يحاكمان بموجب قانون سن عام 1969، قانون العقوبات العراقي رقم 11، وهناك 15 مادة تعاقب الصحفي تصل حتى الإعدام"[118].

وقالت دراسة استطلاعية نشرت سنة 2017 شملت ثلاث دول عربية، هي: العراق: ولبنان وسوريا عن الإعلام والتنوع في دول المشرق، شاركت فيها العديد من المراكز الإعلامية في تلك الدول إن الانقسام في المشهد العراقي يقع بين طوائف، وعرقيات، وقوميات ذات حجم كبير (شيعة وسنة وأكراد)، الأمر الذي عكس تذبذبا في الرؤى تجاه الأقليات الكثيرة التي تعيش في العراق، ووجدت الدراسة أن 44% من العينة المرصودة اعتبر أن التنوع مصدر تهديد، وأن 21% صور التعدد على أنه مصدر غنى لجميع أطياف المجتمع، ومن اللافت أن 35% من المواد الإعلامية كان محايدا في عرضه، ولم يقدم التنوع على أنه مصدر غنىً أو تهديد[119].

وأضافت الدراسة التي تعد الأولى من نوعها، في حينه، أن 18% من المادة الإعلامية المرصودة في العراق أظهرت التنوع الداخلي في العرقيات والديانات المختلفة، بينما انطوى 82% منها على تعميم وتمييز ضد الآخر، كما أن الأخطاء المنهجية في استخدام المصطلحات المتعلقة بالتنوع والتعدد في غير محلها بلغ نسبة عالية وصلت إلى 72%.

---

[118]الإعلامي زياد العجيلي في مقابلة معمقة أجرها مركز حماية وحرية الصحفيين عبر منصة زوم لغايات هذه الدراسة.

[119]حسين عمارة ـ التعددية الدينية والعرقية مصدر غنى أم تهديد؟ وجهة نظر الإعلام العربي في المشرق ـ فرانس 24 ـ متوفرة على رابط: https://bit.ly/3AX3KeV. أطلقت وزارة الخارجية الفرنسية مشروع "نسيج" بهدف إقامة حوار متزن عن الشرق الأوسط اعتمادا على رصد وسائل الإعلام في كل من العراق ولبنان وسوريا فيما يتعلق برصد التنوع في القضايا الدينية والعرقية وشملت عملية الرصد 33 وسيلة اعلامية في الدول الثلاثة وفي فترة زمنية واحدة امتدت لأسبوعين من شهر اذار/ مارس سنة 2017 واعتمدت عملية الرصد وسائل الإعلام العراقية لكل من فضائيات العراقية والسومرية والشرقية ودجلة وصحف الصباح والمدى ومواقع العالم الجديد وكردستان24.. الخ.

جاء هذا التنوع في وسائل الإعلام العراقية استجابة طبيعية للحالة الجديدة التي وجد العراق والعراقيون أنفسهم يخوضون غمارها، لقد بدأ العراق مبكرا يغرق في الفوضى فور الاحتلال، رافقته فوضى إعلامية منقطعة النظير، وبالرغم من أنها لم تستمر، ولم تنشط إلا بضع سنوات عقب الاحتلال، إلا أن هذه الفوضى الإعلامية نجحت في التأثير على ثقافة وسلوك المجتمع العراقي، فضلا عن نجاح بعضها في إذكاء الفتنة الطائفية التي ألقت بظلالها على العراق، ولم تزل.

وحول التنوع في وسائل الإعلام يشير الصحفي عمر الشاهر إلى "وجود محاولات ولكن المشكلة بعدم توفر تمويل، ولذلك لم تستمر هذه المحاولات، ولم تنجح، بالإضافة إلى أن الطبقة السياسية انتبهت إلى ذلك خاصة أن الصحفيين هم من حركوا مظاهرات تشرين، وكانوا الأساس فيها"[120].

ووفقا لنقيب الصحفيين في كردستان آزاد الشيخ "فإنه لا يوجد تنوع في الإعلام العراقي بشكل عام، ولكن يوجد بعض المنصات لبعض الفئات، مثل المرأة، وغيرها، ونحتاج إلى الكثير من العمل لتطوير الاحتراف المهني للصحفيين لكونها قضية شائكة"[121]، فيما يؤكد الإعلامي زياد العجيلي "أن الإعلام الآن في العراق ملك لشخصيات سياسية وحزبية، وهي غير مهتمة بالتنوع"[122].

تشير الدراسات إلى صدور 270 صحيفة، و47 قناة تلفزيونية وفضائية مرخصة، و110 إذاعات FM، و11 إذاعة AM، و25 مكتب إعلاميا[123] في أقل من سنة على احتلال العراق، مما فتح الباب للتساؤلات عن مصادر تمويل كل هذا الكم الهائل من وسائل الإعلام في حينه.

ومن الملاحظ أن هذا الزخم الكبير في وسائل الإعلام لم يتم ضبطه في حينه، بل شكل بمفرده ظاهرة واسعة من الفوضى، خاصة بعد قرار بول بريمر حل وإلغاء وزارة الإعلام، وأصبح كل حزب، وكل سياسي، وكل رجل أعمال يصدر صحيفة إذا ما توفر الدعم المالي، بدون النظر إلى الشروط الموضوعية التي يتوجب أن تتوفر ليس فقط في الصحفيين والإعلاميين، وإنما في المؤسسات الإعلامية نفسها.

هذه الظاهرة لم تنتهِ خلال السنوات التالية، بالرغم من أن المشهد يبدو اليوم أقل حدة من السابق، لكن الخطاب الانقسامي والتفتيتي لا يزال هو الذي يخدم السياسي، والحزبي، والقبلي، والطائفي، فيما لا يزال الصحفيون والصحفيات يدفعون أثمانا باهظة من حياتهم.

ومن الملاحظ في هذا السياق أن وسائل الإعلام التي لا تزال تصدر حتى إعداد هذه الدراسة لا تزال في غالبيتها تتبع الأحزاب التي تصدرها، أو رجالات المال والسياسيين، أو الطوائف والإثنيات والأعراق العراقية الأخرى، وبالتالي فإن التعددية الإعلامية في العراق ظلت رهنا للمال وللطائفة وللحزب، وكل وسيلة تتبنى وتدافع عن مواقف الجهة التي تمولها وتدعمها مما يبقي مسألة

---

[120] الصحفي عمر الشاهر في مقابلة معمقة أجراها مركز حماية وحرية الصحفيين عبر منصة زوم لغايات هذه الدراسة.

[121] نقيب الصحفيين في كردستان آزاد الشيخ في مقابلة معمقة أجراها مركز حماية وحرية الصحفيين عبر منصة زوم لغايات هذه الدراسة.

[122] الإعلامي زياد العجيلي في مقابلة معمقة أجراها مركز حماية وحرية الصحفيين عبر منصة زوم لغايات هذه الدراسة.

[123] د. عبد الرحمن سلوم الرواشدي – المشهد الإعلامي في العراق.. الواقع والآفاق – مجلة البيان العدد 343 ربيع الأول 1437هـ، ديسمبر 2015م – متوفر على رابط: https://www.albayan.co.uk/MGZarticle2.aspx?id=4791

الاستقلالية في الإعلام العراقي مسألة تحتاج للاختبار والشك، في ظل التهديد الذي يطال العاملين في تلك المؤسسات.

وفي هذا الصدد يقول رئيس قطاع الإعلام في هيئة الإعلام والاتصالات مجاهد أبو الهيل "إن الإعلام في العراق ليس مستقلا على الإطلاق، وأسبابه كثيرة، فبعد أن بدأت اللعبة السياسية بين الطوائف والأحزاب أصبح الإعلام غير مستقل وغير محايد، وبالنتيجة فنحن أمام إعلام مسيس، وأصبحت وسائل الإعلام أحد الأدوات الرئيسية في الاستقطاب السياسي، وحتى نحن كهيئة الإعلام والاتصالات لم نشجع استقلالية وسائل الإعلام ولم ندعمها"[124].

ولعل من أبز ما يمكن إجماله في مضمون وشكل التعددية الإعلامية في العراق هو:

1 ـ إعلام يخضع لهيمنة الممول السياسي والحزبي والطائفي والإثني والعرقي.

2 ـ إعلام مهدد بالعقوبات القانونية الموروثة من النظام السابق ويستغلها السياسيون على اختلافهم في تهديد الصحافة ووسائل الإعلام.

3 ـ إعلام مهدد أمنيا وطائفيا مما يبقيه بعيدا عن النقد وكشف حالات الفساد.

4 ـ إعلام مستقل ـ على قلته ـ يعاني هذا الأوان من أزمات اقتصادية تهدد وجوده وربما ستسهل عملية خروجه من الساحة الإعلامية وشيكا.

5 ـ إعلام بدون حماية ويفتقد للسلامة بسبب التهديدات التي يتعرض الصحفيون والإعلاميون لها، مما يرفع من نسبة الرقابة الذاتية، والخوف على السلامة الشخصية.

6 ـ عدم توفر الأمان الوظيفي للصحفيين أنفسهم مما يبقيهم في حالة خوف دائم على وظائفهم، ما يؤدي وبالضرورة إلى قبول البعض بسياسة الأمر الواقع أو الهروب لخارج العراق.

7 ـ أعلام يواجه التحديات المهنية والقانونية والتشريعية، ووراثة إرث الماضي من تشريعات إعلامية قاسية.

8 ـ إعلام يواجه تحديات مدى تقبل الجمهور العراقي ومدى قناعته بالمحتوى الموجه إليه ومدى ثقته بالخطاب الإعلامي.

9 ـ إعلام يواجه معضلة مدى دعم الجمهور لحرية الصحافة والإعلام.

وبالمجمل فإن هذه المعطيات تشير إلى أن واقع الإعلام في العراق لا يزال في وضع غير صحي بسبب السياسات والقوانين، وسلطة الممولين الذين يريدون إعلاما تابعا لا يحسن النقد، أو الكشف عن قضايا الفساد وغيرها من القضايا الأخرى التي تمس مباشرة واقع حياة العراقيين، مما أدى بالنتيجة إلى ضمور ما يمكن أن يسمى في العراق "الإعلام المستقل"، الذي سيبقى الأكثر عرضة للتهديد والانتقام، والتعطيل، والمنع، والتعرض لكل صنوف الانتهاكات.

[124] رئيس قطاع الإعلام في هيئة الإعلام والاتصالات مجاهد أبو الهيل في مقابلة معمقة أجراها مركز حماية وحرية الصحفيين عبر منصة زوم لغايات هذه الدراسة.

3. التحديات التي تواجه الإعلام العمومي والحكومي والخاص في العراق

أ ـ التحديات التي تواجه الإعلام العمومي والحكومي

ليس في العراق إعلام عمومي بالمفهوم الشامل لهذا المدلول، وقد كانت الحكومة تمتلك عددا من وسائل الإعلام الورقية، والفضائية، والإلكترونية، ويتم تمويلها من موازنة الدولة، إلا أنها ظلت وسائل إعلام حكومية "إعلام رسمي" وليس إعلام دولة، ولم تعالج القوانين العراقية ما يدعى بالإعلام العمومي، أو ما يسمى خدمة البث العام، باستثناء ما نص عليه قانون شبكة الإعلام العراقي التي أصبحت مسؤولة عن إدارة الإعلام الحكومي بما فيها المجلات والصحف التي تصدر عن الحكومة[125].

وعرف قانون الشبكة خدمة البث بأنها بث المعلومات أو البرامج عبر الاتصالات التلفزيونية، أو الراديوية، أو أية وسيلة أخرى لاستقبالها من الجمهور مباشرة، أو بواسطة محطات إعادة البث فضائيةً كانت أم أرضيةً وبشكل مجاني، كما عرف الاستقلالية بأنها "القدرة المالية والتحريرية والإدارية على ممارسة العمل، بما ينسجم ويتناسب مع خصوصية العمل الإعلامي، وبدون الخضوع للمؤثرات الخارجية أو النوازع الذاتية أو الانحيازات الشخصية، وبشكل محايد،وعرف الشمولية بأنها تأمين وصول خدمات البث والإرسال والنشر مجاناً إلى أكبر عدد من المواطنين وشرائح المجتمع العراقي المختلفة في الداخل والخارج[126].

وتأسست الشبكة استنادا للمادة (108) من الدستور العراقي، وإلغاء أمر سلطة الائتلاف المؤقتة لسنة 2004 القاضي بتأسيس "الهيئة العراقية العامة لخدمة البث والإرسال، وفقا لما نصت عليه المادة 28 من قانون الشبكة التي نص قانونها أن تعمل طبقا لمبادئ الاستقلالية، والشمولية والتنوع، والتميز، وتعكس القيم الديموقراطية والاجتماعية والثقافية والإسلامية للمجتمع العراقي وترتبط بمجلس النواب[127].

وتهدف الشبكة إلى العمل وفق مبادئ البث العام المتعارف عليها دولياً، والتي تتسم بالاستقلالية والحيادية والنزاهة والمصداقية والموضوعية والشفافية، والوقوف على مسافة واحدة من جميع الأطراف في العملية السياسية، وتوفير خدماتها الإعلامية للعراقيين وغيرهم، و تأمين توجيه خدمة البث العام والنشر والإرسال إلى جميع أبناء الشعب العراقي بكل مكوناته الاجتماعية والثقافية وبشكل مجاني، وتأمين برامج إعلامية من شأنها خدمة مصالح الشعب بكل أطيافه، والالتزام بالمعايير والقواعد المهنية الدولية، وتقديم المعلومات الثقافية والبرامج الترفيهية بأسلوب متنوع ومتميز، وتسليط الضوء على التراث والفكر والفنون والإبداع العراقي، والعمل على تطويرها، والمساهمة في تسهيل وتشجيع مشاركة المواطن في العملية السياسية الديمقراطية، بما فيها النقد الموضوعي لأداء الحكومة ومجلس النواب، وعكس مختلف الآراء والاتجاهات السياسية والفلسفية والدينية والعلمية بشكل شامل، ومحايد وموضوعي وفقا للقانون، وتقديم الأخبار والتقارير والبرامج

---

[125] قانون شبكة الإعلام العراقي رقم (26) لسنة 2015 المقر من مجلس النواب العراقي في شهر أيار/ مايو سنة 2015 ـ متوفر على موقع وزارة العدل العراقية ـ الوقائع العراقية ـ عدد 4378 ـ 2015/8/30 https://www.moj.gov.iq/view.1758/

[126] المصدر السابق.

[127] المادة رقم 2 من قانون الشبكة ـ المصدر السابق.

الإخبارية عن الأحداث السياسية، والأمنية، وغيرها تتسم بالشمول والحياد والموضوعية، وتغطية النشاطات الثقافية، والسياسية، والرياضية، وغيرها، وتغطية المناسبات الرسمية الوطنية والدينية بطريقة تحفظ الوحدة الوطنية والتنوع الثقافي والحضاري في إطارها، والمساهمة في نشر وتعزيز التنوع الثقافي للمجتمع العراقي، وثقافة حقوق الإنسان، وحرية المرأة وحقوقها، والقيم الدينية، والأخلاقية، والديمقراطية، والهوية الإسلامية لأغلبية الشعب العراقي، والتذكير بشهداء العراق، ونشر وترسيخ ثقافة التسامح والحوار والمحبة والسلام، وتعميق روح المواطنة لدى عموم الشعب العراقي بمختلف مكوناته[128].

واشترط القانون على عضو مجلس أمناء الشبكة، وعددهم تسعة أعضاء الاستقلالية التامة، والإعلان عن ملاءتهم المالية، وأن تكون مدة العضو أربع سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة، وأن تنطبق عليهم شرط انتفاء المصلحة هم وأقرباؤهم لغاية الدرجة الثانية، ويلتزم المجلس باطلاع الرأي العام على القرارات، والتوصيات المتخذة في اجتماعاته.

واشترط القانون أن تكون للشبكة موازنة مستقلة يقرها مجلس النواب، وسمح لها إنتاج وبيع وبث الإعلانات، والبرامج، والأعمال المسموعة والمرئية والمقروءة والإلكترونية، وبيع حقوق البث والنشر للأعمال المسموعة والمرئية والمقروءة التي تنتجها الشبكة لاستخدامها من قبل أطرافأخرى، وتأجير الفائض من مواقع بث وإرسال، ووسائل الإنتاج المتوفرة.

ونص القانون أن تكون الإعلانات الخدمية مجانية، وبما يخدم الصالح العام على أن لا يتم استغلالها للدعاية لوزير أو مسؤول أو حزب، شريطة إن لا تزيد مدة الإعلانات التجارية عن 30 دقيقة في اليوم الواحد، ولا تخضع إعمال الشبكة لمراجعة الأداء من هيئة الإعلام تحقيقا لاستقلاليتها[129].

وتعرض القانون في حينه لانتقادات عديدة داعية مجلس النواب والرئاسة العراقية لعدم إقرار القانون بسبب التناقضات الواردة فيه، وخلوه من الشفافية، وعدم استقلالية الشبكة، ولن يساعد على تنظيم العمل الإعلامي، وتعزيز معايير الاستقلال والمهنية لوسائل الإعلام، ويهدد التنوع الديني مما يدعو السلطات التنفيذية والتشريعية لاقتراح تعديلات جديدة لبعض فقراته التي تفسح مجالاً واسعًا للتدخلات السياسية والتأويل في عمل الشبكة مستقبلاً، وأن القانون بصيغته الحالية لا يقدم نموذجاً واضحًا لضمان استقلال الأداء الصحفي للشبكة رغم تحريرها من هيمنة السلطة التنفيذية، إلا أنه منح اللجنة البرلمانية الفرعية المختصة بالثقافة والإعلام سلطة كبيرة وواسعة لفرض وصايتها على مجلس الأمناء ورئيس الشبكة، وهو ما سيؤدي إلى التداخل بعمل السلطات، إذ يمنح القانون اللجنة البرلمانية سلطات تنفيذية، وهو مخالف لأصول الدستور العراقي[130].

امتلكت شبكة الإعلام العراقي التي تدير وتشرف على وسائل الإعلام الحكومية العديد من القنوات التلفزيونية، والمحطات الإذاعية، والصحف والمجلات الأسبوعية واليومية، وقد تأسست بعد سقوط النظام العراقي السابق، ورغم أنها ممولة من المال العام، إلا أنه نظرياً لا سلطة للحكومة العراقية

---

[128] المصدر السابق.

[129] المصدر السابق.

[130] بيان صدر عن مرصد الحريات الصحفية ـ موقع ايلاف ـ متوفر على رابط: https://elaph.com/Web/News/2015/6/1014744.html

عليها لا من حيث تعيين المسؤول عنها، ولا من حيث التدخل في سياستها، أي أنها مستقلة شأنها شأن القضاء، ومن القنوات التلفازية التابعة لشبكة الإعلام العراقي قناة العراقية الفضائية وقناة الفرقان وقناة العراقية الرياضية، ومن الإذاعات،إذاعة جمهورية العراق، وإذاعة القرآن الكريم، وإذاعة شهرزاد، وإذاعات أخرى، إضافة إلى جريدة الصباح اليومية ومجلة الشبكة الأسبوعية[131].

إن إنشاء إعلام عمومي، أو إعلام خدمة البث العام يحتاج وبالضرورة للعديد من الإجراءات الضامنة تتعلق أولا بضمانة كافية لاستقلالية البث العام بعيدا عن أي تدخل أو سلطة للحكومة، ليكون البث حرا في خدمة الجمهور العام، مع كفالة استقلالية التحرير، واستقلالية المفوضين مع تمثيل للجمهور في الإدارة.

ولسنا هنا بصدد البحث في تفاصيل تلك الإجراءات التي تكفل استقلالية البث العام، لكن من المهم الإشارة إلى أن التمويل لديمومة البث العام يتوجب أن تكون من مساهمات الموازنة العامة للدولة فضلا عن مساهمات الجمهور لاحقا، واعتماد سياسة شفافة تماما في إدارة مؤسسات البث العام، وخضوعها للمساءلة والمحاسبة من قبل هيئات خاصة يتم تمثيل الجمهور فيها، وغيرها كثير من الشروط والخصائص التي تكفل بناء بيئة قانونية، ولوجستية، واستقلالية لخدمة البث العام وضمان نجاحها.

ليس لدينا في العالم العربي إلا بضعة تجارب تلفت الانتباه في هذا المجال على نحو التجربة التونسية في البث العام، مثلا، إلا أن الإعلام العربي لا يزال إعلاما رسميا حكوميا يتولى الدعاية للحكومات، أو إعلاما حزبيا أو طائفيا يخدم توجهاته الأيديولوجية والسياسية.

إن ملكية الدولة أو الحكومات لوسائل الإعلام في العالم العربي ومن ضمنها العراق بطبيعة الحال يتم تسخيرها بالدرجة الأولى لبث الدعاية للحكومات وللأنظمة صاحبة الملكية، إن الحكومات تحتاج دائما لمن يحمل رسالتها، ويدافع عنها أمام جمهور عريض وواسع أصبح في ظل وسائل التواصل الاجتماعي وثورة الاتصالات الحديثة أكثر وعيا مما كان عليه قبلا، ولم يعد يهتم كثيرا بما تبثه إليه الحكومات عبر وسائلها الإعلامية المختلفة من رسائل ودعاية، بالرغم من أن تلك الوسائل يتم تمويلها من أموال المواطنين دافعي الضرائب.

إن مشكلة إنشاء وتأسيس إعلام عمومي في العراق قد تواجه مشكلة مزدوجة تتعلق أولا بعدم وجود بيئة تشريعية داعمة لمثل هذا البث باستثناء شبكة الإعلام العراقي، وثانيا بسبب الأحزاب، والمكونات السياسية، والطائفية القائمة التي قد ترى في مثل هذا النوع من البث العام تهديدا لمصالحها، ولخطابها الأيديولوجي والمصلحي، وثالثا لعدم توافر البيئة السياسية والاجتماعية الآمنة التي تساهم في تحصين حرية البث وحرية الرأي والتعبير، وحرية التواصل والاتصال مع الجمهور.

[131] المصدر السابق.

ب ـ التحديات التي تواجه الإعلام الخاص

يتم التغاضي عن وصف عشرات وسائل الإعلام في العراق بأنها ذات ملكية خاصة، وللحقيقة فإن الغالبية العظمى من وسائل الإعلام العراقية هي ذات ملكية خاصة باستثناء ما تملكه الحكومة العراقية من مؤسسات إعلامية "رسمية".

لكن ما يسمى بـ "الاعلام الخاص" هو في حقيقته إعلام تابع لشخصيات سياسية، وحزبية يمثلون في معظمهم كيانات طائفية، ومذهبية، وعرقية، وإثنية، مما يبقي "سلطة ملكية الإعلام" هي صاحبة الرأي والتوجيه لتلك المؤسسات والمنصات الإعلامية، والتي تحمل كل منها أيديولوجيا تخدمها، وتحمل رسالتها وتدافع عنها.

ويرى نقيب الصحفيين في كردستان آزاد الشيخ أن أبرز التحديات التي تواجه الإعلام العراقي تتلخص في عدم وجود رؤية واضحة للصحافة في العراق، واستغلال الصحافة في الاستقطاب السياسي، وتوظيفها في الصراعات السياسية، واختلاف البنية القانونية بين إقليم كردستان والدولة المركزية في العراق، والتحدي المرتبط بالسوشيال ميديا والصحافة المهنية[132].

وبحسب الإعلامي زياد العجيلي فان أبرز التحديات التي تواجه الإعلام العراقي تتعلق بالأمان قائلا"في السنوات السابقة كنا نخشى المسلحين ورجال الإعمال والطوائف، ولكن الآن الخوف من القوانين التي يتعامل بها القضاء العراقي مع الصحفيين، ووسائل الإعلام، ومن الصعوبة أيضا الحصول على معلومات من قبل أي مؤسسة عراقية، وحتى المواقع الإلكترونية للمؤسسات العامة والوزارات لا تقدم معلومات، وإنما تأخذ طابع المواقع الإخبارية، فلا يوجد شفافية وتوفير للمعلومات"[133].

ويرى رئيس قطاع الإعلام في هيئة الإعلام والاتصالات مجاهد أبو الهيل أن "أبرز التحديات التي تواجه الإعلام، أنه لا توجد وسائل إعلام مستقلة لنبني عليها مدرسة إعلام عراقية أو فضاء إعلامي عراقي، وأيضا عدم وجود الموارد المالية التي تدعم وسائل الإعلام المستقلة، وعدم الأمان الوظيفي والمعيشي للصحفيين"[134].

لقد أشرنا سابقا إلى التحديات الرئيسية التي تواجه الإعلام غير الرسمي "الخاص"، وأوضحنا جملة تلك التحديات السياسية، والاقتصادية، والأمنية، والوظيفية، والبيئية السياسية الآمنة، فضلا عن مدى تلقي الجمهور لتلك المنصات الإعلامية وثقته بها وتفاعله معها.

وحتى نخرج من معضلة التعميم، فإن الإعلام الخاص المستقل غير الخاضع للأحزاب وللسياسيين ـ على قلته ـ أصبح الأكثر عرضة للخروج من سوق الإعلام في العراق لأسباب تتعلق بالدرجة الأهم في معضلة التمويل المالي، إلى جانب الاستقلالية المالية، وتأثيرات مواقع السوشيال ميديا التي أصبحت المنافس الأول الأكثر تأثيرا على وسائل الإعلام المستقلة "الخاصة" فيما لن تتأثر وسائل الإعلام الحزبية والطائفية بتلك المعضلة، وبالتالي يمكننا الخلوص إلى نتيجة أن ثقة الجمهور

[132]نقيب الصحفيين في كردستان آزاد الشيخفي مقابلة معمقة أجراها مركز حماية وحرية الصحفيين عبر منصة زوم لغايات هذه الدراسة.
[133]الإعلامي زياد العجيليفي مقابلة معمقة أجراها مركز حماية وحرية الصحفيين عبر منصة زوم لغايات هذه الدراسة.
[134]رئيس قطاع الإعلام في هيئة الإعلام والاتصالات مجاهد أبو الهيل في مقابلة معمقة أجراها مركز حماية وحرية الصحفيين عبر منصة زوم لغايات هذه الدراسة.

لا تكفي فقط لاستمرار الوسيلة الإعلامية حية، وفي اللحظة التي يجف التمويل ستذهب إلى حتف أنفها، وسيشيعها الجمهور نفسه وبكل اطمئنان.

ومن المؤكد أن انخفاض مساهمة الإعلان التجاري في تأمين التمويل اللازم لوسائل الإعلام المستقلة في ملكيتها عن الأحزاب وعن السياسيين يمثل في حد ذاته تحديا وجوديا يهدد استمرار هذه الوسائل في بقائها، وخروجها من سوق الإعلام مفسحة المجال دون رغبة منها لسيطرة الإعلام السياسي والحزبي، وإغراق الجمهور بخطابه الدعائي.

4. سوق الإعلان وأثره السياسي على الإعلام في العراق

لا نملك معلومات موثقة عن مدى مساهمة الإعلان التجاري في وسائل الإعلام العراقي، وما هي القيمة الكلية المالية لسوق الإعلان وحصة وسائل الإعلام بمجملها من قيمة الاعلان التجاري.

في دراسة أجراها بيت الإعلام العراقي عن الإعلان في الصحافة العراقية قبل سنوات[135]، خلص إلى أن "واحداً من العوامل الحاسمة في تحديد ملامح سوق الإعلان الصحفي في العراق، هو الوسيط الذي يتحكم بعملية بيع الإعلانات، وتحديد نسبة العمولة والصحف التي تحصل عليها، فضلاً عن التحكم بالكميات المخصصة من الإعلان، ويقطع الوسيط ـ في الغالب ـ أي صلة بين الناشرين والمعلنين عبر شبكة علاقات يتعذر معها تحقق الشفافية والتواصل السليم بين طرفي المصلحة، كما يتمتع الوسيط بنفوذ قوي داخل المؤسسات الحكومية والجهات المعلنة من خارج الحكومة، بالنسبة لقطاع الأعمال والتجارة وسوق المال. وتحول إلى رقم صعب في سوق الإعلان تلجأ إليه الصحف للحصول على موارد إعلانية بينما ترضخ لشروطه وخياراته بالنسبة لنسب التوزيع مشيرا إلى أن الإعلانات التي تحصل عليها الصحف العراقية من دون وسيط شبه معدومة، أو أنها بأسعار وكميات ضئيلة للغاية "[136].

وقال التقرير الذي تولى رصد توزيع الإعلان التجاري على الصحف العراقية إن أزمة الصحف الورقية المالية هي الأكثر عرضة لمخاطر أزمة مالية خانقة تهدد بعضها بالإغلاق، أو تسريح موظفيها وتقليص التكاليف، هي الصحف الممولة من رؤوس أموال ناشرين وأصحاب امتياز خارج دائرة المؤسسات الحكومية أو الحزبية، وأن الأزمة المالية سببها سوء إدارة في توزيع الإعلانات الحكومية، وفقر واضح في المواد الإعلانية التي تحصل عليها الصحف من مؤسسات تجارية ومصالح مالية خاصة[137].

ولاحظ تقرير "بيت الإعلام العراقي" أن صحفا عراقية تفشل في تغطية الحد الأدنى من تكاليفها من خلال التمويل الذي توفره الإعلانات، ولا وجود لآلية واضحة، وفق معايير إدارية وقانونية شفافة، لتوزيع الإعلانات على الصحف العراقية بعدالة، وبحسب النسب الحقيقية للتوزيع والانتشار، وتعثر واضح في تسديد مستحقات الصحف لقاء نشر الإعلانات، لأسباب تتعلق بالروتين، أو الأزمة المالية التي تشهدها البلاد منذ مطلع العام 2015، كما أن مؤسسات صحفية عراقية تضطر إلى تقليل كلفة نشر الإعلان، والموافقة على الدفع بالآجل، لإنقاذ نفسها من الإفلاس،

---

[135] بيت الإعلام العراقي ـ شبكة الوسطاء تبتلع الصحافة الورقية ـ متوفر على رابط: https://bit.ly/3cqcboA.

[136] المصدر السابق.

[137] المصدر السابق.

لكن هذا الخيار يسبب اختلالاً في سوق الإعلان، فرضته المعايير المزدوجة وغير الواضحة للتوزيع[138].

ويضيف التقرير أن الوسيط يتحكم بكل شيء في سوق الإعلان الصحفي، ويدير عبر شبكة علاقات مختلفة ونافذة عملية التوزيع والبيع والعمولات، ويبدو أنه من الصعب على مؤسسة صحفية الخروج عن دائرة الوسيط لمعرفتها بالخسائر المالية شبه المؤكدة، ويقوم الوسيط بالتحكم، أحيانا، بسياسة التحرير لدى بعض المؤسسات، ويفرض سياقاً معينا من النشر الصحفي، الذي تقبله الصحيفة اضطراراً، فيما تنافس الصحف العراقية على حصة أقل من مجمل الإعلانات الموزعة على الصحف، بسبب احتكار جريدة الصباح لنسبة ثابتة ومحددة، وهي في الغالب النسبة الأكبر قياساً لبقية المطبوعات، إلى جانب حصول صحف عراقية، يومية وأسبوعية، على إعلانات بنسب مرتفعة رغم إنها محدودة الانتشار ولا توزع غير أعداد قليلة بالقياس مع مطبوعات أخرى تفوقها في نسبة التوزيع، بل أن بعضها يصدر فقط في يوم نشر الإعلان، وبعدد مخصص للجهة المعلنة[139].

وأوصت دراسة بيت الإعلام العرقي بتشكيل لجنة مشتركة من المنظمات المعنية بدعم الإعلام المستقل ورؤساء تحرير الصحف الرئيسة، ومنسق حكومي يمثل الأمانة العامة لمجلس الوزراء، تكون معنية بإيجاد آلية لتوزيع إعلانات المؤسسات الحكومية بشكل عادل، وفق ضوابط تأخذ بعين الاعتبار انتشار الصحف وعديد صفحاتها، والخدمات التي تقدمها للمعلنين، وتقديم الدولة لدعم مالي للصحف بدعم الورق والحبر، وإلغاء دور الوسيط نهائيا، والتوزيع العادل للإعلان الحكومي دون الحاجة لطرف ثالث"وسيط"، وتأسيس شركة توزيع وطنية عامة، وإلغاء المعاملة التفضيلية لصحيفة الصباح الحكومية الممولة من الدولة، ودعوة البرلمان العراقي لفتح حوار مع المؤسسات الاعلامية في العراق لإصدار سلسلة قوانين لتنظيم العمل الاعلامي، ودعوة المنظمات المعنية بحقوق الإنسان لدعم الإعلام المستقل في العراق لإنقاذه من الاستقطاب الحزبي والسياسي والطائفي والعرقي[140].

لا يزال الإعلان التجاري في العراق محدودا، فيما لا تزال الإعلانات الحكومية توزع وفقا لأسس توصف عادة بغير العادلة، ووفقا لشبكة المصالح التي تربط مؤسسات إعلامية بالحكومة من جهة وبأحزاب ضاغطة ومؤثرة في الحكومة، وفي السلطة التشريعية من جهة أخرى، ما أدى بالنتيجة إلى إضعاف يبدو متعمدا للمؤسسات الإعلامية المستقلة لصالح المؤسسات الإعلامية الأخرى ذات الارتباط المصلحي، والخدمي مع الحكومة، والأحزاب.

إن معظم وسائل الإعلام العراقية مسيسة، وتتبع ممولين محليين وخارجيين، مما جعل تلك الوسائل تتخلص تماما من سلطة الإعلان والمعلن والوسيط، فالتمويل المالي يصلها بانتظام، مما أدى بالنتيجة إلى حصر تلك المشكلة في المؤسسات الإعلامية المستقلة التي لا تحظى بالتمويل المستدام، وهذا ما أدى بالنتيجة إلى تقلص عدد وسائل الإعلام التي ظهرت واختفت بعد انتهاء الدعم وفقدانه.

---

[138] المصدر السابق.
[139] المصدر السابق.
[140] المصدر السابق.

ووفقا للملاحظات فإن سوق الإعلان التجاري في العراق لا يزال سوقا ناهضا، وفي الوقت الذي بدأ فيه هذا الإعلان ينتشر في المجتمع العراقي كان الانفتاح الإلكتروني، والسوشيال ميديا قد انتشرت انتشارا واسعا، مما اضطر المعلنين إلى التوجه نحو الصحافة الإلكترونية، ومنصات التواصل الاجتماعي ليس فقط بسبب قلة الكلفة المالية، ولكن بسبب الانتشار السريع والواسع، مما يتيح للمعلن الوصول إلى مختلف شرائح المجتمع وبسرعة لا تكفلها الصحف وحتى الفضائيات.

إن المنافسة تحتدم اليوم بين وسائل إعلام تقليدية"ورقية" تحاول الصمود والاستمرار وتبحث عن أي مصدر تمويلي لإدامة صدورها دون الخضوع لسياسات المعلن، وبين صحافة أخرى إلكترونية ومنصات تواصل اجتماعي تسمح للمعلن بالوصول للجمهور وأينما كان دون أية حاجة لوسيط.

إن خارطة الإعلان في العراق لا تزال ذات سلطة على الإعلام، ففي الوقت الذي تستحوذ الحكومة فيه على الحصة الأكبر من سوق الإعلان، فإنه يتم توزيعه وفقا لأسس سياسية ومصلحية، فيما لا تزال وسائل الإعلام الحزبية زاهدة في المنافسة على الإعلان لاكتفائها بالتمويل الحزبي أو الشخصي، بينما يبقى الإعلام المستقل هو الخاسر الأكبر والمهدد بالخروج من سوق الإعلام العراقي، وفي أحسن الأحوال سيكتفي بموقع إلكتروني تكون قيمة تشغيلية أقل كلفة.

وبالنتيجة؛ فإن وسائل الإعلام العراقية الأكثر تهديدا هذا الأوان بمغادرة المشهد العراقي هي الصحف الورقية المستقلة ـ على قلتها ــ، بعد أن لم تعد لديها القدرة على المنافسة، أو حتى تأمين حصة مقبولة لها من سوق الإعلان تكفل لها الاستمرار بالصور، ناهيك عن الأزمة الاقتصادية، والتهديدات الأمنية وغيرها من أدوات المنافسة التي ستدفع بتلك الصحف للإغلاق وتسريح الصحفيين والعاملين فيها.

إن تحدي ملكية وسائل الإعلام يحدد مدى قدرة تلك الوسائل على الصمود والاستمرار، ومن هنا تبدو خارطة الإعلام في العراق من حيث الملكية تطغى فيها المعطيات التالية:

أ ــ ملكية حكومية "عامة": وهي المؤسسات الإعلامية التي تتبع شبكة الإعلام العراقي، ويتم تمويلها من موازنة الدولة، وتحظى بالحصة الأكبر من الإعلان الحكومي[141].

ب ــ ملكية حزبية: وتمثل وسائل إعلام تتبع الأحزاب السياسية ذات التأثير في المجتمع العراقي، وهي الأخرى تحظى بحصة من الإعلان الحكومي والتجاري، لكن اعتمادها الأساسي على التمويل الحزبي بالدرجة الأولى.

ومن الملاحظ أن هذه الأحزاب إما أنها تتلقى تمويلا دوليا خارجيا، وإما يتم تمويلها من الداخل العراقي.

---

[141] عرف قانون شبكة الإعلام العراقي الإعلانات الخدمية بانها (الإعلانات التي تبث من خلال وسائل الإعلام المرئية أو المسموعة أو في الصحف أو المنشورات أو مواقع الإنترنت والتي تمولها الجهات الرسمية كي تعلن عن أمور تتعلق بالخدمات العامة والتي تهدف إلى توعية الجمهور وتزويده بالمعلومات) وجاء في المادة (22) من القانون أن الإعلانات الخدمية تعرض مجاناً، وفق أنظمة يقرها مجلس الأمناء بما يخدم الصالح العام، على أن لا يتم استغلالها للدعاية لوزير أو مسؤول أو حزب، وأن لا تزيد مدة الإعلانات التجارية عن 30 دقيقة في اليوم الواحد في القنوات التلفزيونية والإذاعية، أو ربع حجم المنشورات المطبوعة أو الإلكترونية).ـ قانون شبكة الإعلام العراقي رقم (26) لسنة 2015 المقر من مجلس النواب العراقي في شهر ايار مايو سنة 2015 ـ متوفر على موقع وزارة العدل العراقية ـ الوقائع العراقية ـ عدد 4378 ـ 30 / 8 / 2015 https://www.moj.gov.iq/view.1758/

ج ـ ملكية سياسية خاصة: وتمثل سياسيين، ورجال أعمال، ومتنفذين، وبرلمانيين، وهؤلاء يتولون في العادة تمويل مؤسساتهم الإعلامية التابعة لهم، ويحظون بحصة من الإعلان وفقا لحجم تأثيرهم السياسي، وعلاقاتهم السياسية والمصلحية.

د ـ ملكية خاصة مستقلة: وهذه الملكيات الإعلامية المستقلة تعتمد على الإعلان، والتوزيع والانتشار، ولا تحظى إلا بأدنى نسبة من الإعلان التجاري، وفي بعض الأحيان قد تخضع لرغبات المعلن أو الوسيط بالتدخل في السياسة التحريرية من أجل الحصول على الإعلان لضمان استمرارها وبقائها.

5. أثر الممولين على استقلالية الإعلام في العراق

ظلت مشكلة التمويل المالي والسياسي لوسائل الإعلام العراقية أحد أبرز المشكلات التي واجهت الانفجار الإعلامي عقب احتلال بغداد في شهر نيسان/إبريل 2003، وما تلا ذلك من قرارات لسلطة التحالف المدني والتي كان في مقدمتها إلغاء وزارة الإعلام العراقية، وإصدار العديد من التشريعات التي أسست لواقع سياسي، وإعلامي جديد في العراق.

ولا يخفي المختصون والسياسيون، والإعلاميون العراقيون واقع خضوع الإعلام العراقي للتدخلات الخارجية في محاولة للسيطرة على وسائل إعلام عراقية عبر التمويل والتأسيس والرعاية فقد"استثمرت دول خارجية وضع العراق المضطرب في أعقاب الغزو الأميركي عام 2003 لشراء ذمم وسائل إعلام وإعلاميين، والبدء بمحاولة التدخل في الشأن العراقي، كما أن المال والنفوذ السياسي والعامل الخارجي أمور كان لها الأثر في توظيف بعض وسائل الإعلام للعمل لصالح المحتل -خلافا للثوابت الإعلامية في كشف الحقائق والرقابة- للتأثير في الرأي العام مستغلين بذلك ضعف القانون ولتغطية عمل الفاسدين"[142].

هذه الهيمنة التي ظهرت مبكرا ظلت مستمرة وبطرق مختلفة، أدت بالنتيجة لفتح الباب مشرعا أمام سيطرة الأحزاب السياسية والطائفية على وسائل الإعلام العراقية التي ارتهنت إلى الممولين الحزبيين والسياسيين، وذوي المصالح والنفوذ لخدمة خطابهم السياسي والتأثير على الجمهور، وهو ما أكده رئيس ملتقى الإعلاميين في العراق نوري حمدان الذي قال إن "أبرز تحدي يواجه الإعلام في العراق يكمن في عدم استقلالية العمل الإعلامي وسيطرة الطوائف والفصائل على الإعلام"[143]، ممأادى بالنتيجة إلى تقلص واضح في استقلالية وسائل الإعلام، وإثارة قضية الملكية الإعلامية، والتمويل الخارجي الذي يأتي من دول خدمة لأغراضها السياسية حتى أصبح"عدد المؤسسات الإعلامية المستقلة محدود لا يتجاوز عدد أصابع اليد الواحدة، كما أن جميع المؤسسات الإعلامية تعمل وفق أجندات سياسية وتهيمن عليها أحزاب وكتل سياسية وتمول من المال السياسي ولا سيما المال الفاسد، وهذه المؤسسات هي من تعمل على خلق رأي عام، وتعمل على تغيير المخيلة السياسية العامة للمواطنين، وهذا أثّر كثيرًا على مستوى الشارع العراقي وحتى على مسار التحول الديمقراطي في العراق"[144].

---

[142]د. فاضل البدراني ـ تصريحات للجزيرة نت ـ متوفرة على رابط: https://bit.ly/3uYvAUl.

[143]في مداخلة له في جلسة العصف الذهني التي نظمها مرز حماية وحرية الصحفيين مع عدد الصحفيين العراقيين عبر منصة زوم بتاريخ 2022/5/17.

[144]ياسر السالم رئيس النقابة الوطنية للصحفيين العراقيينـ تصريحات للجزيرة نتـ المصدر السابق.

وخلصت دراسة عن تأثير التمويل المالي على مستقبل الصحافة المطبوعة في العراق إلى"أن الصحف لا تعتمد سياسة مستقلة من دون تأثير جهة التمويل في معالجة الأخبار"[145].

كما "إنّ المال السياسي نجح بتجنيد بعض من وسائل الإعلام المؤثرة ومنها "مواقع التواصل الاجتماعي" لتنفيذ أجندته، الأمر الذي أثر سلبا على ثوابت وأخلاقيات وسائل الإعلام باعتبارها سلطة رابعة "رقابة وكشف وإعلام"، لتصبح وسيلة لتضليل الرأي العام، وأداة من أدوات الفاسدين"[146].

لقد ظل غموض الجهات الممولة للإعلام في العراق أحد أبرز المشكلات التي يعانيها قطاع الإعلام العراقي والذي"يتنافى مع استقلالية العمل الصحفي، ويقلل من فرص النجاح الإعلامي، وتضعنا أمام تحد أخلاقي خطر يتمثل ببيع ذمم الكثير من تلك الوسائل، وسكوتها عن فضح ممارسات فساد الحكومة وأخطائها، أو العكس التضخيم في الهفوات والأخطاء، وترويج أفكار معادية للمواطن والوطن، وللفكر المتطرف المعادي لأبسط القيم الأخلاقية والدينية، وإن عدم وجود قانون في العراق ينظم تمويل وسائل الإعلام بشفافية عالية يلزم من يرغب بافتتاح مؤسسة إعلامية أيا كان نوعها بتقديم كشف مالي لأرصدة المؤسسة قبل افتتاحها، دون المساس بحرية الإعلام وحجم التمويل والجهات الداعمة بشكل دوري سيكون رادعا لشراء ذمم المؤسسات الإعلامية والضغط عليها ماليا لفرض توجهات سياسية معينة"[147].

وفي دراسة عن أهمية الخبر والشفافية في التمويل قال الصحفي العراقي ضياء رسن إن "غموض مصادر التمويل المالي يتنافى مع استقلالية العمل الصحفي ويقلل فرص النجاح الإعلامي، وأن ظاهرة تمويل المؤسسات الإعلامية من قبل الجهات المجهولة والأحزاب والقوى السياسية والجهات الإقليمية أصبحت أمرا مستساغا من قبل المؤسسات الصحفية، وعدد كبير من الصحفيين، مشيرا إلى أن أسباب انتشار الدعم المالي السياسي والحزبي في العراق يعود إلى سهولة اختراق عالم الصحافة والإعلام مهنيا في العراق، وعدم وجود قانون يوضح الحسابات المالية والتجارية للوسائل الإعلامية، فضلا عن الصراع السياسي بين القوى والجهات السياسية على اختلاف مشاربها، وأنه من الصعب على وسائل الإعلام تحقيق تقدم في مطالبها من الجهات الحكومية بالشفافية في التعامل وحق الحصول على المعلومة وهي تبقي مصادر تمويلها مجهولة"[148].

ويرى باحثون وإعلاميون عراقيون أن الجهات الخارجية التي تتولى تمويل الإعلام في العراق "نجحت باستمالة الكثير من أصحاب الأقلام من الصحفيين، والكتاب، والمؤسسات الصحفية إليها، من خلال التمويل، ومع ذلك فلم يدم الأمر بعد أن انكشفت الأغطية عنهم، وضغط الجماهير على

---

[145] رند قصي مجيد، أ.د. أنمار وحيد فيضي ـ تأثير التمويل المالي على مستقبل الصحافة المطبوعة ـ مراجعة لرسالة ماجستير ـ مجلة الباحث الإعلامي ـ مجلد 13 عدد 51 (2021) ـ ص 154.

[146] منارالزبيدي ـ الإعلام فيالعراق.. بين مطرقة المال وسندان النفوذ السلطوي ـ شبكة الصحفيين الدوليين ـ متوفر على رابط: https://bit.ly/3RHlyAx.

[147] هادي حسن عليوي ـ تمويل الإعلام.. (درس في اخلاقيات العمل الإعلامي) ـ كتابات ـ متوفر على رابط: https://bit.ly/3cjxecx.

[148] ضياء رسن ـ أهمية مصادر الخبر والشفافية في تمويل وسائل الإعلام عند المختصين وعموما لم تلقين ودور هما في النجاح الإعلامي ـ دراسة قدمها لجامعة أيرزونا الاميركية ـ موقع مرصد الحريات الصحفية ـ متوفرة على رابط: https://bit.ly/3aP1eww.

كل من يسير خلف الأجنبي، لكن هذا لا يعني أن الساحة العراقية أصبحت نقية تمامًا، بل على العكس، فإنها لا تزال تحتضن الكثير من الألغام"[149].

إن غالبية الجهات الممولة للإعلام العراقي من سياسيين وأحزاب وطوائف وفصائل سياسية تعتمد "على وسائل إعلام مملوكة لها وممولة منها (صحف، إذاعات، قنوات فضائية، وكالات أنباء) ويكون العاملون فيها غير قادرين على العمل الحر، بل هم منقادون إلى سياسة لا يمكن الخروج عنها، ويمارس الصحفي فيها دور الرقيب الذاتي لأنه سيفقد عمله بمجرد خروجه على السياسات الموضوعة مسبقا، وفي تطور لاحق أصبحت وسائل الإعلام ممولة من جهات تنشط طائفيا، أو قوميا، بل واندمج بعض الصحفيين والإعلاميين مع التوجه العام للجهة الممولة فكانوا أدوات ساهمت في صناعة أزمة، وليس دعما لعملية ديمقراطية ينتظر الناس منها أثرا إيجابيا"[150].

لقد ظل التمويل السياسي لوسائل الإعلام العراقية، وعدم الشفافية في معرفة الممولين، وسلطتهم على الخطاب الإعلامي من خلال نفوذهم السياسي، والحزبي، والطائفي، وملكيتهم للعديد من وسائل الإعلام أحد أبرز المشكلات التي واجهت الإعلام العراقي في سنوات ما بعد الاحتلال وحتى اليوم، وذلك من خلال التوظيف السياسي المصلحي لخدمة أصحاب الأجندات من الممولين وتأثيرهم المباشر على الخطاب الإعلامي بهدف التأثير على الجمهور.

ونجح المال السياسي"بتجنيد بعض من وسائل الإعلام المؤثرة ومنها مواقع التواصل الاجتماعي لتنفيذ أجندته، الأمر الذي أثر سلبا على ثوابت وأخلاقيات وسائل الإعلام باعتبارها سلطة رابعة "رقابة وكشف وإعلام"، لتصبح وسيلة لتضليل الرأي العام، وأداة من أدوات الفاسدين ، والأخطر في هذا التوظيف السياسي للمعلومات والحقائق غالباً ما تُحرف عن مسارها، أو يتم استقطاع أجزاء منها ليتم تضليل الجمهور، فانحرفت الصحافة ووسائل الإعلام عن أخلاقياتها وباتت أسيرة لجهات متنفذة حتى أصبحت وكأنها أجنحة سياسية للأحزاب والتيارات المهيمنة في العراق، واستخدمت بكثرة في حروب إعلامية تشعل الصراع بين فترة وأخرى"[151].

لقد ظلت مشكلة استقلالية الإعلام العراقي على المحك وتحت الاختبار طيلة السنوات المنصرمة، وذلك بسبب فقدان المؤسسات الإعلامية للاستقلالية المالية والتمويلية، مما فتح الباب تماما أمام الممولين من أحزاب وسياسيين، ومتنفذين، وطائفيين لاتخاذ وسائل الإعلام على تنوعها أدوات ناطقة بأهدافهم وسياساتهم ومدافعة عن مصالحهم ونفوذهم، وظل الخاسر الأكبر في هذه المساحة هو استقلالية الإعلام من جهة والجمهور من جهة أخرى وحقه في تلقي المعلومات.

---

[149]د. شريف درويش اللبان – ليث عيادة اللهيبي ـ التعددية الإعلامية في العراق: أداة للوحدة الوطنية أم وسيلة للصراع (1-2) ـ المركز العربي للبحوث والدراسات ـ متوفر على رابط: http://www.acrseg.org/6921.

[150]هادي جلو مرعي ـ تحديات تواجه الإعلام في العراق ـ ورقة بحث مقدمة خلال الحلقة النقاشية التي اقامتها مؤسسة النبأ للثقافة والاعلام بالتعاون مع كلية الإعلام في جامعة بغداد ومركز حمورابي للبحوث والدراسات والمرصد العراقي للدفاع عن الحريات (نقابة الصحفيين العراقيين) والتي أقيمت في العاصمة بغداد بتاريخ 2016/12/17 ـ شبكة النبأ المعلوماتية ـ متوفر على رابط:https://annabaa.org/arabic/authorsarticles/9122.

[151]منار الزبيدي ـ الإعلام فيالعراق.. بين مطرقة المال وسندان النفوذ السلطوي ـ شبكة الصحفيين الدوليين ـ متوفر على رابط:https://bit.ly/3B8BGoG.

الفصل الرابع

الإعلام كمنصة للخطاب الديمقراطي

تقاس مؤشرات الحرية والديمقراطية في دول التحول الديمقراطي بمدى حرية الصحافة، ووسائل الإعلام، ومدى ضمانة القوانين، والتشريعات، والممارسات الحكومية لحرية الرأي والتعبير، والحصول على المعلومات، والانتخابات، والحرية النقابية، والحزبية، والتعددية السياسية، والمساواة بين الجنسين.

تمثل هذه الأركان إحدى مظاهر الديمقراطية وانعكاساتها في مجتمعات التحول الديمقراطي، وأي اختلالات في تلك المؤشرات، فإنها وبالضرورة ستنعكس سلبا على مؤشرات الحرية والديمقراطية في ذلك البلد، لكونها جميعها تمثل حزمة واحدة، وأي انتقاص من إحداها سيكون له انعكاساته على جملتها.

وتأخذ حرية الإعلام والصحافة في مجتمعات التحول الديمقراطي مكانتها المتقدمة من بين أضلع الديمقراطية ومؤشراتها، فهي تقوم بالدور الرئيسي في التأثير على الرأي العام، وفي بناء توجهات المجتمع، فضلا عن تأثيراتها الأخرى على مجمل العملية السياسية في بلدان التحول الديمقراطي.

ومن هنا تأخذ وسائل الإعلام دورها كمنصة لصناعة وإعادة بث الخطاب الديمقراطي، وهي بالنتيجة مرآة لكل ما يجري في المجتمع من تحولات وصراعات وتوافقات، داخل البيئة التي يتحرك فيها هذا الإعلام، ولا يمكن له أن يكون خارج ذلك النشاط، سواء أكان منخرطا فيه، وفي صراعاته، وتحولاته، أو كان يستقل بنفسه عن صراعات سياسية، وثقافية لا يرى له أي دور غير دوره كجهة تنويرية.

وفي مؤشرات اليونيسكو حول اعتبار الإعلام كمنصة للخطاب الديمقراطي أوضحت أن وسائل الإعلام العامة والخاصة والمجتمعية هي في خدمة كافة المجموعات في المجتمع، ولذلك على هذه الوسائل استخدام اللغة أو اللغات التي تعكس التنوع اللغوي للمناطق المستهدفة والمناطق المهمشة، ويجب أن يتم تصميم وسائل الإعلام المجتمعية المكتوبة والمبثوثة للمجموعات المحلية والقبائل واللاجئين، كما وتمثل وسائل إعلام الدولة، أو وسائل الإعلام العامة آراء الأطياف السياسية كافة، وأن تكون مروحة واسعة من المصالح الاجتماعية بما في ذلك الأقسام الأضعف فيالمجتمع، ويجب أن تكون المعلومات التي تقدمها وسائل الإعلام قابلة لنفاذ المرأة، والمجموعات المهمشة، مع الأخذ بالاعتبار كيفية نفاذ هؤلاء الناس إلى المعلومات بما في ذلك مستوى القرائية لديهم[152].

أ ـ كيف انعكست الصراعات السياسية والطائفية على الإعلام في العراق؟

أشرنا سابقا إلى أن العراق ومنذ احتلاله في التاسع من نيسان 2003 دخل في دوامة من الصراعات، والخلافات، والفوضى، تعززت سريعا بتأسيس ونشوء أحزاب سياسية تولى بعضها إدارة المشهد

[152] اليونيسكو ـ مؤشرات تنمية وسائل الإعلام: إطار لتقييم تنمية وسائل الإعلام ـ ص 36 ـ متوفر على رابط: https://unesdoc.unesco.org/ark:/48223/pf0000163102_ara

السياسي العراقي بالوكالة عن المحتل الأميركي، قبل أن يشهد العراق لاحقا ظهور قوى التطرف الراديكالي من داعش وغيرها لتعيث في العراق فسادا، وانتهاكا للحريات الإنسانية الأساسية.

كان الصحفيون والإعلاميون العراقيون من أكثر الجهات العراقية التي دفعت أثمانا باهظة لسياسات الاحتلال الأميركي، ولاحقا لسياسات الحكومات العراقية المتتالية التي أبقت على وراثة القوانين والتشريعات العراقية من النظام السابق، وظلت تستخدم تلك القوانين لقمع حرية الصحافة والإعلام في العراق حتى بعد مرور 17 سنة على الاحتلال، وإزالة النظام السابق.

ولكون الإعلام جزءا من البيئة التي يعيش فيها، وصورة عن المجتمع الذي يتحرك فيه، ولدوره في التأثير على الرأي العام فقد أصبح الإعلام العراقي صورة منعكسة للواقع العراقي المرير، وبالتالي انعكست صورة الصراعات السياسية، والحزبية، والطائفية على الإعلام في العراق، خاصة وأنه إعلام تابع غير مستقل في معظمه ينحاز وبالضرورة لسياسات أصحاب الملكية والممولين، مما أبقاه جزءا من معركة صراعية يقودها من الخلف الحزبيون، والسياسيون، والممولون وبما يمثلونه من توجهات سياسية، وحزبية، طائفية.

لقد"أصبحت الطائفية أداة يستخدمها أصحاب المشاريع السياسية، حيث تؤثّر الشكوك المتبادلة والتعبئة الطائفية على سلوك النخبة السياسية التي تتطلّع إلى تكوين جمهور ناخبين، وحشد الدعم الشعبي،والمشهد الإعلامي عموماً مستقطب على أساس طائفي، وبسبب زيادة مواردها المالية، أطلقت معظم الأحزاب السياسية الرئيسة قنوات تلفزيونية فضائية، تمثّل وسائل الإعلام الأكثر شعبية في العراق، وغالباً ما تنشر هذه القنوات رسائل تعكس التحيّز الطائفي لممولّيها، كما تم استنساخ النعرات الطائفية والقوالب النمطية من خلال وسائل إعلامية غير عراقية، وخاصة القنوات الناطقة بالعربية، والتي تموّل معظمها أو ترعاها حكومات شرق أوسطية، أو نخب سياسية مؤثرّة، وقدمت بعض وسائل الإعلام الدينية رسائل طائفية صريحة وأصبحت أدوات تستخدمها الجماعات الطائفية المتطرّفة لحشد أتباعها، كما أصبحت الشبكات الاجتماعية مثل فيسبوك، وتويتر، ويوتيوب أدوات هامة للمتطرّفين الطائفيين لإيصال الرسائل التي لا تجد لها مكاناً في وسائل الإعلام الرئيسة"[153].

أثرت هذه الانعكاسات على الإعلام العراقي، و"المتابع لخارطة وسائل الإعلام في العراق يجد تمايزًا واضحًا، تمايزًا سنيًا شيعيًا، تمايزًا عربيًا كرديًا، بل حتى تمايزًا واضحًا للأقليات التي تسكن أرض الرافدين، والأثير العراقي يزدحم بموجات تلونت بالطائفية وتراقصت على صوت كره الآخر ورفضه، ولعبت الحكومات المتتالية في العراق بممارساتها الطائفية والإقصائية دورًا كبيرًا في تغذية هذا الإعلام الطائفي"[154].

كان "التناقض الطائفي في تناول قضايا المجتمع سمة بارزة في الإعلام العراقي، وأصبح واقع الإعلام العراقي يمثل انعكاسًا حقيقيًا لطبيعة الصراع على السلطة في العراق؛ فالتمزق السياسي

[153]حارث حسن ـ الأزمة الطائفية في العراق: إرث من الإقصاء ـ مؤسسة كارينغي ـ متوفر على رابط: https://carnegie-mec.org/2014/04/23/ar-pub-55405.

[154]صهيب الفلاحي ـ الإعلام الطائفي في العراق ـ عربي21 ـ متوفر على رابط: https://bit.ly/3IYrZez.

العراقي السني الشيعي، والسني السني، والشيعي الشيعي، والعربي الكردي قد تمثل جليًا في الإعلام الذي يخدم كل جهة بغض النظر عن حقيقة ما يجري على الأرض"[155].

من هنا يمكن التأكيد أن الإعلام العراقي الذي خضع مبكرا لأيديولوجيات الأحزاب، وصراعات الطوائف تحول ليصبح جزءا من المواجهة الطائفية الداخلية في العراق، وفي الوقت الذي كان الإعلام على اتساعه وتنوعه يخوض حرب الأحزاب والطوائف، كان الصحفيون أنفسهم يدفعون ثمن كل تلك الخلافات من خلال تعدد أشكال ومضامين الانتهاكات التي كانوا يتعرضون لها من قبل المخالفين أو"الأخوة الأعداء"، فيما بقي الإعلام العراقي يمارس دوره في تأجيج الصراعات والخلافات خدمة لمالكي الإعلام ومموليه.

إن الصراع المذهبي في العراق "والاتهامات المتبادلة التي توجهها هذه القنوات لبعضها بعضًا، وبثها روحَ العداء على أساس فقهي تارة، وإسقاط سياسي تارة أخرى، من خلال التركيز على الخلافات الفقهية، والاعتماد على تكفير الآخر، واستدعاء التاريخ وإقحامه في الخلافات المذهبية والسياسية، مما يزيد من احتقان المشهد على أرض الواقع"[156].

أدى الانحياز الطائفي لوسائل الإعلام العراقية ليس فقط إلى تصاعد العنف، بل وصل إلى حد سؤال"الصحافي فقط عن اسم الجهة التي يعمل بها حتى يصبح هدفا لأعداء تلك الجهة ويحسب عليها، فقد ابتعدت القضية من المشاكل الداخلية ومدى الوطنية لتقترب من الاقتتال الطائفي السياسي المنظم، والصحفيون هم أكثر الناس الذين يكشفون عن أنفسهم ووجهات عملهم حسب أصول المهنة، ولهذا فهم أكثر الناس عرضة للتعرض للقتل، كما أن تداعيات الخطاب الطائفي في وسائل الإعلام العراقية اخذ ينعكس بشكل كبير على أمن الصحفيين بعد أن كانت المؤسسات التي لها علاقة مع القوات الأميركية هي الأكثر استهدافا في بادئ الأمر"[157].

ب ـ تأثيرات الاستقطاب الإعلامي على التماسك الاجتماعي

لا أحد ينكر دور الإعلام في تعزيز السلم الأهلي والتماسك الإجتماعي، وتوجيه المجتمع نحو الاندماج السلمي، وطي الخلافات الداخلية، وإعادة البناء في المجتمعات التي شهدت صراعات داخلية وصلت الى حد النزاع الأهلي المسلح.

وفي الحالة العراقية فإن الإعلام العراقي عقب الاحتلال وفي ظل الفوضى التي شهدها في حينه، لم يقم الإعلام العراقي بهذا الدور المرجو منه بقدر ما تحول إلى طرف مؤثر في تعزيز الخلافات والاستقطابات السياسية، وتكريس الخلافات، وإشاعة خطاب الكراهية والتحريض.

---

[155]صهيب الفلاحي ـ الإعلام الطائفي في العراق ـ المصدر سابق

[156]كيف يُمكن لوسائل الإعلام تكريس الطائفية أو الحد منها؟ ـ المركز الإقليمي للدراسات الاستراتيجية ـ متوفر على رابط:https://www.rsgleb.org/article.php?id=604&cid=22&catidval=0.

[157]ضياء رسن ـ الإعلام الطائفي سبب لاستهدافا لصحفيين العراقيين ـ مرصد الحريات الصحفية ـ متوفر على رابط: https://bit.ly/3OjDrCI.

أشرنا في فصول سابقة إلى تورط الإعلام العراقي في الصراعات الداخلية خدمة للأجندة السياسية للأطراف المتصارعة التي تولت تأسيس المنصات الإعلامية ودعمها ماليا وتقنيا لغايات الترويج لأفكارها وأجندتها السياسية، وأصبحت كل وسيلة إعلامية تابعة لممول سياسي صاحب مصلحة في تلك الصراعات.

وفي هذه الأجواء المشحونة بالصراعات والاستقطابات أصبح الإعلام العراقي أحد أهم الأطراف في تعزيز تلك الصراعات، ولم يهتم في تأثيرات خطابه السلبية ومخاطرها على السلم المجتمعي وتماسك المجتمع الذي حوله الإعلام إلى طوائف متناحرة خدمة لأصحاب الأجندة السياسية، بعد أن تحول الإعلام إلى تابع يتلقى أوامر وتوجيهات الممولين، وأصحاب الأجندة، وكان الخاسر الأكبر هو المجتمع العراقي نفسه.

و"نشط إعلام التحريض والكراهية المهدد للسلم المجتمعي بعدما وجد حاضنته المناسبة في العراق، كونه بلد يعاني من صراعات ونزاعات مستمرة، أدت إلى ضعف تطبيق القانون وتفاقم حجم الضغوطات والتهديدات التي استهدفت الصحافة المستقلة والصحفيين المستقلين مع تزايد القيود على حرية الرأي والتعبير، وقد لعبت بعض وسائل الإعلام دوراً محرضاً بهدف تحطيم السلم الأهلي بين أفراد المجتمع العراقي، عبر الاعتماد على جماعات وأفراد تسمى "الجيوش الالكترونية"، كُلّفت بمهمة الترويج لمحتوى إعلام الكراهية مقابل الحصول على مبالغ مالية كبيرة، بعدما أدرك أصحاب مشروع الكراهية الذين يملكون المال والسلطة أن الإعلام هو واجهتهم إلى المجتمع لإثارة الحروب الأهلية والنزاعات والتفرقة بين مكونات الشعب "[158].

لقد أشرنا في فصول سابقة إلى خلاصة دراسة عن تقييم النخبة لدور وسائل الإعلام العراقية في مواجهة الطائفية إلى "أن أغلب وسائل الإعلام لا تهتم بالتوعية وتعزيز روح الانتماء للوطن، كما أنها تفتقر للموضوعية، وتنقل الأخبار من وجهة نظر المؤسسة أو الحزب الذي تمثله الوسيلة، كما يفتقر لحملات التوعية ضد الإرهاب والتعصب الطائفي والعرقي، والكثير من الصحف مملوكة لأحزاب وقوميات واتجاهات سياسية مما نتج عنها محدودية تأثير خطابها الإعلامي، فضلا عن افتقارها إلى الحيادية، وغالبا ما تكون منحازة لجهة على حساب أخرى"[159].

وبحسب الدراسة فإن وسائل الإعلام العراقية تحولت إلى منابر إعلامية لتأجيج الصراع السياسي بين الأحزاب والطوائف والقوميات والأديان، وأداة دعاية تحريض لإشعال فتيل الحرب الطائفية وتكريس ثقافة المحاصصة والمصالح، وإثارة الغرائز والدوافع النفسية من خلال نبش الماضي وانتقاء الأحداث بازدواجية المعايير، مما ساعد على ولادة تكتلات إعلامية طائفية، وقومية، وعرقية تتبنى الدفاع عن حقوق مواطنيها فقط، وتلغي الآخر تحت مبررات التكفير والتخوين

---

[158] ـ منار الزبيدي " وسائل الإعلام وتأثيرها على السلم المجتمعي.. العراق نموذجًا " ـ شبكة الصحيين الدوليين ـ متوفر على رابط:

https://ijnet.org/ar/story/%D9%88%D8%B3%D8%A7%D8%A6%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B9%D9%84%D8%A7%D9%85-%D9%88%D8%AA%D8%A3%D8%AB%D9%8A%D8%B1%D9%87%D8%A7-%D8%B9%D9%84%D9%89-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%84%D9%85-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AC%D8%AA%D9%85%D8%B9%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%B1%D8%A7%D9%82-%D9%86%D9%85%D9%88%D8%B0%D8%AC%D9%8B%D8%A7

[159] سازان سامان عبد المجيد ـ تقييم النخبة لدور وسائل الإعلام العراقية في مواجهة الطائفية ـ رسالة ماجستير ـ جامعة البتراء ـ عمان الأردن ـ رسالة ماجستير 2015 ـ ص 90.

والإرهاب، مضيفة أن وسائل الإعلام تستخدم خطابا إعلاميا مؤججا، ومبرمجا لصالح الانتماء الطائفي، والعرقي، وتفتقر إلى لغة الخطاب الوطني الجامع الموحد، ويختلف استخدام وسائل الإعلام العراقية للغة الطائفية تبعا لانتماءاتها السياسية، وأن هناك تحيزا من قبل السياسيين في درجة حساسيتهم للخطاب السياسي الطائفي، وطريقة الترويج لأفكارهم ومعتقداتهم، وأيديولوجياتهم الفكرية[160].

وتؤكد الدراسة في نتائجها أن "دور وسائل الإعلام العراقية في مواجهة الطائفية كان ضعيفا لأن معظم وسائل الإعلام والقنوات الفضائية تحديدا محسوبة على اتجاهات سياسية وطائفية مما يجعلها في موقف متحيز ويسبب ضعف معايير الأداء المهني في المؤسسات الإعلامية العراقية، كما ان وسائل الإعلام العراقية تنشر مواضيع تثير الفتنة الطائفية في حين أنها تولي اهتماما منخفضا في معالجة القضايا المرتبطة بالطائفية، مشيرة إلى أن نتائج التغيير السياسي الذي حدث في العراق أدى إلى ولادة إعلام جديد ساعد المحتل على صناعته بشكل واضح ويتسم بالخصوصية، فأصبحت أغلب وسائل الإعلام هي لسان حال السياسي لطرح أفكاره وآرائه وحتى في بعض الأحيان للتهجم على جهات سياسية أخرى، وبين هذا كله يبقى الجمهور في حالة الضياع وعدم المعرفة التامة بحقيقة الأخبار نظرا لأن كل قناة أو وسيلة تنشر الخبر من منظورها الشخصي أو الديني أو السياسي"[161].

وتؤكد دراسة أخرى حول ثقة الجمهور بمضامين الفضائيات خلال الأزمات أن الجمهور لا يثق "بالكثير من الأشكال والأساليب التي تستعملها الفضائيات في التغطيات كما أن تعبير الجمهور عن بعض الأشكال بأنها أخفت الحقائق أو أظهرت وقائع تخالف الواقع يشير إلى نظرة سلبية حول دور هذه الأشكال في أزمة يفترض بها أنها تعبر عنها الفضائيات بطرائق تجذب الجمهور مما يعني أن الجمهور سيعزف عن مشاهدة هذه الأشكال، وبالتالي فإن الكم الأكبر من مضامين هذه الفضائيات ستكون بعيدة عن اهتمام الجمهور خاصة وإن بعضها أصابت المبحوثين بالإحباط ولم يكترثوا لها"[162].

وترى دراسة أخرى حول دور الفضائيات العراقية في تدعيم اتجاهات الجمهور نحو الأزمات الأمنية أن "الفضائيات العراقية أسهمت في تغذية العوامل التي دفعت المواطنين إلى النزوح الخارجي أو الداخلي من مناطق النزاع، وضعف التزام القنوات الفضائية بالمعايير المهنية في تغطياتها للأزمات الأمنية، كما أن سعي المواطن لزيادة الجانب المعرفي لديه استند على القنوات الفضائية التي تمثل اتجاهه واعتقاده المذهبي، وهو مؤشر سلبي يتعلق بدور هذه الفضائيات في تعزيز الصراعات والخلافات الطائفية"[163].

لقد أدى التحيز الإعلامي لمالكي وسائل الإعلام وللممولين من سياسيين، وحزبيين، وطائفيين ليس فقط في التأثير على اتجاهات الجمهور العراقي تجاه القضايا الطائفية، والمصلحية، والتوجهات السياسية، بل أشاع خطابا طائفيا وإقصائيا بامتياز للآخر ـ أيا كان ـ، وبخطاب مفعم بالكراهية

---

[160] سازان سامان عبد المجيد ـ المصدر السابق.

[161] المصدر السابق.

[162] د. رعد جاسم الكعبي ـ ثقة الجمهور بمضامين الفضائيات خلال الأزمات ـ دراسة ميدانية في بغداد بعد احتلال الموصل2014/6/9 ـ مجلة الباحث الإعلامي ـ مجلد 7 عدد 27 (2015): ص 30.

[163] حميد غز المهدي المساري ـ (دور الفضائيات العراقية في تدعيم اتجاهات الجمهور نحو الأزمات الأمنية من وجهة نظر قادة الرأي في بغداد ـ دراسة ميدانية) ـ جامعة الشرق الأوسط الاردن عمان كانون الاول2015 ـ متوفرة على رابط: https://meu.edu.jo/libraryTheses/58637bc052cc0_1.pdf.

والتحريض، ودعوات للعنف في بعض الأحيان، خاصة في ظل غياب قانون رادع لتجريم هذا الخطاب في وسائل الإعلام.

هذه التقييمات تكشف بوضوح عن دور الإعلام السلبي في تعزيز روح الانقسام، وتعزيز الانقسام الأهلي، خاصة في غياب خطاب إعلامي وطني جامع لكل مكونات المجتمع العراقي الذي تلقى كما هائلا من خطابات التحريض وبث الكراهية، والتفتيت على أسس طائفيه، ومصالح سياسية لأفراد، وأحزاب، ومجاميع ذات مصلحة في تعزز الانقسام الاجتماعي.

لقد "ساهمَ عدم وجود قانون يجرّم خطاب الكراهية والتحريض في وسائل الإعلام في زعزعة السلم المجتمعي، ورغم أن الحكومة العراقية استحدثت مجموعة من التشكيلات لتنفيذ برامج تعمل على تعزيز السلم الاجتماعي، إلا أنها أغفلت جوانب المعالجة الحقيقية الكامنة في مواجهة الدور السلبي لبعض وسائل الإعلام بشكل كاف لا سيما وسائل الإعلام المملوكة لأحزاب نافذة تحظى بدعم حكومي وحزبي غير محدود، ورغم خرق بعض تلك الوسائل إلا أنها لم تتعرض إلى المساءلة من قبل هيئة الإعلام والاتصالات كونها الجهة الرسمية المعنية بتنظيم الإعلام والاتصالات في العراق"[164].

و"ساهمَ عدم وجود قانون يجرّم خطاب الكراهية والتحريض في وسائل الإعلام في زعزعة السلم المجتمعي، ورغم أن الحكومة العراقية استحدثت مجموعة من التشكيلات لتنفيذ برامج تعمل على تعزيز السلم الاجتماعي، إلا أنها أغفلت جوانب المعالجة الحقيقية الكامنة في مواجهة الدور السلبي لبعض وسائل الإعلام بشكل كاف لا سيما وسائل الإعلام المملوكة لأحزاب نافذة تحظى بدعم حكومي وحزبي غير محدود، ورغم خروق بعض تلك الوسائل إلا أنها لم تتعرض إلى المساءلة من قبل هيئة الإعلام والاتصالات كونها الجهة الرسمية المعنية بتنظيم الإعلام والاتصالات في العراق "[165].

وفي هذا الإطار فإن الجمهور العراقي فقد ثقته بالإعلام ،فيما تحولت كل طائفة لمتابعة الوسيلة الإعلامية التي تمثلها طائفيا وأيديولوجيا، وبحسب نتائج لاستطلاع رأي الجمهور العراقي إزاء القنوات الفضائية المفضلة مما أسمته "خطورة عزوف الجمهور عما تقدمه هذه الفضائيات لصالح القنوات العربية، أو الناطقة باللغة العربية الموجهة إلى البلد، مضيفة إن نتائج هذا الاستطلاع تدق ناقوس الخطر أمام جميع المهتمين بقطاع الإعلام في العراق، لكون النتائج أبرزت التنافس والصراع غير المتكافئ وفق الاعتبارات المادية والبشرية بين القنوات الفضائية العراقية التي تندرج بمجملها تحت مسمى القطاع الخاص (ماعدا قنوات شبكة الإعلام العراقي) وبين فضائيات غير عراقية تعتمد على تمويل دول لها استراتيجيات، ومصالح معينة في العراق تعمل جاهدة على استقطاب الجمهور العراقي بحسب هذه المصالح والخطط [166]".

وبالنتيجة فإن جمهورا عريضا من العراقيين لا يزال يتقبل خطاب الإعلام العراقي بما يخدم عقيدته الطائفية والمذهبية، وينحاز إلى وسيلته الإعلامية التي يعتقد أنها تدافع عنه وتحميه، وتحمي مصالحه وهويته، وبالرغم من أن الإعلام العراقي لا يملك قوة الإعلام الخارجي إلا أن تأثيره يبقى

---

[164]منار الزبيدي ـ وسائل الإعلام وتأثيرها على السلم المجتمعي.. العراق نموذجًا ـ شبكة الصحفيين الدوليين ـ متوفر على رابط: https://bit.ly/3OzNq77.

[165]منار الزبيدي " وسائل الإعلام وتأثيرها على السلم المجتمعي.. العراق نموذجًا " ـ مصدر سابق.

[166]ـ د. سعد سلمان المشهداني ـ قياس رأي الجمهور العراقي إزاء القنوات الفضائية المفضلة/ استطلاع رأي ـ المجموعة الاكاديمية لاستطلاعات الراي ـ متوفر على رابط: https://bit.ly/3aMLJp3.

في إطار مجاله العراقي العام دون أن يمتلك أدوات التأثير التي يتمتع بها الإعلام الخارجي، خاصة ذاك الموجه إلى العراق في بعض المحتويات والمضامين التي يتم بثها وتستهدف الجمهور العراقي بالدرجة الأولى.

ولا بد من التأكيد على أن الجمهور العراقي أصبح في السنوات الأخيرة أكثر ثقة بمنصات التواصل الاجتماعي، ولا بد من الإشارة الى ما يطلق عليه "مجموعات الواتس اب"، وهي مجموعات تواصلية يضم بعضها الآلاف من المشاركين وعلى تواصل مباشر لبث الأخبار وتداولها، خاصة بعد انكشاف أهداف ومرامي الخطاب الإعلامي الموجه.

ووفقا لنتائج دراسة علمية عن تأثيرات الإعلام الجديد في تشكيل الرأي العام إزاء أزمات العراق فقد أظهرت تلك النتائج زيادة ملحوظة في اعتماد الجمهور العراقي على الإعلام الجديد بشأن الأزمات في العراق، مما يدلل على دوره في تشكيل الرأي العام، كما كشفت أن أعضاء النقابات المهنية يستخدمون الموبايل بالدرجة الرئيسة في الحصول على المعلومات بشأن الأزمات بواسطة استخدام تطبيقاته، أو عن طريق الوصول لوسائل التواصل الاجتماعي، ووسائل الإعلام الجديد الأخرى، كما أظهرت الدراسة تراجع الاعتماد على الصحف المطبوعة بنسب كبيرة لصالح الإعلام الجديد"[167].

ج ـ إشكاليات التنظيم الذاتي وتعددية التمثيل النقابي

أكدت اليونيسكو على أن "أفضل ضمانة لتأمين المعايير الأخلاقية والمهنية العالية في الصحافة هي وضع الأنظمة الذاتية الطوعية، وأن التنظيم الذاتي الفعال مسألة شكل وثقافة في آن معا، قد يكون لثقافات وسائل الإعلام الوطنية آليات تنظيم ذاتي - كمدونات الاخلاق والمحققون في الشكاوى، ولجان الشكاوى، وطباعة التراجعات والتصحيحات أو بثها - إلا أن هذه الأخيرة قد تكون غير فعالة دون ثقافة سائدة..."[168].

وترى اليونيسكو أنه غالبا ما يكون التنظيم الذاتي ناجحا عندما يشرك جميع أصحاب المصلحة في صناعة وسائل الإعلام، ويمكن للتنظيم الذاتي أن يتم من دون هيكليات، أو هيئات وطنية رسمية، بل يركن على اليقظة المحلية والداخلية والاستجابة والشفافية في المسائل المتعلقة بالأخلاقيات الجديدة"[169].

وتتمثل مؤشرات وجود تنظيم ذاتي تتمتع به وسائل الإعلام المكتوبة، والإذاعية بوجود مدونات أخلاق واضحة، وخط عريض سليم للتحرير، وتوزع المدونات على الصحفيين وتتم مناقشتها ومراجعتها بشكل دوري، وتوافر الأنظمة التي تسمح الاستماع إلى شكاوى الجمهور بشأن

---

[167] د. غالب كاظم جياد الدعمي ـ الإعلام الجديد وعلاقته في تشكيل الرأي العام إزاء الأزمات في العراق مجلة أهل البيت عدد24ـص 49 ـ سنة2017.

[168]اليونيسكو ـ مؤشرات تنمية وسائل الإعلام: إطار لتقييم تنمية وسائل الإعلام ـ ص 39 ـ متوفر على الموقع الرسمي لمنظمة اليونيسكو على رابط: https://unesdoc.unesco.org/ark:/48223/pf0000163102_ara

[169]اليونيسكو ـ المصدر السابق.

الانتهاكات المزعومة للمعايير الأخلاقية، وتكون هيئات وضع الأنظمة الذاتية والمحققين في الشكاوى مستقلين عن الحكومة وبعيدين عن المصالح التجارية"[170].

وقد نص الدستور العراقي على كفالة "حرية تأسيس الجمعيات والأحزاب السياسية، أو الانضمام إليها، ولم يجز إجبار أحد على الانضمام إلى أي حزب أو جمعية أو جهة سياسية، أو إجباره على الاستمرار في العضوية فيها، وفقا لما نصت عليه المادة (39) من الدستور"[171].

ولا يوجد نص في القوانين الناظمة للعمل الصحفي في العراق يمنع أو يسمح بتعددية التمثيل النقابي للصحفيين العراقيين، أو التنظيم الذاتي بتشكيل مجالس أوسع مما ورد في القوانين العراقية، لكن تعريف الصحفي ومن هو الصحفي في قانون نقابة الصحفيين العراقيين يمثل إشكالية في تحديد هوية"من هو الصحفي".

فقانون نقابة الصحفيين العراقيين يحدد "من هو الصحفي" بأنه "كل عضو في النقابة لأغراض هذا القانون"[172]، وحدد القانون الذين يمارسون مهنة الصحافة كمهنة رئيسية لهم كل من رؤساء والمؤسسات الصحفية، وصاحب الجريدة أو المجلة، ورئيس تحرير، ومدير تحرير، ونائب رئيس تحرير، ومعاون رئيس تحرير، وسكرتير تحرير، و محرر، ومترجم، ومخبر، ومنصت، ومصور، وخطاط، ومصمم، ورسام، ومراسل، ومصحح، ومنظم أرشيف، والمحاسبون، والجباة المنقطعون كليا للعمل الصحفي قبل نفاذ هذا القانون مشمولين بأحكامه، ولا يشمل من مارس مهنة المحاسبة أو الجباية بعد نفاذه"[173].

ووفقا لما أكده نقيب الصحفيين في كردستان آزاد الشيخ فإن النقابة تعمل "على مقترح تعديل قانون الصحافة 35 لعام 2007، من أجل تعديل بعض المواد، وإضافة تعريف للصحفي، للتفريق بين الصحفي المحترف، والمواطن الصحفي"[174].

وكنوع من أنواع التنظيم الذاتي نص القانون على تأليف لجنتين في النقابة "هما لجنتا الانضباط والمراقبة وبعضوية ثلاثة أعضاء أصليين واثنين احتياط لكل لجنة، وتقوم لجنة الانضباط بالتحقيق في الشكاوى التي تحال إليها من المجلس وفق القانون، وعلى لجنة الانضباط إيداع القضايا التي تكون جريمة إلى المحكمة المختصة، ولا يمنع صدور الحكم بالبراءة من أن تصدر اللجنة القرارات الانضباطية ضد العضو وفق القانون.

وصنف القانون الصحفيين إلى ثلاثة أنواع، هي: الصحفي المتمرن، والصحفي العامل، والصحفي المشارك، فالصحفي المتمرن هو الذي اتخذ الصحافة مهنة له في وكالات الأنباء، ولا يحصل على عضوية النقابة إلا بعد مرور سنتين متواصلتين على اشتغاله، ولا يتمتع بأي امتياز من امتيازات

---

[170] اليونيسكو ـ المصدر السابق.

[171] الدستور العراقي ـ المادة (39) ـ الموقع الرسمي لرئاسة جمهورية العراق ـ متوفر على رابط: https://presidency.iq/info.aspx?jimare=1002#gsc.tab=0.

[172] الفقرة (6) من المادة (1) من قانون نقابة الصحفيين العراقيين رقم (178) لسنة 1969 ـ متوفر على الموقع الرسمي لنقابة الصحفيين العراقيين على رابط: http://wiki.dorar-aliraq.net/iraqilaws/law/19675.html.

[173] المادة (34) من قانون نقابة الصحفيين العراقيين ـ المصدر السابق.

[174] نقيب الصحفيين في كردستان آزاد الشيخفي مقابلة معمقة أجراها مركز حماية وحرية الصحفيين عبر منصة زوم لغايات هذه الدراسة.

الصحفي العامل لحين نقله إلى جدول الصحفيين العاملين، وعندها تضم فترة التمرين لخدماته، وتكون مدة التمرين سنة واحدة بالنسبة لخريجي قسم الصحافة في كلية الآداب، أو ما يعادلها وستة أشهر لمن يحمل شهادة أعلى، أما الصحفي العامل فهو "الذي يعمل في الصحافة أو وكالات الأنباء بصورة فعلية، وقد اتخذها مهنة رئيسية له، ومر على عمله فيها بصورة متصلة مدة سنتين"[175]، والصحفي المشارك هو "من كان ممارسا للعمل الصحفي دون أن يتخذه مهنة رئيسية أو من كانت واجبات مهنته الرئيسية في حقول الإعلام مماثلة للعمل الصحفي، ويمنح العضوية دون أن يتمتع بحقوق الصحفي العامل، وعند اتخاذه العمل الصحفي مهنة رئيسية يحق له نقل اسمه من جدول المشاركين إلى جدول الصحفيين العاملين، ولا تعتبر خدمته كمشارك خدمة صحفية"[176].

وفرض القانون "عقوبة الحبس لمدة لا تزيد على خمسة عشر يوما أو بغرامة لا تتجاوز الخمسين دينارا على كل من يمارس المهنة من غير المنتسبين إلى النقابة، أو من كان ممنوعا عن ذلك بموجب القانون، ولا يجوز لأصحاب الصحف أن يعينوا في عمل صحفي دائم وبمرتب شهري أشخاصا من غير أعضاء النقابة ويجوز لهم تعيين مراسلين أجانب في الخارج"[177]، وعرف قانون حقوق الصحفيين الصحفي بأنه "كل من يزاول عملاً صحفياً وهو متفرغ له"[178].

ولا تبتعد قوانين الصحافة في إقليم كردستان عن قوانين العراق في تحديد من هو الصحفي، فقد نص قانون العمل الصحفي في الإقليم على تعريف الصحافة بأنها "مزاولة العمل الصحفي في قنوات الإعلام المختلفة، وعرفت (خامسا) من نفس المادة الصحفي بأنه كل شخص يمارس العمل الصحفي في قنوات الإعلام[179].

ويؤكد نقيب الصحفيين في كردستان آزاد الشيخ "أن فلسفة المشرع في إقليم كردستان عدم يتدخل في الإعلام، وأن يبقى الإعلام مهمة اجتماعية مهنية ليس للدولة يد بها، فلا يوجد مثلا وزارة إعلام، أما في العراق فهناك تراجعا حيث أسست شبكة الإعلام العراقي، وهيئة الإعلام والاتصال بعد إقرار الدستور في 2005، مشيرا إلى الفرق بين كردستان والعراق من حيث البنية القانونية قائلا إن الإقليم أكثر تطورا في القوانين؛ حيث أقر قانونا حق الحصول على المعلومة منذ عام 2011، ولكن في العراق لا يوجد قانون حتى هذه اللحظة "[180].

وعرفت الفقرة (د) من المادة الأولى من قانون نقابة الصحفيين في إقليم كردستان الصحفي "بأنه كل شخص يمارس العمل الصحفي ومنتمٍ إلى النقابة موفٍ بالتزاماته"، كما نصت الفقرة (2) من

---

[175] المادة (7) من قانون نقابة الصحفيين العراقيين – المصدر السابق.

[176] المواد (6) و (7) و (8) من قانون نقابة الصحفيين العراقيين – المصدر السابق.

[177] المادة (36) من قانون نقابة الصحفيين العراقيين – المصدر السابق.

[178] الفقرة (1) من المادة (1) من قانونحقوقالصحفييناسنة 2011 – موقع نقابة الصحفيين العراقيين – متوفر على رابط: http://iraqijs.org/law.

[179] المادة الأولى من قانون رقم 35 لسنة 2007 قانون العمل الصحفي في كردستان.

[180] نقيب الصحفيين في كردستان آزاد الشيخفي مقابلة معمقة أجراها مركز حماية وحرية الصحفيين عبر منصة زوم لغايات هذه الدراسة.

المادة 15 من القانون على تشكيل لجنة للانضباط، وتتكون من رئيس وعضوين وتكون مهمتها التحقيق في الشكاوى التي تحال اليها من المجلس للبت فيها بموجب أحكام هذا القانون"[181].

ووفقا للمعايير الدولية الناظمة لحقوق الإنسان فإنها كفلت "لكلِّ شخص حقُّ إنشاء النقابات مع آخرين والانضمام إليها من أجل حماية مصالحه"[182]، ولم تجز "إرغام أحدٍ على الانتماء إلى جمعية ما"[183]، كما نص العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية[184] أن" لكل فرد حق في حرية تكوين الجمعيات مع آخرين، بما في ذلك حق إنشاء النقابات والانضمام إليها من أجل حماية مصالحه"، ولا يجوز "للدول الأطراف في اتفاقية منظمة العمل الدولية المعقودة عام 1948 بشأن الحرية النقابية وحماية حق التنظيم النقابي اتخاذ تدابير تشريعية من شأنها، أو تطبيق القانون بطريقة من شأنها أن تخل بالضمانات المنصوص عليها في تلك الاتفاقية"[185].
إن أحد أهم أركان تحقيق التنظيم الذاتي للصحفيين هو توفر الاستقلالية وتشريعات ديمقراطية تكفل الحرية، والحق في الحصول على المعلومات، وضمان توفر بيئة سياسية وتشريعية داعمة لحرية الإعلام في مجتمعات ديمقراطية لا يمكن لديمقراطيتها ونهجها السياسي في التعددية وتداول السلطة سلميا أن تزدهر وتتقدم دون كفالة حرية الصحافة والإعلام.

لقد أقرت "المنظمات الدولية المعنية بحرية وسائل الإعلام، مثل مجلس أوروبا، أو اليونيسكو، أو منظمة الأمن والتعاون في أوروبا لحرية وسائل الإعلام، أن التنظيم الذاتي هو الشكل التنظيمي الذي يضمن أفضل حرية للصحفيين عندما يقترن بضمانات دستورية وتشريعية صارمة ومحدودة، لحماية حرية وسائل الإعلام، وضمان حرية الوصول إلى المعلومات وكذلك حماية المصادر، وإن إنشاء مجالس للتنظيم الذاتي لمراقبة المعايير الأخلاقية والمهنية لدى الصحفيين لا يمكن أن يقوم في مجتمع لا يتوفر على آليات تحترم الحد الأدنى من الديمقراطية السياسية"[186].

كما "أن آليات التنظيم الذاتي مثل مجالس الوساطة، أو مجالس الصحافة تحقق فوائد ملموسة لمستخدمي وسائل الإعلام، فهي توفر بديلا لمحاكم العدل، التي يلجأ إليها عدد قليل من المواطنين في نهاية المطاف، لأسباب مالية أو ثقافية، وتمنح الحق للجمهور في الحصول على معلومات جيدة، فمجالس التنظيم الذاتي لم تأت لسن القواعد القانونية أو لمحاسبة الصحفيين بمقاربة جنائية، بل لإيجاد صيغة مهنية لاحترام أخلاقيات الصحافة، وأمام هذا الوضع الذي أصبح سائدا يجب ألا

---

[181]قانون رقم 40 لسنة 2004 قانون التعديل الأول لقانون نقابة الصحفيين رقم 4 لسنة 1998 قانون نقابة صحفيي كردستان – متوفر على رابط:https://www.kurdjs.com/ar/wp-content/uploads/2018/11/qanun-arabik-sandika.pdf.

[182]الفقرة (4) من المادة (23) من الإعلان العالمي لحقوق الانسان – متوفر على موقع الأمم المتحدة على رابط:https://www.un.org/ar/universal-declaration-human-rights/ .

[183]الفقرة (2) من المادة (20) من الاعلان العالمي لحقوق الإنسان – المصدر السابق.

[184]صادق العراق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بتاريخ 1971/1/25.

[185]الفقرة (1) و (3) من المادة (22) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية – مكتبة حقوق الانسان – جامعة مينيسوتا – متوفر عل رابط: http://hrlibrary.umn.edu/arab/b003.html .

[186]محمد أحداد – آليات التنظيم الذاتي للصحفيين.. حماية للمهنة أم للسلطة؟ – مجلة الصحافة – الجزيرة نت – متوفر على رابط:https://institute.aljazeera.net/ar/ajr/article/1577.

تصبح آليات التنظيم الذاتي بديلا للمحاكم أو آليات "سابقة للمحاكمة" توظف قرارتها في المحاكم من قبل المدعين أو القضاة "[187].

لقد نصت قوانين الصحافة في كردستانمركز العراق وإقليم كردستان على تشكيل لجنة انضباط تتولى التحقيق في الشكاوى التي تحال إليها من مجلس النقابة للبت فيها، كجزء من حالات التنظيم الذاتي لكن بقي الأمر محصورا في هذه الجزئية دون التوسع في تحقيق المعايير الدولية للتنظيم الذاتي، وهو أمر يستوجب تصدي نقابات الصحفيين في كردستانمركز العراق وإقليم كردستان على تحقيقه داخل النقابتين.

في هذا السياق فإن "التنظيم الذاتي للصحافة يجب أن يأتي بقرار من أهل المهنة من دون أي ضغط حكومي، وغالباً ما تتناول مجالس تنظيم الصحافة الجانب الأخلاقي والمهني للصحافة وليس الجانب القانوني، فنجد أن أغلب المهام الموكلة إلى تلك المجالس هي الفصل في النزاعات والشكاوى المتعلقة بممارسة المهنة، واتباع أخلاقياتها، وليس الفصل في الشبهات الجنائية التي تقع بالضرورة خارج ولاية تلك المجالس، كما أن هذه المجالس تقوم بتحديد مواثيق الشرف ومعايير ممارسة المهنة للعاملين بالصحافة وتضطلع بمهمة فرض العقوبات والجزاءات، وغالباً ما تكون تلك العقوبات مالية"[188].

ولربما من المفيد التأكيد هنا أن من مقومات نجاح التنظيم الذاتي في تشكيل مجالس الشكاوى أن يكون جميع أعضاء المجلس من غير الممثلين للمؤسسة الإعلامية، حتى يتم ضمان أكبر حد من الاستقلالية، لكن لا يبدو أن هذا الأمر يمكن أن ينجح بسهولة في البيئة الإعلامية العراقية التي تسيطر عليها الأحزاب، والطوائف والممولين، مما ينزع صفة الاستقلالية عن غالبية المؤسسات الإعلامية العراقية.

إن من أبرز مقومات نجاح التنظيم الذاتي إلى جانب شرط الاستقلالية، التزام الصحفيين بالمعايير المهنية والأخلاقية والمعايير الدولية لمهنة الصحافة والإعلام، والالتزام بمواثيق الشرف المهنية ومدونات السلوك، وتمثيل الجمهور في مجالس الشكاوى التي يتوجب أن تخلوا من عضوية المؤسسات الإعلامية حتى لا تصبح هي الخصم والحكم، وتحديد مدة زمنية محددة لعضوية مجلس الشكاوى، إلى جانب التزام الصحفيين والمؤسسات الاعلامية بكامل القرارات التي تصدر عن مجلس الشكاوى.

إن "التنظيم الذاتي يعزز من استقلالية وسائل الإعلام، ومع المبادئ التوجيهية المتصلة به هو نظام مستقل بذاته عن الدولة والتشريعات، ويهدف، على سبيل المثال لا الحصر، إلى ضمان الصدق والدقة في العمل الصحافي، وحقوق المراسلين الصحفيين والأشخاص الذين تجري مقابلتهم، ويفيد الصحفيين، ويزيد ثقة القارئ بوسائل الإعلام، ويحمي حق الصحفيين بأن يكونوا مستقلين، وأن يحاكموا على أخطائهم المهنية من قِبل زملائهم، لا ممن هم في السلطة، ويفيد القارئ، إذ يمكن للقراء أن يعترضوا على محتوى المقالات مجاناً، بينما الإجراءات القانونية تكون عادةً مكلفة، وحل

---

[187] محمد احداد ـ المصدر السابق.

[188] التنظيم الذاتي للصحافة العربية... النظام البيئي مفقود ـ مهارات ـ متوفر على رابط: http://magazine.maharat-news.com/selfregulationmena

المنازعات في هذه الأطر أسرع مما هي عليه في المحاكم، كما يتم الاعتراف بالأخطاء علنا في الصحافة، كما أنه يقلل من سلطة الدولة على وسائل الإعلام، والتنظيم الذاتي ليس موضوع رقابة ذاتية، بل على عكس ذلك، فإن الجهود المبذولة بالتنظيم الذاتي من شأنها تهيئة الظروف التي تعود بالفائدة على حرية التعبير"[189].

"وتكتب مبادئ التنظيم الذاتي عادةً في المدونات الأخلاقية للصحافة، وهي مجموعة من المبادئ التوجيهية، وغالباً ما تكون أكثر دقة من القانون، وتحدد المدونات الأخلاقية حقوق القارئ، والصحافي، والأشخاص الذين تتم مقابلتهم، كما تحدد المبادئ الأساسية التي توجه العمل الصحافي، مثل الصدق والموضوعية، وغالباً ما تكون المدونات الأخلاقية للصحافة ذات صبغة وطنية خاصة، ويعود ذلك إلى الاختلاف في الثقافات والتشريعات"[190].

لقد وقع الصحفيون والإعلاميون العراقيون في شهر آذار/ مارس سنة 2008 في العاصمة الأردنية عمّان ميثاقا للشرف المهني الإعلامي، التزموا فيه بجملة واسعة من المبادئ والقيم المهنية، تضمنت 61 بندا على نحو تحريم تشجيع العنف، والالتزام بالموضوعية، والدقة، وتصحيح الأخطاء وحق الرد، ونزاهة الصحفيين، ونزاهة المؤسسات الإعلامية، واحترام تنوع المجتمع وقيمه، واحترام الخصوصية الشخصية[191].

لكن يبقى مدى التزام الصحفيين والإعلاميين العراقيين بهذا الميثاق مدعاة للتساؤلات، وبعد مرور أكثر من نحو 14 سنة على توقيع هذا الميثاق يتوجب طرح التساؤل عن حجم تطبيق هذا الميثاق من قبل الصحفيين، أو من قبل نقابة الصحفيين، أو من قبل المؤسسات الإعلامية نفسها.

وبالنتيجة فإن أمام الصحفيين العراقيين خطوات يمكن إنجازها في سياق تحقيق التنظيم الذاتي من خلال التوجه نحو تأسيس المجالس وفقا للمعايير الدولية ليحقق جزءا مهما من المعايير الدولية للتنظيم الذاتي.

وبحسب الإعلامي المذيع في إذاعة الأمل بشير علي "فإن السلطات القضائية لا تتعامل مع الصحفيين حسب عضويته في نقابة الصحفيين، ويحاكم بناء على عضويته، فإذا كان عضوا عومل كصحفي، وإن لم يكن عومل كمواطن عادي"[192].

د ـ متطلبات توفر العدالة وعدم الانحياز

أشرنا في فصل سابق إلى أنظمة البث الإذاعي والفضائي التي أصدرتها هيئة الإعلام والاتصالات العراقية والشروط التي وضعتها لمنح تراخيص البث، ووفقا لما تقوله اليونيسكو في متطلبات توفر العدالة وعدم الانحياز فإن المتطلبات القانونية لتحضير التقارير الصحفية العادلة تتفاوت بشكل

---

[189] الأخلاقيات والتنظيم الذاتي في الصحافة ـ منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ـ متوفر على رابط: https://bit.ly/3v0r1IW .

[190] المصدر السابق.

[191] أسامه مهدي ـ المؤسسات الإعلامية العراقية تعلن ميثاق الشرف المهني ـ موقع ايلاف ـ متوفر على رابط: https://elaph.com/Web/Politics/2008/3/314210.html .

[192] في مداخلة له في جلسة العصف الذهني التي نظمها مركز حماية وحرية الصحفيين مع عدد من الصحفيين العراقيين عبر منصة زوم بتاريخ 2022/5/17.

كبير بين البلدان، وترفض اليونيسكو والخطوط العريضة المعيارية الدولية كل رقابة على مضمون الأخبار والآراء في الصحافة وعبر الانترنت، ومع ذلك غالبا ما تدمج أنظمة الترخيص للراديو والتلفزيون الانظمة والقواعد المتعلقة بعدم الانحياز والأخلاقيات المهنية[193].

وتفترض اليونيسكو في قانون البث الإذاعي أن يضع القواعد التي تسمح لكل من الأحزاب السياسية بالحصول على التغطية المنصفة في فترة الانتخابات، ويمكن لأنماط التغطية الانتخابية أن تختلف من بلد إلى آخر، إلا أنه حري بقوانين البث الإذاعي ألا تفرط بالاستقلالية في التحرير لدى وسائل الإعلام بتحولها إلى مركز للرقابة، أو التدخل وتتوافر قوانين متعددة في هذا الإطار[194].

ومن المؤشرات الرئيسية لليونيسكو وضع قانون بث إذاعي فعال يحدد متطلبات العدالة، وعدم الانحياز، ويحدد قانون البث الإذاعي في هذا الجانب متطلبات الهيئات الإذاعية العامة والخاصة، والتأكد من احترام مبادئ العدالة والتوازن، وعدم الانحياز، وعدم مساومة القانون في استقلالية التحرير لدى الوسيلة الإعلامية، وذلك عبر تحسين أنظمة الرقابة المسبقة والتماشي مع المعايير الدولية[195] .

ووفقا لاشتراطات هيئة الإعلام العراقية للحصول على رخصة بث إذاعي وتلفزيوني وفضائي التقدم بطلب للهيئة، وألزمت المرخص له بالبث خلال 90 يوما من الحصول على الترخيص، إلا إذا منحته هيئة الإعلام والاتصالات تمديدا خاصا لهذه المدة بموجب كتاب رسمي، ويتوجب على المرخص له الحصول على الموافقات القانونية الخاصة بحقوق قبل نشر وإذاعة المادة المحفوظ حقوق نشرها وبضمنها الموسيقى، ويشمل هذا إعادة الإنتاج، وإعادة البث، والبث الآني للموجات الأجنبية المستلمة، سواء كانت من الإذاعات المحلية البعيدة، أو البرامج المأخوذة من القمر الصناعي، وعلى جميع القائمين بالبث التقيد بأن تكون لديهم عقود نافذة لإذاعة مواد البث الإذاعي ذات حقوق النشر، ويجب عليهم أن يقدموا هذه العقود عند الطلب[196].

أما إجراءات الحصول على ترخيص قنوات فضائية فتشترط الهيئة تقديم طلب للحصول على ترخيص للبث، وكتاب تأييد من المجلس البلدي لموقع القناة، ونسخة من العقد المبرم مع شركة الأقمار الصناعية، وإذا كانت جهة حكومية يجب تزويد الهيئة بكتاب صادر عن تلك الجهة الحكومية يؤكد عائدية المحطة، وإذا كانت منظمة أو مؤسسة غير حكومية يجب تزويدها بكتاب صادر عن الأمانة العامة لمجلس الوزراء يؤكد بأن المؤسسة هي منظمة غير حكومية[197].

وإذا كانت شركة خاصة يجب تزويد الهيئة بكتاب صادر عن الشركة يؤكد عائدية المحطة، بالإضافة إلى تزويدها بنسخة من الأوراق التأسيسية للشركة مصدقة وتشمل عقد التأسيس، ومحضر اجتماع الشركة وشهادة التأسيس، ونسخة من الهويات الأربعة أو البطاقة الوطنية الموحدة

---

[193] اليونيسكو ـ مؤشرات تنمية وسائل الاعلام: إطار لتقييم تنمية وسائل الإعلام ـ ص 42 ـ متوفر على رابط: https://unesdoc.unesco.org/ark:/48223/pf0000163102_ara .

[194] المصدر السابق.

[195] المصدر السابق.

[196] الموقع الرسمي لهيئة الإعلام – https://cmc.iq/ar/lic-2/

[197] المصدر السابق.

للمدير والشخص المخول أو الجواز بالنسبة لغير العراقيين، وملْ استمارات التقديم التي تسلم لطالب الترخيص على قرص مرن (CD)، والتي تشمل كل من الاستمارة الإدارية والاستمارة الفنية، واستمارة شروط وضوابط باللغتين العربية والإنجليزية، وحول برامج ان وجد، وبعد ملئها يتم توقيعها وختمها من قبل مدير القناة ثم اخذ صورة لا، ومن ثم طبع لها ومن ثم طبعها على قرص مرن، وإحضار القرص والأوراق إلى الهيئة، وكتاب براءة ذمة من الضريبة بالنسبة للشركات والمؤسسات الغير حكومية، وتزويدنا ببراءة ذمة من وزارة العمل والشؤون الاجتماعية يؤيد شمول العاملين لدى الجهة بالضمان الاجتماعي استنادا لقرار مجلس الوزراء المرقم رقم 15 لسنة 2015، وفي حال عدم إكمال كافة الاستمارات والإجراءات المطلوبة لن يتم استلام المعاملة[198].

ويتضح مما سبق اعتماد مسطرة توفر العدالة في منح تراخيص البث الإذاعي والفضائي وبما يحقق جزءا من اشتراطات اليونيسكو لتوفر العدالة وعدم الانحياز.

ووضع قانون نقابة الصحفيين العراقيين[199] عدة اشتراطات ملزمة على الصحفيين أعضاء النقابة لتوفير العدالة، وعدم الانحياز، على نحو ما ورد في المادة (25) بعدم الجواز لعضو نقابة الصحفيين استغلال وسائل النشر الصحفي للوشاية أو التشهير أو اتهام المواطنين بغير حق أو طعنهم بلا مبرر وطني أو قانوني، واستغلال الكلمة المكتوبة أو المرسومة استغلالا خاصا لمنفعة شخصية ضارة بالغير أو انتحال صفة أو فكرة أو عمل للغير، ومس الحريات الخاصة والعامة التي نص عليها القانون بالوسائل الصحفية، وتضليل الجمهور بالمعلومات غير الصحيحة وتصوير الوقائع تصويرا غير أمين[200].

ونص القانون على صلاحية نقابة الصحفيين في المادة (26) اتخاذ سلسلة من العقوبات التي توصي بها لجنة الانضباط في النقابة، وتبدأ من لفت النظر مرورا بالإنذار ومنع العضو من مزاولة المهنة لمدة لا تتجاوز ستة أشهر، وانتهاء بالفصل من عضوية النقابة[201].

وقد نص قانون شبكة الإعلام العراقي على التزام الشبكة ومؤسساتها الإعلامية المختلفة بالمعايير والقواعد المهنية الدولية، وعكس مختلف الآراء والاتجاهات السياسية، والفلسفية، والدينية، والعلمية بشكل شامل ومحايد وموضوعي وفقا للقانون، وتقديم الأخبار والتقارير والبرامج الإخبارية عن الأحداث السياسية والأمنية وغيرها تتسم بالشمول والحياد والموضوعية[202]، والعمل وفق مبادئ البث العام المتعارف عليها دولياً والتي تتسم بالاستقلالية والحيادية والنزاهة والمصداقية والموضوعية والشفافية حسبما هو موضح ومفصل في أنظمة الشبكة، والوقوف على مسافة واحدة من جميع الأطراف في العملية السياسية[203].

---

[198] المصدر السابق.

[199] أقر مجلس النواب العراقي تعديلا على قانون نقابة الصحفيين العراقيين لسنة 2017 وهو التعديل الرابع على القانون وطال بعض المواد.

[200] قانونقابةالصحفيين رقم (178) لسنة 1969 متوفر على رابط:http://wiki.dorar-aliraq.net/iraqilaws/law/19675.html.

[201] المصدر السابق.

[202] المادة (6) من قانون شبكة الإعلام العراقي رقم (26) لسنة 2015– نشر في جريدة الوقائع العراقية – عدد 4378 – 2015/8/30 – متوفر على رابط:https://www.moj.gov.iq/view.1758/ .

[203] المصدر السابق.

لقد ظلت الممارسات الإعلامية لا تلتزم بتلك المعايير والقواعد، وظلت مسألة العدالة وعدم الانحياز مسألة نسبية ضيقة لأسباب ذكرناها سابقا، وتتعلق بانحياز معظم وسائل الإعلام العراقية للمالكين وللممولين، وقد ظهر ذلك جليا في لائحة قواعد البث الإعلامي التي أصدرتها هيئة الإعلام والاتصال سنة 2019 ولاقت حملة مناهضة ورفض واسعة من قبل الصحفيين العراقيين[204].

هـ ـ سلامة الصحفيين والانتهاكات التي يتعرضون لها

وفقا لتقرير سنوي أصدره مركز ميترو المعني بحرية الصحافة والإعلام في إقليم كردستان لسنة 2021، فإن (2160) انتهاكا مورس ضد الصحفيين في المدة ما بين 2011 و2020، مضيفا أن المركز نفسه رصد وقوع 353 حالة انتهاك بحق 260 صحفي وصحفية، ومؤسسة إعلامية خلال عام 2021 فقط، وتوزعت تلك الانتهاكات بين 189 حالة منع تغطية، و81 اعتداء بالضرب والتهديد والاستهزاء، و25 اعتقال وحجز بدون أمر قضائي، و13 حالة مصادرة أدوات العمل الصحفي، وحالتي إغلاق ومهاجمة مؤسسات إعلامية، وحالة إطلاق نار على صحفي[205].

وفي الوقت الذي قلل فيه نقيب الصحفيين في كردستان آزاد الشيخ من التصنيفات الدولية لحرية الإعلام في إقليم كردستان، معربا عن اعتقاده بعدم عدالتها وإنصافها بجمعها مع حالة حرية الصحافة والإعلام في العراق، إلا أنه قال "لا يمكن أن ننكر وجود انتهاكات في كردستان، ولكنها ليست بالشكل الذي تصوره التقارير الدولية، مضيفا أن أبرز الانتهاكات في الإقليم هي، التوقيف، ومنع ممارسة المهنة، والضرب، وإغلاق مقار العمل"[206].

هذه المعطيات تكشف عن حجم الانتهاكات التي يتعرض الصحفيون العراقيون لها، وإلى أي مدى يتم تهديد السلامة الشخصية للصحفيين ولمؤسساتهم الإعلامية التي لا تنجوا هي الأخرى من الاعتداءات التي تتسم بالعنف من قبل جماعات إرهابية، أو جماعات غاضبة، فضلا عن قرارات الإغلاق أو المنع من البث والنشر.

ظلت سلامة الصحفيين العراقيين في خطر حقيقي ومستمر، ووفقا لرئيس المرصد العراقي للحريات الصحفية هادي جلو مرعي، فإن الصحفي العراقي يواجه جملة من التحديات منذ العام 2003 وحتى اللحظة، قائلا إن العراق فقد ما يزيد على 500 صحفي منذ عام 2003 في ظروف مختلفة بسبب العديد من الانتهاكات الحكومية، وانتهاكات القوات الأجنبية، عدا عن تهديدات التنظيمات المتطرفة، وتحولت الأمور لاحقا إلى ملاحقات قضائية، وتهديدات، وترهيب، مشيرا إلى أنواع الانتهاكات الأخرى التي يعرض الصحفيون العراقيون لها مثل مصادرة المعدات، والمنع من التغطية، وتحطيم معداتهم كالكاميرات، وأخذ أشرطة الفيديو، والتمييز بين مؤسسة وأخرى، والإبعاد عن العمل بطريقة تعسفية، والتأخر في دفع الرواتب، والامتناع عن تسديد مستحقاتهم

[204] لائحة قواعد البث الاعلامي ـ هيئة الإعلام والاتصالات 2019 ـ متوفرة على رابط: https://cyrilla.org/en/entity/efu4mjvp0c

[205] مركز ميترو ـ متوفر على رابط: https://www.metroo.org/arabic/dreja.aspx?=hewal&jmare=7087&Jor=6.

[206] نقيب الصحفيين في كردستان آزاد الشيخفي مقابلة معمقة أجراها مركز حماية وحرية الصحفيين عبر منصة زوم لغايات هذه الدراسة.

المالية، والتمييز بين الموظفين والتنمر عليهم، وتهميش دور المرأة الصحفية وتعرضها لمضايقات داخل بعض المؤسسات[207].

ويرى رئيس المرصد العراقي للحريات الصحفية أن "سبب استمرار تصاعد الانتهاكات رغم مرور عقدين على التغيير، هو شكل النظام السياسي غير الواضح، وتعدد قوى النفوذ، فالعراق بلد لم يصل إلى مرحلة الاستقرار الكامل بعد، ولا تتحكم الدولة ومؤسساتها كما يجب أن تتحكم بمجريات الأمور، لأن هناك بالفعل المزيد من الانتهاكات التي تحصل من جهات نافذة متعددة تستعلي على القوانين والدستور وهذه مشكلة معقدة في الواقع لم يجد لها حلا إلى الآن"[208].

ومن الملاحظات التي يمكننا تسجيلها هنا أن القوانين والتشريعات العراقية التي لا تزال نافذة منذ العهد السابق تمثل جزءا من أسباب الانتهاكات حيث يتم استخدام نصوصها في مطاردة الصحفيين، ومحاصرتهم، وتهديدهم باللجوء إلى القضاء والحبس، ويتم استغلالها من بعض السياسيين والحزبيين ضد الصحفيين.

ومن الواضح هنا أن القوانين والتشريعات لا يتم استخدامها وتطبيقها على الصحفيين، وإنما يلجأ المسؤولون على مختلف مستوياتهم للقفز على تلك القوانين، وقد ساعد عدم الاستقرار السياسي والامني في الداخل العراقي إلى ارتفاع مستويات الانتهاكات الواقعة على حقوق الإنسان في العراق، وفي مقدمتهم الصحفيين.

ولا بد من التأكيد هنا على أن مسألة تنامي المجاميع المسلحة العراقية تحت عناوين شتى طائفية، وحزبية، وولائية التي انتشرت في العراق أدت بالنتيجة إلى جعل الصحفيين والإعلاميين العراقيين هم المستهدفين بالدرجة الأولى، وحين برز تنظيم داعش الإرهابي وسيطر على مساحات في العراق، برزت قوى مسلحة جديدة بدعوى التصدي له ومحاربته، إلا أن الضحايا من الصحفيين سواء بالقتل أو الاختطاف، أو التهديد أصبحت سياسة سائدة أدت بالنتيجة إلى وقوع الاعلاميين والصحفيين العراقيين تحت سلطة تلك الجماعات الإرهابية، إلى جانب الانتهاكات التي مورست ضد العديد من الصحفيين العراقيين من قبل الدولة نفسها.

لقد مارس تنظيم داعش الإرهابي أبشع أنواع الإرهاب بحق الصحفيين والإعلاميين العراقيين، ولم تتوقف عمليات إرهابه عند حدود القتل والاغتيال، والاختطاف، والتهديد، بل تعدى ذلك إلى استخدامه لمنصات الإعلام لتكريس ممارساته الإرهابية ليس بحق المدنيين فقط، وإنما بحق الصحفيين أنفسهم، حيث كان يستخدم تقنيات اتصالية عالية بما فيها منصات التواصل الاجتماعي لتوجيه رسائله الإرهابية والتحريضية ضد الصحفيين، وضد مؤسسات إعلامية عراقية عديدة.

ولا تبدو التنظيمات الأخرى المسلحة بعيدة عن حالة ترهيب الصحفيين، فقد سجلت عشرات الانتهاكات بحق الصحفيين من قبل مجاميع عراقية مسلحة كانت تستهدف إسكات الصحفيين، وترويعهم، وترهيبهم.

---

[207] طه العاني ـ ما أبرز معاناة صحفيي العراق في اليوم العالمي لحرية الصحافة ـ الجزيرة نت ـ متوفر على رابط: https://bit.ly/3Bkgdtp.

[208] المصدر السابق.

إن ما يسمح بتنامي واستمرار حالة الانتهاكات الواقعة على الصحفيين في العراق، وفي إقليم كردستان، وتهديد سلامتهم هو مسألة الإفلات من العقاب، وهو ما أشارت إليه بوضوح الأمم المتحدة التي قالت "إن مرتكبي هذه الجرائم بحق الصحفيين لا يحاكمون في تسع حالات من أصل كل عشر حالات، غير أن ظاهرة الإفلات من العقاب التي يمكن فهمها على أنها بمثابة عدم إحالة المسؤولين عن انتهاكات حقوق الإنسان إلى القضاء تؤدي إلى استمرار دوامة أعمال العنف المرتكبة ضد الصحفيين، ولا بد بالتالي من وضع حد لها، مشيرة إلى أن سلامة الصحفيين ومكافحة إفلات قتلتهم من العقاب تعد عاملين أساسيين في حماية الحق الأساسي في حرية التعبير الذي تكفله المادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وتمثل حرية التعبير حقا من الحقوق الفردية التي لا يجوز أن يقتل أي شخص في العالم بسبب ممارستها"[209].

وبحسب مؤشرات اليونيسكو الرئيسية في قضية سلامة الصحفيين فإنها تتعلق بمدى الأمان الذي يشعرون به وهم يمارسون مهنتهم بأمان، على نحو أن لا يكون الصحفيون والموظفون الإعلاميون المنتسبون عرضة للتهديد أو التحرش أو المراقبة، ولا يتعرضون لأي اعتداء جسدي أو أي اعتقال غير قانوني، أو القتل لمتابعتهم نشاطاتهم الشرعية، وأن لا تكون المنظمات الإعلامية ملزمة بالإقفال والإغلاق نتيجة لمتابعتها نشاطاتها الشرعية، ولا يجوز تهديدها بالإقفال، وتكون الجرائم ضد الصحفيين ملاحقة قانونيا، وما من مبرر أبدا يدعو للإفلات من العقاب، وتتوافر تدابير حماية اجتماعية لكافة الموظفين بما في ذلك الموظفين المؤقتين والموظفين بدوام حر[210].

ومن وسائل التحقق التي اعتمدتها اليونيسكو لقياس مدى سلامة الصحفيين الإحصائيات التي تشير إلى محاولات مؤكدة بالتهديد، والاعتداء الجسدي، والقتل والاعتقال غير القانوني، وحالات موثقة عن الإغلاق أو التهديد بالإغلاق الإلزامي للمؤسسات الإعلامية، ووجود أدلة حول تحقيقات وملاحقات قضائية، أو عدم التحقيق والملاحقة القضائية في جرائم ضد الصحفيين، وأدلة حول نقاش بين جماعة الصحفيين والجهور الأوسع حول امن من يعملون في وسائل الإعلام، ومسوحات خاصة بالصحفيين ومدراء وسائل الإعلام حول الجو الذي يعملون به، وتحليل مضمون وسائل الإعلام من قبل وكالات موثوقة من أجل استكشاف درجة الرقابة الذاتية التي يمارسها الصحفيون على أنفسهم وحالات موثقة عن صحفيين ألزموا وأجبروا على الإفصاح عن مصادرهم[211].

نص قانون حقوق الصحفيين لسنة 2011 على أن "لا يجوز التعرض إلى أدوات عمل الصحفي إلا بحدود القانون، ولا يجوز مساءلة الصحفي عما يبديه من رأي أو نشر معلومات صحفية وأن لا يكون ذلك سبباً للإضرار به ما لم يكن فعله مخالفاً للقانون، ويعاقب كل من يعتدي على صحفي أثناء تأدية مهنتـه أو بسبب تأديتها بالعقوبة المقررة لمن يعتدي على موظف أثناء تأدية وظيفته أو بسببها، ولا يجوز استجواب الصحفي أو التحقيق معه عن جريمة منسوبة إليه مرتبطة بممارسة عمل الصحفي إلا بقرار قضائي، ولا يجوز فصل الصحفي تعسفياً وبخلافه يستطيع المطالبة

---

[209] خطة عمل الأمم المتحدة بشأن سلامة الصحفيين ومسألة الإفلات من العقاب ـ متوفر على رابط: https://en.unesco.org/sites/default/files/un-plan-on-safety-journalists_ar.pdf.

[210] اليونيسكو ـ مؤشرات تنمية وسائل الإعلام: إطار لتقييم تنمية وسائل الإعلام ـ ص 45 ـ متوفر على رابط: https://unesdoc.unesco.org/ark:/48223/pf0000163102_ara .

[211] المصدر السابق.

بالتعويض وفق أحكام قانون العمل النافذ، ويحظر منع صدور الصحف أو مصادرتها إلا بقرار قضائي[212]".

وقد نص قانون العمل الصحفي في إقليم كردستان "على معاقبة كل من أهان صحفيا أو اعتدى عليه بسبب عمله بالعقوبات المقررة لمن يعتدي على موظف أثناء تأدية واجباته أو بسببها"[213].

وبحسب المرصد العراقي لحقوق الإنسان، فقد سُجلت المئات من حالات قتل الصحفيين والإعلاميين، وملاحقتهم، واعتقالهم، وحتى تغييبهم قسريا منذ سنة 2003 وحتى اليوم، وكذلك مداهمة مقرات وسائل إعلام، وإغلاق بعضها لأسباب تتعلق بنوع تغطياتها وخطها التحريري.

وفي تقرير للمرصد فإن الفترة الواقعة من 3 أيار سنة 2021 إلى الثاني من أيار سنة 2022، شهدت تنامياً في نفوذ الأطراف التي لديها مصلحة في معاداة حرية التعبير، وتقويض مساحة العمل الصحفي في العراق، مشيرا إلى شهادات صحفيين تعرضوا للانتهاكات إن "السلطات والأحزاب النافذة وجماعات متشددة تضيق على الحريات الصحفية والتعبير عن الرأي ولم تتوّرع عن فعل أي شيء لإسكات الصحفيين وردعهم عن البحث في قضايا عديدة، مثل: الفساد، وإساءة استخدام موارد الدولة، واستغلالها لمصالح ضيّقة، وكذلك تغييب المعارضين، وتغطية الاحتجاجات الشعبية وغيرها من المسائل"، موردا العديد من شهادات الصحفيين عما تعرضوا له من انتهاكات هددت سلامتهم الشخصية والوظيفية[214].

ولعل أبرز القضايا التي يتوجب الإشارة إليها والتي حدثت تفاصيلها أثناء إعداد هذه الدراسة هي قضية تهديد التلفزيون العراقي الرسمي بسبب انتقادات لسليماني وخامنئي، وإصدار أمر قضائي بحق الصحفي سرمد الطائي استنادا للمادة 226 من قانون العقوبات111 لسنة 1969 بتهمة إهانة المؤسسة القضائية[215]، إضافةً إلى قرار شبكة الإعلام العراقي إيقاف برنامج الصحفي الزميل سعدون محسن ضمد، إثر تصريحات الطائي ضمن برنامج "المحايد"، ومنع ظهور الطائي في برامجها وأخبارها[216].

وكان الكاتب سرمد الطائي ضيفا على البرنامج الحواري "المحايد" الذي يقدمه سعدون محسن ضمد، والذي تعرضه القناة العراقية الرسمية، قد انتقد زعيم "فيلق القدس" الإيراني السابق قاسم

---

[212]المواد من(7–10) ومن (14 – 15) – قانون حقوق الصحفيين لسنة 2011– موقع نقابة الصحفيين العراقيين – متوفر على رابط: http://iraqijs.org/law .

[213]فقرة (5) من المادة (7) من قانون العمل الصحفي في اقليم كردستان لسنة 2007 – الموقع الرسمي لبرلمان كردستان – متوفر على رابط: https://bit.ly/3aVhTOT.

[214]المرصد العراقي لحقوق الانسان – متوفر على رابط: https://bit.ly/3aP03xh.

[215]وتنص المادة 226 من قانون العقوبات رقم 111 لسنة 1969 على أن "يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على سبع سنوات أو بالحبس أو الغرامة من أهان بإحدى طرق العلانية مجلس الأمة أو الحكومة أو المحاكم أو القوات المسلحة أو غير ذلك من الهيئات النظامية أو السلطات العامة أو المصالح أو الدوائر الرسمية أو شبهالرسمية".

[216]أذيعت الحلقة الحوارية بتاريخ 6/1/ 2022، وأثارت ردات فعل غاضبة وصلت إلى تعرض قناة العراقية إلى محاصرة من الميليشيات وأصدر مجلس القضاء في اليوم التالي مذكرة قبض بحق الطائي بموجب قانون العقوبات الموروث من العهد السابق.

سليماني، والمرشد الإيراني علي خامنئي، إضافة إلى رئيس مجلس القضاء الأعلى العراقي فائق زيدان.

وقال الطائي إن "أي شخص يعترض على دور القضاء حالياً يُعتقل، حتى إن الوضع بات أخطر من فترة نوري المالكي وقاسم سليماني"، مضيفا "نحن أمام ظهور ديكتاتورية جديدة، ولذلك فإن فائق زيدان في مواجهة التحولات الفكرية للشباب"، وأكدّ أن "فخامة العراق أكبر من خامنئي، كما أن القاتل سليماني ذبحنا في انتفاضة تشرين، وفائق زيدان يمارس انقلاباً سياسياً وأمنياً"[217].

وأصدر مرصد الحريات الصحفية بيانا رفض فيه تهديد السلامة الشخصية للزملاء المستهدفين بحملات التحريض مطالبا البرلمانيين إلى إطلاق حراك قانوني سريع لتعديل قوانين الحقبة الشمولية، وداعيا جميع السلطات العراقية إلى تعليق استخدام قوانين الحقبة الشمولية في ملاحقة الصحفيين ريثما يتم البت في أمر تعديلها أو إلغائها[218].

وفيما يتعلق بإغلاق القنوات الفضائية وبما يخالف مؤشرات اليونيسكو، فقد أغلقت هيئة الإعلام والاتصالات 8 فضائيات، و5 إذاعات لمدة ثلاثة أشهر أواخر سنة 2019، بدعوى مخالفتها مدونات السلوك المهني، وبقرار من مجلس الأمناء في الهيئة الإعلام والاتصالات، وتوجيه إنذار لخمس فضائيات أخرى، وتمديد إغلاق مكتب قناة الحرة/ العراق لثلاثة أشهرأخرى، مما دفع بجمعية الدفاع عن حرية الصحافة في العراق لاعتبار أن هذا الإغلاق الجماعي يشكل مخالفة دستورية صريحة للدستور الذي كفل حرية الصحافة والإعلام والإعلان والنشر بكل أشكاله[219].

ولا تبدو الصحفيات العراقيات هنا بعيدات عن الانتهاكات التي يتعرض زملائهن، ففي استطلاع للرأي أجرته منظمة تمكين النساء في الإعلام بمناسبة اليوم العالمي للصحافة شاركت فيه 100صحفية،تبين أن 91% من الصحفيات العراقيات يواجهن صعوبة في الحصول على المعلومات، مما يعرقل عملهن ويشكل تحديا كبيرا للمهنة، وأفادت 46% من الصحفيات أنهن تعرضن للتهديد والابتزاز، واحتل التهديد بالقتل المرتبة الأولى بنسبة 36%، فيما تعرضت عائلات 26% من الصحفيات اللواتي شاركن في الاستبيان للتهديد بسبب عملهن كصحفيات، وتنوعت التهديدات لصحفيات أخريات بين التهديد بالاختطاف والاغتصاب، كما رفضت 79% من الصحفيات المهددات اللجوء إلى القانون لحمايتهن من الابتزاز والتهديد لأسباب تتعلق بعدم الثقة بالقانون، والخوف من اتساع المشكلة، فيما أكدت 15% من الصحفيات اللواتي تعرضن للتهديد أنهن لم يلجأن إلى القانون بسبب عدم وجود مساندة لهن من بيئة العمل أو الأسرة، فيما ذكرت 13% منهن أن عائلاتهن رفضت لجوئهن إلى القانون وفضلت الصمت، فيما ظهرت متغيرات

[217] زيد سالم ـ تهديد التلفزيون العراقي الرسمي بسبب انتقادات لسليماني وخامنئي العربي الجديد ـ متوفر على رابط: https://bit.ly/3ojOL7f.

[218] مرصد الحريات الصحفية ـ متوفر على رابط: https://bit.ly/3IYyu0X.

[219] الجزيرة نت ـ متوفر على رابط: https://bit.ly/3aUu3rs.

أخرى مثل الخوف من فقدان العمل في حال الإفصاح عن التهديد وخشية الصحفية من فقدان حياتها كمؤشرات أخرى لامتناع الصحفية المهددة عن اللجوء إلى القانون[220].

وبحسب اليونيسكو فإن النساء الصحفيات يواجهن"مخاطر متزايدة، مما يسلط الضوء على ضرورة اتباع نهج يراعي قضايا الجنسين فيما يخص سلامة الصحفيين، ومسألة الافلات من العقاب، فغالبا ما تتعرض الصحفيات في أثناء أداء مهنتهن لاعتداءات جنسية تتخذ أشكالا عدة، ومنها الاعتداءات الجنسية المتعمدة التي غالبا ما ترتكب بحقهن لمعاقبتهن على عملهن الصحفي، وأعمال العنف الجنسي الجماعي ضد الصحفيات المكلفات بتغطية أحداث عامة، والاعتداءات الجنسية التي تتعرض لها الصحفيات المعتقلات أو المحتجزات، ومن الجدير بالذكر أن الكثير من هذه الجرائم لا يبلغ عنها بسبب أشكال الوصم الثقافي والمهني المترسخة بعمق المجتمع"[221].

وبحسب تقارير رصد الإعلاميات العراقيات "فمن بين 100 حالة قتل، وتهديد، وخطف، وإصابة، وضرب، واعتقال كان من بينها 32 صحفية عراقية تعرضن إلى التهديد والتشهير والابتزاز، ويعمل غالبيتهن في مؤسسات إعلامية مختلفة، وبعضهن أعلنَّ عن أسمائهن، والبعض الآخر رفضن ذكر الاسم لأسباب أمنية وشخصية، ولم يشهد ملف استهداف الصحفيين أية إجراءات حكومية وأمنية للحد من العنف المباشر وغير المباشر، وما زاد عمليات الاستهداف الممنهج للصحفيات والصحفيين إفلات الجناة من العقاب"[222].

وفي تقرير المنتدى للفترة من 2021/5/4 ولغاية 2022/5/3 "رصد أكثر من 100 حالة استهداف ضد الصحفيين/ات، والمؤسسات الإعلامية من ضمنها 26 حالة تهديد، ومضايقات، وتشهير، وتنمر، وابتزاز لصحفيات عراقيات البعض منهن تم ذكر اسماؤهن في التقرير، والبعض الآخر منهن رفضت ذكر اسمها لأسباب أمنية وشخصية، كما رصد التقرير تراجع مستوى حرية التعبير والإعلام بشكل أكبر في إقليم كردستان، وبعض المدن المتنازع على إدارتها"[223].

وأضاف المنتدى في تقريره ما وصفه بـ"استمرار معدلات العنف ضد الصحفيين/ات في العراق، ووسائل الإعلام المحلية والأجنبية، وتنوع ملفات القمع، والسجن، والتهديد، ومحاولات الاغتيال، وغلق مؤسسات، والابتزاز والتشهير لصحفيات وصحفيين من مختلف مدن العراق، والتي كانت عائقا أمام مزاولتهم مهنتهم بالشكل الذي يتلاءم مع عملهم والمهمة التي يقومون بها، كذلك عمدت بعض الجهات الحكومية وغير الحكومية إلى تقييد حرية الإعلام ومنع الصحفيين/ات من تغطية أحداث مهمة، أو الحصول على المعلومات، خاصة ما يتعلق بالتظاهرات والاعتصامات، إضافة إلى تصاعد وتيرة الاستهدافات عبر مواقع التواصل الاجتماعي"[224].

---

[220] بيت الإعلام العراقي ـ متوفر على رابط: https://bit.ly/3uXI527.

[221] خطة عمل الأمم المتحدة بشأن سلامة الصحفيين ومسألة الإفلات منا لعقاب ـ متوفر على رابط: https://en.unesco.org/sites/default/files/un-plan-on-safety-journalists_ar.pdf .

[222] د. نبراس المعموري، د. علي فارس، د. بشرى زويني، د. ندى عمرن ـ الاستراتيجية الجندرية للإعلام العراقي ـ منتدى الاعلاميات العراقيات ـ الطبعة الاولى ـ تونس 2021 ـ ص 166 ـ تم الرصد للفترة من 2019/5/4 ولغاية 2020/5/2.

[223] منتدى الإعلاميات العراقيات ـ تقرير رصد منتدى الاعلاميات iwjf لواقع حرية الصحافة في العراق للفترة الممتدة من 4 ايار 2021 ولغاية 3 ايار 2022 ـ متوفر على رابط: https://www.iwjf.info/?p=7443 .

[224] المصدر السابق.

لم تعالج الحكومات العراقية مسألة الإفلات من العقاب طيلة السنوات الماضية، وبالرغم من تنامي الانتهاكات المتعددة التي يصل بعضها إلى القتل، والاختطاف، والتغييب القسري، والابتزاز والاعتداءات الجنسية، إلا أن الجهد الحكومي في معالجة هذه الظاهرة الخطيرة ظل دون الحد الأدنى.

وبحسب منظمة هيومن رايتس ووتش في تقريرها العالمي لسنة 2022 فإن "الحكومة العراقية في 2021 لم تفِ بوعودها بمحاسبة المسؤولين عن الانتهاكات بحق المتظاهرين، والنشطاء، والصحفيين، ومنتقدي النخب السياسية و"قوات الحشد الشعبي"، مشيرة إلى أن الانتهاكات تضمنت الاعتقالات التعسفية، والإخفاء القسري، والقتل خارج نطاق القضاءفي غياب المساءلة هذا، كما رفعت حكومة كردستان طيلة عام 2021 العديد من القضايا ضد الصحفيين بسبب كتاباتهم، حيث علقت الباحثة الأولى في الأزمات والنزاعات في هيومن رايتس ووتش بلقيس والي على ذلك بقولها "من المقلق أن نرى سلطات كردستان تقاضي أشخاصا بسبب التعبير الذي من المفترض أن يكون محميا ودون أي اعتبار للعيوب التي شابت محاكماتهممن خلال رفع هذه القضايا، ترسل السلطات إشارة واضحة إلى الصحفيين المنتقدين بالتزام الصمت"[225].

[225]هيومن رايتس ووتش ـ العراق: إفلات من العقاب على الانتهاكات الجسيمةـ متوفر على رابط: https://www.hrw.org/ar/news/2022/01/13/380554.

الفصل الخامس

بناء القدرات المهنية ودعم المؤسسات التي تعزز حرية التعبير والتعددية والتنوع

أ ـ هل يتلقى الإعلاميون/ـات في العراق تدريبات مهمة؟

صنع التحول الديمقراطي في العراق بعد نيسان 2003 واقعا إعلاميا جديدا فرض نفسه وبقوة في السنوات التي تلت الاحتلال بسبب مقومات العهد الجديد الذي قادته في البدايات الإدارة المدنية التي أصدرت عددا من التشريعات التي مست مباشرة قطاع الإعلام، وصناعته في العراق الجديد.

وقبل أن ينهي العراق الجديد سنته الأولى كانت مئات المؤسسات الإعلامية من صحف وفضائيات، وإذاعات تزحم الفضاء العراقي وما تلا ذلك من صحافة إلكترونية، مرورا بإقرار الدستور العراقي سنة 2005 الذي نصت مادته الدستورية الثامنة والثلاثين على كفالة حرية التعبير عن الرأي بكل الوسائل، وحرية الصحافة والطباعة والنشر، وحرية الاجتماع والتظاهر السلمي، وكفالته لحرية تأسيس الجمعيات والأحزاب السياسية في المادة التاسعة والثلاثين.

لقد أشرنا سابقا إلى جملة الانتقادات التي وجهها صحفيون وإعلاميون، وباحثون، وسياسيون عراقيون إلى واقع الإعلام العراقي الذي شهد اكتظاظا إعلاميا كبيرا، وغير مسبوق في تاريخ العراق، قبل أن تبدأ هذه الظاهرة "الطفرة" بالانحسار، في الوقت الذي دخل الصناعة الإعلامية مئات الصحفيين كان بعضهم لا يملك أية خبرة في العمل الصحفي الذي سيطرت على جانب كبير منه الأحزاب السياسية، وتولت تمويل عشرات المؤسسات التي ظلت في خدمة تلك الاحزاب وملتزمة بسياساتها وايديولوجياتها.

لقد دخلت وسائل إعلام عراقية عديدة المعركة السياسية والصراع السياسي الداخلي مدفوعة إما بتوجهات الممولين السياسيين والمالكين لتلك المؤسسات، وإما لجهات خارجية عملت على تأسيس وسائل إعلامية للتأثير على الجمهور العراقي، والرأي العام المحلي خدمة لمصالحها.

وكان لا بد للصحفيين العراقيين أن يدفعوا ثمنا باهظا من سلامتهم وأمنهم الشخصي في ظل تلك الصراعات بسبب الصراعات السياسية والحزبية والطائفية، خاصة بسبب الجماعات الإرهابية التي عاثت في العراق قتلا وتدميرا وكان الصحفيون أحد أبرز أولئك الضحايا، حيث فقد العراق نحو 500 صحفي وصحفية، وتعرض الآلاف منهم إما للتهديد، أو الخطف، أو الاختفاء القسري، أو الاعتداءات الجسدية المتنوعة، فضلا عن تعرضهم لكل أنواع الانتهاكات التي مورست بحقهم دون أن تضع الدولة العراقية حلا لمسألة الإفلات من العقاب.

في ظل هذه الأجواء والمعطيات كان الصحفيون أيضا هدفا للتدريب والتأهيل من قبل منظمات مجتمع مدني عراقية، أو من قبل منظمات إقليمية ودولية متخصصة، وكان الهدف منها تأهيل الصحفيين العراقيين، وإكسابهم مهارات عديدة تمكنهم من تأدية مهماتهم على أتم وجه.

وأيا تكن المواقف من القوانين العراقية العديدة الناظمة لحرية التعبير والإعلام، ومعظمها ظل موروثا من حقبة النظام السابق، فقد ظهرت في الوقت نفسه عشرات منظمات المجتمع المدني التي تولت مهمة رصد الصحافة العراقية وتقييم أدائها، وتخصصت منظمات أخرى في رصد الانتهاكات

التي يتعرض الصحفيون والصحفيات لها، وأخرى اختصت بحقوق الإنسان في العراق وإقليم كردستان، إلى جانب التأسيس المبكر لشبكة الإعلام العراقي، وهيئة الإعلام والاتصالات التي أصبحت في حقبة التحول الديمقراطي بعد سنة 2003 الوريث لوزارة الإعلام العراقية.

وأمام هذا الواقع يصبح طرح التساؤل عما إذا تلقى الإعلاميون والإعلاميات العراقيات أية تدريبات مهمة في هذا الجانب أم لا؟

وفقا لمؤشرات اليونيسكو حول تدريب الإعلاميين العراقيين، فإنها يجب أن تتوافر برامج تأهيلية للصحفيين، وبرامج تدريبية تعرضها مجموعة مؤمني الخدمات من محليين وخارجيين، وفرص للصحافيين المؤهلين على كافة المستويات من أجل تحديث مهاراتهم والمعرفة الأساسية في مجال عملهم، وفرص للمبادلات والبرامج المحلية والدولية، ودعم الصحفيين الذين يحتاجون إلى التخصص في مجالات محددة، والتدريب في المهارات التكنولوجية، والفرص للنفاذ إلى التعلم عن بعد، وتدريب يمكن حضوره شخصيا للصحفيين كافة، ودورات تدريبية تجمع بين الإنتاج والتدريب، وتدريب يستخدم اللغات المحلية والتكنولوجيا المناسبة، ومواد تدريبية متوفرة باللغات المحلية "العربية والكردية"، وتدريب في متناول المرأة والمجموعات المهمشة، وبرامج تدريبية يقيمها المشاركون بشكل ملائم، وتدريب يغطي التوعية على الحاجة إلى نظم إدارة جيدة وشفافة وحوار بين الإدارة والموظفين[226].

إن مراجعة سريعة لورشات ودورات التدريب التي شارك فيها الصحفيون العراقيون داخل العراق وخارجه تكشف عن حجم الكم والنوع الذي تناولته تلك التدريبات عبر السنوات الماضية، ويكفي التأشير إلى عشرات دورات التدرب المتخصصة في الإعلام الفضائي، والإذاعي، وتقنيات الإنتاج نظمها معهد الإعلام العراقي، ودورات أخرى نظمتها نقابة الصحفيين العراقيين، وأخرى نظمتها نقابة الصحفيين في إقليم كردستان، إلى جانب منظمات المجتمع المدني التي شاركت هي الأخرى في التدريب، فضلا عن عشرات دورات التدريب للصحفيين العراقيين التي عقدت في الأردن، وتركيا، وهولندا، وفرنسا، ومصر، وتونس، وسوريا، ولبنان.

إن غالبية دورات التدريب تلك كانت تختص بسلامة الصحفيين، وإدماج حقوق الإنسان في القصص الصحفية، وتغطية النزاعات في المناطق الساخنة، وقضايا اللاجئين، والقوانين الناظمة لحرية التعبير والصحافة، وحق الحصول على المعلومات، ودورات تدريب مدربين.

ب ـ ما الذي يحتاجه الإعلاميون/ـات العراقيون من تدريبات متخصصة في الإعلام الحديث؟

أصدرت الأمم المتحدة في العراق بيانا في شهر أيار/ مايو 2022، قالت فيه إن المهارات الرقمية هي أحد التحديات الرئيسية التي تواجه المجتمع الصحفي العراقي اليوم، وقال مدير مكتب اليونيسكو في العراق اولو فونتاني"الموضوع المختار لليوم العالمي لحرية الصحافة لهذا العام هو "الصحافة تحت الحصار الرقمي" ومن خلاله يركز اليوم العالمي لحرية الصحافة على معالجة تأثير العصر الرقمي على حرية التعبير، وسلامة الحرية، والوصول إلى المعلومات، والخصوصية، وكيفية

[226] اليونيسكو ـ مؤشرات تنمية وسائل الاعلام: إطار لتقييم تنمية وسائل الإعلام ـ ص50 ـ متوفر على رابط: https://unesdoc.unesco.org/ark:/48223/pf0000163102_ara .

وضع توصيات ملموسة لمواجهة هذه التحديات، لقد عرّض العصر الرقمي أيضًا العاملين في مجال الإعلام ومصادرهم لخطر أكبر بالتعرض للاستهداف والمضايقة - على سبيل المثال -، بسبب الاحتفاظ بالبيانات وبرامج التجسس والمراقبة الرقمية"[227].

وقال المدير التنفيذي لهيئة الإعلام والاتصالات محمد الأسدي "ما زلنا بحاجة إلى مواكبة التطور العالمي في مجالات الشمول الرقمي، ولا سيما في قطاع الصحافة في العراق"، هدفنا التالي كهيئة هو بناء مهارات الشباب والنساء ليكونوا قادرين على مواكبة التطورات الرقمية"[228].

ونقل موقع الساعة العراقي تصريحات لمسؤول برامج ومشاريع "اليونيسكو" في العراق ضياء السراي أدلى بها لصحيفة الصباح العراقية "أن الصحافة الرقمية سلطت الضوء على تحديات ماثلة أمام وسائل الإعلام ليس في العراق فحسب وإنما في جميع دول العالم بعد جائحة كورونا، مضيفا أن اليونيسكو أحصت 14 تحديا من ضمنها الاستدامة والقدرة على المواصلة، ومواكبة إبداع المحتوى والتطور في نشاط قطاع المطورين والمواصلة في كيفية تحدي المخاطر الرقمية التي يواجهها الصحفيون"[229].

ولفت أن "اليونيسكو اختارت هذا العنوان ليتلاءم مع الأوضاع التي رصدتها خلال العامين الماضيين، خاصة أن العراق يعاني من مشكلات كبيرة جدا وتحديات كثيرة، كالمشكلات المالية والتمويل والاستدامة في المؤسسات الإعلامية، مما أدى إلى تسريح العاملين والصحفيين الذين لا يملكون مهارات رقمية، على الرغم من قدراتهم الصحفية الجيدة، مطالبا هيئة الإعلام والاتصالات بأن تسهم في دعم المؤسسات الصحفية، ودفع الصحفيين نحو مهارات رقمية، وهذا يندرج ضمن عملها باعتبارها تملك الموارد التي يمكن أن تدعم هذا التوجه"[230].

وبحسب الإعلامي العراقي عبد الله النجار فإن هناك سببين أساسيين لضعف قدرة تطور ومواكبة الصحفي العراقي لمزايا ومهارات الإعلام الرقمي، والسبب الأول "لكون المؤسسات الإعلامية والصحفية العراقية بعد عام 2003 فقدت القدرة على إنتاج وتطبيق معايير تدريب الصحفيين وتوظيفهم، والسبب الثاني يتعلق بالجانب الأكاديمي؛ حيث إن أساليب التدريس الأكاديمي بكليات وأقسام الصحافة والإعلام العراقية، لا تزود الطالب بالمهارات العملية المطلوبة في عالم الصحافة"[231].

وتحدد مؤشرات اليونيسكو حاجة الإعلاميين العراقيين للتدريب من خلال أن تكون الدروس الأكاديمية في متناول مجموعة واسعة من الطلاب، بحيث تقدم الجامعات، والكليات الدراسات الإعدادية والدراسات العليا في الصحافة، وأشكال وسائل الإعلام الأخرى، والمواد التدريبية

---

[227] بيان صحفي صدر عن الامم المتحدة في العراق بتاريخ 5/12/ 2022 بعنوان "الصحافة العراقية تحت الحصار الرقمي" تحتفل يونيسكو العراق باليوم العالمي لحرية الصحافة " ـ الأمم المتحدة ـ العراق ـ متوفر على رابط: https://iraq.un.org/ar/181611-tht-nwan-alshaft-alraqyt-tht-alhsar-alrqmy-thtfl-ywnskw-alraq-balywm-alalmy-lhryt-alshaft .

[228] المصدر السابق.

[229] آمنة ملاچياد ـ مواكبة الإعلام الرقمي تحدٍ يواجه الصحفي العراقي ـ شبكة الساعة ـ متوفر على رابط: https://alssaa.com/post/show/10386 .

[230] المصدر السابق.

[231] المصدر السابق.

والكتب المتوفرة بلغات متعددة، ومعدات التدريب اللازمة، والتسهيلات التقنية بما في ذلك النفاذ إلى تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات في معاهد التدريب، ودروس أكاديمية تعد الطلاب الذين يتمتعون بالمهارات والمعرفة ذات الصلة بالتنمية بالديمقراطية، حيث تغطي الدروس مسائل متعلقة بالقوانين الإعلامية والأخلاقيات والقواعد والسياسات العامة، وتساعد هذه الدروس في التوعية على إمكانيات وسائل الإعلام في تعزيز الديمقراطية وحقوق الإنسان، وتعد الدروس الطلاب وتؤمن لهم المهارات اللازمة من أجل التفكير والتحليل المستقلين، وتحتوي الدروس على المعرفة التخصصية الأساسية الكافية في الموضوع الذي يفترض بالصحفيين تغطيته وتأمين الدروس المتعلقة بالقرائية الإعلامية بما يتلاءم والبيئة التواصلية الحديثة[232].

إن الإعلام الجديد ووسائله المتعددة التي تسجل قفزات تقنية سريعة على نحو منصات التواصل الاجتماعي"فيسبوك، تويتر، انستغرام، يوتيوب، واتساب"، وتطور الإنترنت، وإتاحته أمام الجمهور بكلف مالية قليلة، وتطور أجهزة الاتصالات الخلوية "الأجهزة الذكية"، وظهور صحافة الموبايل، و"المواطن الصحفي"، لم تختصر المسافات بين العالم فقط، بل أصبح كل مواطن يمثل بنفسه وكالة أنباء ومؤسسة إعلامية يتلقى المعلومات ويبثها، ويتفاعل معها، مما صنع تحديات جوهرية أمام الإعلام التقليدي لم يستطع مجاراتها، أو حتى تحديها، خاصة بعد أن أصبح المواطن في العالم وليس في العراق فقط يتمتع برؤية أممية واسعة يملكها بين يديه عبر الأجهزة الخلوية الذكية، ولم تعد أمام الحكومات القدرة الكافية على إقناع الجمهور بسياساته، مما اضطر الدول للجوء إلى تشديد القوانين وصناعة قوانين جديدة لضبط ثورة الاتصالات هذه، فلجأ إلى اشتقاق قوانين متشددة على نحو قوانين الجرائم الإلكترونية، والأمن السيبراني، وأمام هذا الواقع التقني الجديد اختلط المفهوم القانوني لـ "الصحفي"، ولم تعد القوانين قادرة على تحديد من هو الصحفي والإعلامي، فقد أدى الإعلام الحديث دورا جديدا مختلفا تماما عن صورة الإعلام التقليدي الذي بدأ يتراجع ويخلي مكانه للإعلام الحديث.

أمام هذا الواقع كان لا بد للمؤسسات الصحفية والإعلامية القفز إلى الإعلام الحديث للمحافظة على بقائها ومنافستها، وكان لا بد من تدريب الصحفيين على استخدام وسائل الإعلام الحديث وتقنياته المتعددة، وكان لا بد أيضا من التأكيد على أن من لا يستطيع مواكبة هذا التطور أن يخلي مكانه لمن يتقن استخدام التقنيات الجديدة، مما فتح الباب لعقد مئات ورشات العمل والتدريب على كيفية استخدام هذه التقنيات لغايات تأهيل الصحفيين والإعلاميين للتكيف مع الإعلام الحديث.

"شهد الإعلام العراقي توسعا لا بأس به في مجالاته المختلفة، إلا أنه لم يرتقِ إلى مستوى مهني يجعله يؤثر إقليميا ودوليا، على الرغم من اقتناء أكثر مؤسساته تقنيات متقدمة، كما دخلت إلى هذا القطاع الحيوي أعداد كبيرة من غير المتخصصين بعد تلقيها تدريبات معينة ما جعلها تؤدي أدوارا لا ترتقي جميعها إلى مستوى الطموح، ما وضع الإعلام العراقي أمام تحدي التعامل مع الاعلام الحديث الذي يرتبط بالمصداقية والشفافية ونقل الخبر الذي يقبله الفرد العراقي وسط تأثير الإعلام الجديد، ما يفرض عليه الخروج من محليته إلى العالمية بتأهيل بشري وتقني يجعله مؤثرا في الرأي

[232] اليونيسكو ـ مؤشرات تنمية وسائل الاعلام: إطار لتقييم تنمية وسائل الإعلام ـ ص 52ـ متوفر على رابط: https://unesdoc.unesco.org/ark:/48223/pf0000163102_ara .

العام المحلي والإقليمي والدولي بلغات مختلفة، معتمدا على الحيادية وتسويق الخبر الذي يتوافق مع وعي إنسان الإعلام الجديد الذي يمارسه أفراد المجتمع"[233].

وأظهرت نتائج دراسة علمية عن تأثيرات الإعلام الجديد في تشكيل الرأي العام إزاء أزمات العراق زيادة ملحوظة في اعتماد الجمهور العراقي على الإعلام الجديد بشأن الأزمات في العراق، مما يدلل على دوره في تشكيل الرأي العام، كما كشفت أن أعضاء النقابات المهنية يستخدمون الموبايل بالدرجة الرئيسة في الحصول على المعلومات بشأن الأزمات بواسطة استخدام تطبيقاته، أو عن طريق الوصول لوسائل التواصل الاجتماعي، ووسائل الإعلام الجديد الأخرى، كما بينت الدراسة في نتائجها أن أعضاء النقابات "نقابة الصحفيين، اتحاد الصحفيين، اتحاد الإذاعيين" لا يعتمدون على المدونات والمنتديات ومواقع الرأي، ومواقع القنوات الفضائية، ومواقع الصحف المطبوعة بشكل كبير، وإنما اعتمادهم كان بنسب قليلة جدا، مما يدل على أن أفراد العينة ما يزالون يفتقرون إلى استخدام وسائل الإعلام الجديد،كما أظهرت الدراسة تراجع الاعتماد على الصحف المطبوعة بنسب كبيرة لصالح الإعلام الجديد، وينسحب الحال على جميع الصحف الحكومية والحزبية والمستقلة أيضا، وتتفق هذه النتيجة ـ كما تقول الدراسة ـ مع واقع الصحف التي نعيشها اليوم، فقد تراجعت مبيعات الصحف اليومية مثل صحيفة الصباح من 75000 نسخة يوميا في سنة 2005 إلى 4000 نسخة سنة 2016"[234].

هذه النتائج التي توصلت إليها تلك الدراسة (سنة 2017) تلفت النظر إلى أن الإعلام الحديث في العراق أصبح حاضرا، وضاغطا، ويساهم في تشكيل الرأي العام وصناعة الوعي، وإشاعة المعلومات، إلا أن الصحفيين لا يزالون بحاجة للتدريب ولإتقان استخدام أدوات ومنصات الإعلام الحديث الذي عمل على تجاوز الإعلام التقليدي "الصحف المطبوعة على سبيل المثال"، بحيث لم يعد في دائرة المنافسة، وكاد يخرج من سوق التأثير أمام انتشار وتوسع استخدام وسائل وتقنيات الإعلام الحديث "منصات التواصل الاجتماعي مثلا"، بخلاف الجيل الجديد الناشئ الذي يتقن إلى حد بعيد استخدام التقنيات الحديثة وتطبيقات الموبايل، والإنترنت.

ووفقا لدراسة استطلاعية عن احتياجات الصحفيات العراقيات قالت الدراسة إن الاحتياجات"تصدرتها حاجة الصحفيات إلى أجهزة حديثة، ومعدات عمل متطورة مواكبة للتكنولوجيا، والحاجة إلى ورش لتنمية القدرات والمهارات حول طرق الكتابة الحديثة، والصحافة الاستقصائية، وبعض الفنون مثل الفيتشر، والبورتريه وغيرها، كما حددت صحفيات أخريات احتياجهن إلى ورش حول الأمن الرقمي، وتأمين المعلومات والحسابات على جهاز الكومبيوتر والموبايل، فضلاعن الحاجة إلى الثقافة، والتوعية القانونية في مجال القوانين التي تحمي

[233]د. عبد الواحد مشعل ـ الإعلام العراقي وتحديات الإعلام الجديد ـ جريدة الصباح ـ متوفر على رابط: https://bit.ly/3Pq2Eg0.

[234]م. د. غالب كاظم جياد الدعمي ـ الإعلام الجديد وعلاقته في تشكيل الرأي العام إزاء الأزمات في العراق ـ مجلة أهل البيت عدد24ـ ص 49 ـ سنة2017.

الصحفيات، وضرورة تضمين مدونات سلوك العمل في المؤسسات مؤشرات حول عقوبات التحرش داخل المؤسسات الإعلامية "[235].

وفي دراسة استطلاعية أجرتها د. نبراس المعموري أشارت فيها إلى "حاجة الصحفيات والصحفيين العراقيين إلى تنظيم برنامج تدريبي من أجل بناء قدرات الإعلاميين والإعلاميات، والمدونين والمدونات حول الجندر، ومراعاة قضايا المرأة، وكيفية استخدام الإنترنت كأحد مصادر المعلومات، وتنظيم الحملات الإيجابية، وتنظيم ورش تدريبية عن خطاب الكراهية، وأثره على السلم المجتمعي، والتمييز على أساس النوع الاجتماعي"[236].

في هذا السياق فإن حاجة الصحفيين والإعلاميين العراقيين للتدريب على استخدام وسائل ومنصات، وتقنيات الإعلام الحديث تبقى المهمة الأكثر ضغطا على المؤسسات الإعلامية والجامعات التي تدرس الإعلام، والنقابات، والإفراد أنفسهم، وتوفير مواد تعليمية وتدريبية متاحة تكفل لهم خبرات جديدة تؤهلهم لأن يبقوا على تماس مباشر مع الجمهور من خلال الاستخدام الامثل لتقنيات الإعلام الحديث، وتطبيقات الموبايل، وكيفية صناعة الأفلام القصيرة الأكثر تداولا وتأثيرا في الجمهور، وكيفية الكتابة والتحرير لمنصات الإعلام الحديث، مع التأكيد على أخلاقيات مهنة الإعلام، والالتزام بمواثيق الشرف الصحفي ومدونات السلوك.

ج ـ من هي الجهات التي تقوم بالتدريب أو مؤهلة لتقديم التدريب "نقابة الصحفيين العراقيين/ مؤسسات ومنظمات مجتمع مدني متخصصة في الإعلام/ المؤسسات الإعلامية نفسها"؟

أشرنا سابقا إلى أن العديد من الجهات تولت تدريب الصحفيين العراقيين على أسس العمل الصحفي وأخلاقيات المهنة، وقد بدأت عمليات التدريب مبكرا بعد مرحلة التحول الديمقراطي والاحتلال الأميركي للعراق سنة 2003، وكان الهدف الأساس رفع كفاءة الإعلاميين العراقيين، وتعزيز خبراتهم لمواكبة مرحلة التحول الديمقراطي.

وتولت المنظمات الدولية في هذا الجانب وتحديدا الأمم المتحدة "اليونيسكو" التدريب إلى جانب عشرات المؤسسات والمنظمات الدولية الأخرى، ونظمت لهذه الغاية ورشات عمل وتدريب في كل من بغداد وكردستان ومدن عراقية أخرى"كربلاء مثلا"، فضلا عن دورات تدريبية متعددة خارج العراق مثل، الأردن، ومصر، ولبنان، وسوريا، وتونس، وتركيا، وهولندا، وألمانيا، وفرنسا، وغيرها من دول العالم الأخرى.

جاءت ورشات التدريب في معظمها بدعم دولي خارجي، إلى جانب الدعم العراقي المحلي، وتولت نقابتا الصحفيين في حكومة العراق المركزية وإقليم كردستان تنفيذ ورشات تدريب متعددة ومتخصصة، كما تولت هيئة الإعلام والاتصال مهمات التدريب على الإعلام الحديث وتقنيات الإعلام المرئي والمسموع، كما قامت منظمات المجتمع المدني العراقي بمهمة تقديم تدريبات

---

[235]في اليوم العالمي لحرية الصحافة: 91% من الصحفيات العراقيات يواجهن صعوبة في الحصول على المعلومات ـ استطلاع أجرته منظمة تمكين النساء في الإعلام ـ نقلا عن موقع بيت الإعلام العراقي ـ متوفر على رابط:https://bit.ly/3IUZf6n.

[236]د. نبراس المعموري ـ استراتيجية النوع الاجتماعي في الإعلام العراقي ـ الاستراتيجية الجندرية للإعلام العراقي ـ مؤلف جماعي ـ منتدى الاعلاميات العراقيات ـ الطبعة الاولى ـ تونس 2021 ـ ص 232 وما بعدها.

متخصصة للإعلاميين العراقيين داخل العراق، خاصة المنظمات العاملة في مجال حقوق الإنسان والحريات الصحفية، على نحو مرصد الإعلام العراقي، ومركز ميترو، وبيت الإعلام العراقي، ومنظمات نسائية، فضلا عن تولي بعض المؤسسات الإعلامية تدريب الصحفيين على نحو شبكة الإعلام العراقي.

وتولت الجامعات العراقية التي تدرس تخصصات الصحافة والإعلام مهمات تدريب طلابها على تقنيات الإعلام الحديث، مما ساعد في صقل مهارات طلابها من الجيل الجديد من الإعلاميين والصحفيين.

ووفقا لمؤشرات اليونيسكو فإن الجهات التي يمكنها تدريب الصحفيين هي "منظمات المجتمع المدني التي ترصد وسائل الإعلام بشكل منتظم، وترصد المضمون والملكية من أجل تعزيز التعددية والتنوع، وتؤمن المنظمات التحليل النقدي لوسائل الإعلام ولا سيما لجهة تمثيلها للمجموعات المهمشة، وتلعب المنظمات دورا مهما في تعزيز القرائية الاعلامية ووجود منظمات مجتمع مدني تعمل على المدافعة المباشرة عن قضايا حرية الراي والتعبير والمدافعة المباشرة بشأن قضايا حرية التعبير والحق في المعلومات وسلامة الصحافة، وتلتزم المنظمات مع صانعي السياسات حول قضية السياسة العامة حيال وسائل الإعلام، ووجود منظمات تساعد المجتمعات المحلية على النفاذ إلى المعلومات وعلى سماع صوتها وتؤمن النصائح والمعونة للناس الذين يرغبون بالنفاذ إلى وسائل الإعلام، وتعمل تلك المنظمات على تدريب الصحفيين وبناء القدرات[237]".

لقد تولى معهد التدريب الإعلامي التابع لشبكة الإعلام العراقي الذي تأسس سنة 1972 مهمات التدريب على مختلف أنواع الفنون الإذاعية والتلفزيونية داخل العراق وخارجه، فضلا عن تنظيمه دورات انخرط فيها مذيعون ومقدمو برامج ومخرجون من الدول العربية كافة.

ويقدم المعهد دورات في إعداد المذيع ومقدم البرامج، وتحرير الخبر الصحفي، والإخراج التلفزيوني، وأساسيات اللغة العربية، والجرافيك (effect after)، والإخراج الصحفي، وإعداد المراسل في الإذاعة والتلفزيون والصحافة، والعلاقات العامة والتفاوض، والصحافة الاستقصائية،وفن صناعة الإعلانات المرئية، وتحرير الخبر الإلكتروني في الصحافة والإذاعة والتلفزيون، والتصوير التلفزيوني، وتصميم الديكور، وإخراج البرامج والأفلام الوثائقية، وكتابة السيناريو، والإدارة الاعلامية للناشئين، والحسابات المخزنية، وتخطيط القوى العاملة[238].

وتلقى الصحفيون العراقيون عشرات الدورات التدريبية في الإعلام الحديث على نحو استخدام منصات التواصل الاجتماعي، والسلامة الشخصية، وصحافة الموبايل، وتغطية النزاعات، والسلامة الشخصية، وتقنيات البث الإذاعي والتلفزيوني، وصناعة الأفلام الوثائقية، واستخدام الإنترنت، والحماية القانونية، وتغطية قضايا النازحين وضحايا الحرب والنزاعات، والفئات

[237] اليونيسكو- مؤشرات تنمية وسائل الاعلام: إطار لتقييم تنمية وسائل الإعلام – ص 55 – متوفر على رابط: https://unesdoc.unesco.org/ark:/48223/pf0000163102_ara .

[238] موقع شبكة الإعلام العراقي – متوفر على رابط: https://mti.imn.iq/?page_id=7

المهمشة، وقضايا المرأة والطفولة، والبيئة، وأخلاقيات المهنة، والكتابة لمنصات الإعلام الحديث، والصحافة الإلكترونية.

من الملاحظ أن الجهود العراقية المحلية والدولية والإقليمية قد أولت الإعلام العراقي أهمية واضحة من خلال الدورات التدريبية العديدة التي نفذتها داخل العراق وخارجه، وقد قدمت منظمات المجتمع المدني العراقية والعربية والمنظمات الدولية جهدا إيجابيا واضحا وملموسا في هذا الجانب، إلا أن الحاجة لمواصلة التدريب على تقنيات الإعلام الحديث تبقى قائمة، وحاجة ملحة ومستمرة.

د ـ كيف يمكن بناء القدرات المهنية للإعلاميين والإعلاميات العراقيين؟

تبقى مسألة مواصلة بناء القدرات المهنية للإعلاميين والإعلاميات في العراق حاجة ثابتة، خاصة في ظل القفزات التكنولوجية والتقنية السريعة في الإعلام والاتصالات، ولا تبدو هذه المسألة منحصرة فقط في الإعلاميين العراقيين بل يتسع نطاقها ليشمل كل صحفيي العالم، وتحديدا صحفيي دول التحول الديمقراطي، أو تلك الدول التي تمر في حالة عدم استقرار سياسي، أو نزاع سياسي، أو اثني أو طائفي أو حزبي.

ومن المؤكد أن تدريب الصحفيين والإعلاميين لن يحقق الجدوى منه دون مواكبته بتطوير التشريعات الناظمة لحرية التعبير والصحافة والنشر، وإشاعة الحرية، وبغير ذلك فان كل جهود التدريب والتأهيل المهني والفني والتقني ستبقى دون أي تأثير على المنتج والمضمون.

وفي هذا الإطار فإن تعديل التشريعات الناظمة للحريات الإعلامية هو الأساس في تطوير المهنة وتعزيز الديمقراطية، والحد من النزاعات الداخلية، خاصة وأن تقنيات الإعلام والاتصال أصبحت مفتوحة تماما ومتاحة أمام الجمهور، ولم تعد للسلطات السياسية أدوارا مؤثرة في فرض الرقابة الشاملة على انسياب المعلومات، وتلقيها ونشرها والتعليق عليها، فقد تولت شبكة الإنترنت وتطورها وسهولة استخدامها ورخص كلفتها التشغيلية، وتنوع الخدمات المقدمةعبرها قد جعلت العالم كله يتحدث بكبسة زر واحدة على هاتف موبايل في يد طفل في أقصى الأرض.

ولم يعد الجدل حول "صحافة المواطن " مجرد وهم كما كان يراه البعض في السابق، فقد أتاحت شبكة الإنترنت، والهواتف الذكية المتطورة الفرصة أمام كل مواطن مهما تنوعت ثقافته، واختلفت اهتماماته وقدراته لأن يكون منتجا للمعلومات وناشرا لها، سواء المكتوبة أو المرئية أو المسموعة، وبغض النظر عن مدى تطابقها مع معايير الإعلام، فإنها تبقى جزءا من ماكينة المعلومات التي تبث ملايين المعلومات، والفيديوهات، والصور، والرسائل المكتوبة، والتعليقات السريعة، والآراء عبر العالم.

من المؤكد أن الإعلام الحديث قد تحرر كثيرا من قبضة رقابة السلطة، ولم تعد القوانين والتشريعات التي تحاول السيطرة على الإعلام الحديث كافية تماما للتخفيف من حدة التأثير والتأثر، بالرغم من كونها ساهمت في لجوء الجمهور لفرض رقابة ذاتية صارمة على ما تبثه خوفا من المساءلة والعقوبات المترتبة على ذلك.

إن تمكين الصحفيين العراقيين وتعزيز قدراتهم تبدأ أولا من تعديل القوانين والتشريعات، وبما يتماشى مع الحقوق الأصيلة للإنسان وفقا لما نصت عليه المعايير والمعاهدات الدولية، وما كفله

الدستور العراقي لحرية الرأي والتعبير والصحافة والنشر، وإعادة تعريف وحصر مفهوم من هو الصحفي، والتوسع في تدريب الأجيال الجديدة من الصحفيين والإعلاميين على طرق استخدام وسائل وتقنيات الإعلام الحديث، وإلزام الجامعات ومعاهد الإعلام على تدريب الطلاب على الإعلام الحديث ليكونوا أكثر تأهيلا حين دخولهم لمجال العمل المتخصص.

إن من أبرز التحديات التي تواجه الإعلام الحر هو التحدي المهني فقد كان "الإعلاميون في ظل حكم شمولي مغلق ينقصهم الكثير من المؤهلات والمهارات، وآليات العمل والتدريب المهني، والاطلاع على تطور وأداء وسائل الإعلام في البلدان الديمقراطية المتقدمة، فضلاً عن أنهم كانوا بمعزل عن الاحتكاك بزملاء المهنة في العالم والاطلاع على ما وصلت إليه التقنيات الإعلامية الحديثة من تطور على صعد التحرير، والإخراج، وطبيعة الأدوات، والآليات المستخدمة في العمل الإعلامي، ثم التحدي القانوني بغياب تشريعات وقوانين واضحة تكفل حرية الإعلام، وتحدد طبيعة العلاقة بين المؤسسة الإعلامية والمؤسسات التنفيذية لأن نصوص الدستور الضامنة لحرية الإعلام والتعبير وحدها غير كافية إن لم تقترن بتشريعات مفصلة قابلة للتطبيق وحل المشكلات الناجمة من تفاصيل العمل الإعلامي اليومي"[239].

ومن أبرز مشكلات تدريب الصحفيين تلك التي تتعلق في نوعية التدريب، وجودته، ومدى تأثيره على بيئة العمل اليومية في غرف الأخبار، ومن هي الجهة التي ستتولى عملية التدريب، ومدى ربط التدريب ببيئة العمل والممارسة، وبناء مهارات وقدرات المدربين العراقيين "تدريب المدربين"، وتطوير إدارات المؤسسات الإعلامية حتى تواكب مخرجات التدريبات التي يتلقاها الصحفيون في تلك المؤسسات.

ولغايات تطوير أداء الإعلاميين والمؤسسات الإعلامية فيجب "قيام السلطة التشريعية بسن قوانين وتشريعات مفصلة تقنن وتكفل حرية الإعلام والتعبير، وتنظم العلاقة بين وسائل الإعلام والسلطتين التنفيذية والقضائية وتضمن حقوق العاملين في الإعلام، وتشريع قانون جديد للعمل الصحفي وللتنظيمات الصحفية ينسجم مع التوجيهات الديمقراطية، وتفعيل دور الهيئة الوطنية للاتصال والإعلام لتكون مرجعية عليا لضبط السياسة الإعلامية، وتحقق التوازن، وضمان حقوق جميع الأطراف،وتحمل الدولة لنسبة معقولة من نفقات وسائل الإعلام ضماناً لاستمرارية عمل هذه الوسائل وإبعادها عن مصادر التمويل غير المشروعة، واتفاق جميع وسائل الإعلام على ميثاق شرف مهني وأخلاقيات مهنية يضمن الابتعاد عن كل ما يثير الكراهية والبغضاء بين أفراد المجتمع وشرائحه المختلفة، وعدم الترويج للإرهاب أو التفريط بالوحدة الوطنية للشعب العراقي وثوابته المعروفة"[240].

إضافة إلى"العمل على تطوير مهارات العاملين في وسائل الإعلام ورفع مستوى الأداء لديهم، وتعزيز ديمقراطية الإعلام وجماهيريته عبر توسيع مفهوم إعلام الدولة ليشمل جميع الشرائح والمجموعات والأطياف دون تمييز أو محاباة، وقيام وسائل الإعلام بنشر وتعميق ثقافة الديمقراطية والتسامح وحقوق الإنسان، والتصدي للإرهاب بطرق وأساليب مقنعة، وقيام الحكومة بتشجيع

[239] أ.م. د عبد الأمير مويت الفيصل ـ تحديات الإعلام الحرفي مجتمعي تحول إلى الديمقراطية ونظرية المشاركة ـ مرصد الحريات الصحفية ـ متوفر على رابط: https://bit.ly/3IUGdgI.

[240] المصدر السابق.

تأسيس شركات خاصة أو مختلطة للتوزيع والإعلان ودعمها بشكل أو باخر، وتطوير المواقع الإلكترونية للصحف ووسائل الإعلام الأخرى، والإفادة من البحوث العلمية والدراسات الإعلامية الاكاديمية لتطوير أساليب العمل الإعلامي"[241].

ومن المهم في هذا الإطار أن يتلقى الصحفيون العراقيون تدريبات متعددة بعضها عام، وبعضها متخصص، على نحو التدريب على تغطية حقوق الإنسان ومعاييرها الدولية، وواقعها المحلي والإقليمي، وإدماج منظومة هذه الحقوق في المحتوى والمضمون، والتدريب على كل تقنيات الإعلام الحديث من إذاعي وتلفزيوني وفضائي وإلكتروني، وتقنيات الإنتاج من كتابة وتصوير وإنتاج الأفلام، فضلا عن استخدامات منصات التواصل الاجتماعي وصحافة الموبايل.

والتدريب أيضا على الآليات الفضلى لتغطية البيئة، وجيوب الفقر، والفئات المهمشة، والأقليات، ومناقشة القوانين، والسلامة الشخصية في مناطق النزاعات الساخنة، والحماية القانونية، وأخلاقيات المهنة وحقوق الصحفيين وواجباتهم، وكيفية معالجة قضايا الفساد، وآليات التحقق من المعلومات، واختبار المصادر والمصداقية، واستخدام الصورة في المادة الصحفية التلفزيونية، أو في الصحافة المكتوبة، والإلكترونية.

[241] المصدر السابق.

الفصل السادس

قدرة البنية التحتية الكافية لدعم استقلالية وتعددية الإعلام

أ ـ مدى توفر التقنيات الإعلامية الحديثة واستخدامها من قبل الإعلاميين/ـات العراقيين؟

شهد العالم في الثلاثين سنة الماضية ثورة في وسائل الاتصال والتكنولوجيا والتقنيات الحديثة التي جعلت من العالم مجرد جهاز صغير في اليد يوصلك لكل بقاع الأرض بكبسة زر واحدة وأنت مستلقي في بيتك، ولا تبذل أي مجهود لتتلقى ملايين المعلومات، والفيديوهات وتتصل بمن تريد في أي مكان في العالم عبر وسائل التواصل الاجتماعي، وعبر الإنترنت والبريد الالكتروني، وتتصفح في الوقت نفسه أي صحيفة وأي موقع إلكتروني، أو تشاهد الأفلام، بل وبإمكانك التعليق، والكتابة، والتواصل المباشر بأي لغة تفهمها.

هذا هو العالم الحديث اليوم، عالم منفتح بلا قيود، أو مراقبة، وقد أحدثت تلك القفزات التكنولوجية الهائلة أنماط حياة جديدة فرضت نفسها على العالم تماما، بعضها إيجابي للغاية، وبعضها الآخر سلبي قياسا بالمنظومات الاجتماعية، والأخلاقية لكل مجتمع على حدة.

هذا الواقع التكنولوجي التقني الجديد انعكس وبالضرورة على الصحافة، وعلى وسائل الإعلام، فقد أصبح بإمكان كل مواطن أينما كانت إقامته، وأيا كان مستوى تعليمه أو طبيعة عمله أن يصنع محتوى اتصالي، ويبثه بغض النظر عن قيمته وقدرته على التأثير، ودون أن تكون لديه أية معرفة بقضايا الإعلام، ومكوناته، وأصوله وشروطه، وأخلاقياته.

وما ينطبق على أية قرية نائية في العالم تتوافر فيها خدمة الإنترنت، ينطبق وبالضرورة أيضا على أي مدينة كبيرة في العالم، سواء في نيويورك، أو طوكيو، أو باريس أو سيدني، وبغداد، والقاهرة.

ولا يبتعد العراق عن الواقع التقني والتكنولوجي في العالم، فشبكة الإنترنت في العراق متوفرة، ووفقا لإحصائيات سنة 2021 فإن "عدد مستخدمي شبكة الإنترنت في العراق وصل إلى (30.52) مليون مستخدم بحلول عام 2021 بزيادة 700 ألف مستخدم عن سنة 2020، وفقا لما أعلنه مركز الإعلام الرقمي في العراق[242].

هذه النسبة العالية في استخدام الإنترنت التي تصل إلى (75%) تقريبا من سكان العراق [243]، تكشف إلى أي مدى تتوفر التقنيات الاتصالية الحديثة، ومدى استخدامها من قبل العراقيين، ومن بينهم وسائل الإعلام والصحافة في العراق.

ووفقا لمؤشرات اليونيسكو لمدى نفاذ المنظمات الإعلامية إلى التسهيلات التقنية لجمع المعلومات وإنتاجها وتوزيعها فتتعلق بمدى ما يتمتع به الصحفيون من نفاذ آمن وموثوق ومقبول الكلفة إلى

---

[242] وكالة سبوتنيك عربي ـ متوفر على رابط: https://bit.ly/3yTRGbB.

[243] بلغ عدد سكان العراق سنة 2021 نحو 40,222,493 نسمة، وذلك بنسبة 0.52% من إجمالي عدد سكان العالم ـ الإحصاءات متوفرة على رابط: https://www.softarabia.com/iraq-population/

تكنولوجيا المعلومات والاتصال، ويتدربون على استخدامها بفعالية، وما يتمتع الصحفيون به من النفاذ إلى مجموعة واسعة من المراجع والمواد المؤرشفة، وتكون وسائل الإعلام المجتمعية معدة بالتسهيلات التقنية الملائمة لتصل إلى المجموعات المهمشة، وتكون تسهيلات الطباعة والتوزيع متوفرة للصحافة المكتوبة وتستخدم المنظمات الإعلامية أنظمة التسليم المتعددة البرامج وتستخدم وسائل الإعلام العامة والخاصة تكنولوجيا المعلومات والاتصال من أجل إشراك المواطنين معها[244].

أظهرت نتائج دراسة استطلاعية عن انعكاسات البيئة الرقمية وتأثيراتها على الصحفيين العاملين في الصحافة العراقية أجريت على الصحفيين العاملين في عدد من الصحف العراقية عن مدى استخدام الصحفيين العراقيين لتقنيات الإعلام الحديث، والصحافة الإلكترونية، ومنصات التواصل الاجتماعي، بما يكشف توفر هذه التقنية في البيئة العراقية، وفي قطاع الصحافة والإعلام.

وأفادت الدراسة أن المواقع الإلكترونية الإخبارية جاءت في المرتبة الأولى وبنسبة (47.2%)، تلاها في المرتبة الثانية محركات البحث وبنسبة (26%)، ثم للمواقع الإلكترونية السياسية في المرتبة الثالثة وبنسبة (22.1%) ما يعني أن المواقع الإلكترونية الإخبارية كانت من أولويات الاهتمام من حيث الاستخدام[245].

وأظهرت نتائج الدراسة أن المبحوثين من العينة يستخدمون التطبيقات الرقمية في الهاتف المحمول وبنسبة (97.7%) لأن هذه التقنية توفر للصحفي خدمة كبيرة من خلال تصوير، أو تسجيل اللقاءات، أو أي حدث يواجه الصحفي مما يوفر الكثير للمؤسسات الصحفية، ويساهم في تقليص النفقات في حالة عدم استعمال الكاميرات الكبيرة، والأجهزة الخاصة بالتوثيق الإعلامي،وجاء الفيسبوك بالمرتبة الأولى من حيث الاستخدام وبنسبة (29.3%) ثم الواتساب وبنسبة (21.5%)، ثم موقع فايبر ثالثا وبنسبة (20.9%)، والانستغرام وبنسبة (10.8%)، والتيليكرام وبنسبة (8.7%)،والتوتير في السادسة وبنسبة (7.1%)[246].

وأشار الباحث إلى ضرورة امتلاك الصحفيين للمهارات الرقمية في عملهم الصحفي وذلك لمواكبة التطور العلمي والتقني الذي ظهر في جميع المؤسسات ومن ضمنها المؤسسات الإعلامية، وذلك لمعرفة كيفية التعامل مع التقنية الرقمية في مجال المؤسسات الصحفية للخروج بنتاج إعلامي فائق الجودة وعلى الصحفيين أن تكون لديهم القدرة للتأكد من مصادر المعلومات التي يحصلون عليها من وسائل الإعلام الرقمي كي لا تتحول مؤسساتهم إلى مؤسسات للتضليل الإعلامي، وتفقد مصداقيتها من قبل الجمهور[247].

---

[244]ـ اليونيسكو ـ مؤشرات تنمية وسائل الاعلام: إطار لتقييم تنمية وسائل الإعلام ـ متوفر على رابط:
https://unesdoc.unesco.org/ark:/48223/pf0000163102_ara .

[245]ـ م. د. جمال عبد ناموس ـ انعكاسات البيئة الرقمية وتأثيراتها على الصحفيين العاملين في الصحافة العراقية ـ دراسة ميدانية على الصحفيين العالمين في صحف الزمان والمدى والصباح والمشرق والزوراء والصباح الجديد ـ المجلة الدولية للعلوم الإنسانية والاجتماعية ـ كلية العلوم الانسانية والاجتماعية بيروت ـ عدد13 يونيوحزيران2020ـص204ومابعدها: https://www.ijohss.com/index.php/IJoHSS/article/view/95/95 .

[246] المصدر السابق.

[247] المصدر السابق.

وكشفت الدراسة أن (91.5%) من الصحفيين العراقيين يعتمدون على شبكة الإنترنت في الحصول على المعلومات نظرا للسرعة الفائقة التي تتمتع بها الوسائل الرقمية في عملية نقلها للمعلومات، كما أن (90.4%) من الصحفيين العراقيين يرون أن الإعلام الرقمي قد ساهم في تطوير الإعلام التقليدي، مما دعا الصحف التقليدية إلى إنشاء مواقع إلكترونية خاصة بها لنشر المضامين الصحفية الموجودة على الصحافة الورقية على مواقع إلكترونية تابعة لنفس المؤسسة[248].

ويرى الباحث أن على المؤسسات الصحفية أن تعيد النظر في عدم تشجيعها لاعتماد صحفييها على وسائل الإعلام الرقمي، إذ أفادت الدراسة أن (62.8%) من الصحفيين العراقيين من عينة البحث اكتسبوا مهارة التعامل مع البيئة الرقمية عن طريق الجهود الذاتية، في حين كانت نسبة مهارات التعامل مع البيئة الرقمية عن طريق المؤسسات الإعلامية (30.8%)، وفيما يجد (72.3%) من الصحفيين تشجيعا من مؤسساتهم للاعتماد على المحتوى الرقمي، فإن (27.7%) لا يتلقون أي تشجيع من مؤسساتهم[249].

معطيات هذه الدراسة الكاشفة عن مدى استخدام الصحفيين العراقيين للتقنيات الإعلامية الحديثة بما فيها منصات التواصل الاجتماعي، ومدى تأثيرها على عملهم في تلقي المعلومات، ومعالجتها وإعادة بثها لا تعني أن الصحفيين العراقيين يواكبون تماما وبانتظام التطورات التكنولوجية والتقنية في مجال الإعلام، وهي حالة لا تختص بالصحفيين العراقيين فقط، وإنما تبدو وكأنها حالة عامة وهو ما كشفته دراسة مسحية أجراها المركز الدولي للصحفيين بالتعاون مع جامعة جورج تاون عن مدى اعتماد الصحفيين والمسؤولين على التكنولوجيا الرقمية، وحملت عنوان "حالة التكنولوجيا في غرف الأخبار العالمية" شملت 2700 صحفي، ومدير غرف الأخبار في 130 دولة وأجريت بـ 12 لغة، وكانت النتيجة الصادمة أنهم"لا يتابعون"[250].

وخلصت الدراسة إلى أن غرف الأخبار تواجه فجوة تكنولوجية عميقة، وأن عدد خبراء التكنولوجيا في غرق الأخبار لا يزال قليلا، والمدراء أكثر مهارة في وسائل الإعلام الرقمية من موظفيهم، وأن الصحفيين لا يستخدمون سوى مجموعة محدودة من المهارات الرقمية، حيث أظهرت النتائج أنه من بين 23 مهارة رقمية عرضت على الصحفيين ومديري غرف الأخبار، لم يتم استخدام سوى أربع مهارات منها، وهي: النشر/التعليق على وسائل الإعلام الاجتماعية، التقاط صور رقمية، إشراك الجماهير عبر وسائل التواصل الاجتماعي ، وتوزيع المحتوى عبر منصات متعددة[251].

ودعت الدراسة المؤسسات الإعلامية والإعلاميين إلى تبني التقنية التكنولوجية كنهج مهم ومؤثر للتطوير ومواجهة التحديات المختلفة مع مراعاة الحفاظ على الجمهور واجتذابه إليها بوسائل ومضامين متنوعة، وإدارة المحتوى الإعلامي عبر المنصات الإلكترونية المختلفة، مع العمل على إثراء تجربة الجمهور في مجال الإعلام الرقمي وسبل التفاعل معه بطريقة أكثر مهنية وإنتاجية،

---

[248]المصدر السابق.

[249] المصدر السابق.

[250]شبكة الصحفيين الدوليين ـ حالة التكنولوجيا في غرف الأخبار العالمية.. دراسة حول اعتماد الصحفيين على التقنيات الرقمية ـ متوفر على رابط:https://ijnet.org ، والدراسة الاستطلاعية الكاملة متوفرة بنسختها الانجليزية على رابط: https://www.icfj.org/sites/default/files/2019-10/2019%20Final%20Report.pdf، وملخص لأبرز ما تضمنته من نتائج على رابط:https://www.icfj.org/our-work/highlights-2019-state-technology-global-newsrooms.

[251]المصدر السابق.

محذرة في الوقت نفسه من استمرار الفجوة الرقمية اذا لم يواكب الاعلاميون ومؤسساتهم التقنيات الرقمية، لأن ذلك سيدعو للقلق وينذر بعواقب مستقبلية وخيمة على صناعة الإعلام وإنتاج المحتوى في حال لم يتم تداركه[252].

ب ـ لأي مدى تتوفر حرية الإنترنت للإعلاميين/ـات العراقيين؟ وهل تتعرض خدمة الإنترنت للحجب من قبل الحكومة؟

دخل العراق لأول مرة إلى التقرير السنوي العالمي المختص بحرية الإنترنت في معظم دول العالم والتحديات التي تواجه هذه الحرية، وفقا لما أعلنته في شهر أيلول/ سبتمبر 2021 الشبكة العراقية للإعلام المجتمعي"أنسم" بالشراكة مع مؤسسة فريدوم هاوس، التي أضافت العراق لتقريرها وحصل على المرتبة 41 من أصل 100 على مقياس حرية الإنترنت، وبالتالي حصل العراق على تصنيف البلدان ذات الحرية المقيدة[253].

وكانت خدمة الإنترنت قد دخلت للعراق سنة 2000، ويعزى سبب تأخر العراق في استخدام تلك التقنية للحصار الذي تواصل لسنوات منذ سنة 1990، ولكن وبعد احتلال العراق سنة 2003 تطورت خدمة الإنترنت في العراق، وبدأ بالانتشار السريع لصبح متاحا أمام الجمهور العراقي، إلا أنه لا يزال يشكو من ضعف الخدمة التي تؤدي في أحيان كثيرة إلى انقطاع البث، فضلا عن استخدامه من قبل الحكومة لمواجهة الاحتجاجات الشعبية على الوضع الاقتصادي والسياسي في العراق، إذ تلجأ الحكومة إلى قطع خدمة البث عن أماكن الاحتجاجات على نحو احتجاجات البصرة والجنوب سنة 2019 ، وما قبلها سنة 2014[254].

وفي تقرير نشرته الجزيرة نت في شهر أب/ أغسطس سنة 2019 عن الإنترنت في العراق، قال وزير الاتصالات في حينه نعيم الربيعي"إن أسبابا عديدة تقف وراء ضعف خدمة الإنترنت، منها الشركات المجهزة للخدمة وضعف البنى التحتية، كما أن هناك متعاونين من وزارة الاتصالات مع هذه الشركات، مشيرا إلى أن الوزارة تعمل حاليا على تحسين خدمة الإنترنت واستقبال الشكاوى من قبل المواطنين على الشركات والأبراج المجهزة لاتخاذ الإجراءات العقابية اللازمة بحقهم، موضحا أنها طالبت شركات الإنترنت بخفض أسعارها، وأكد أن سوء الخدمة يعود إلى تهريب سعات الإنترنت وهذا أثر على بعض الأعمال والمشاريع"[255].

وقال تقرير لجريدة الشرق الأوسط اللندنية نشرته في شهر تموز/ يوليو سنة 2021 إن العراقيين يشكون سوء الاتصالات، والإنترنت، والغلاء المبالغ فيه بأسعار خدمة الإنترنت والاتصالات بشكل عام وضعف نوعيتها، قائلة إنه ليس سراً الحديث عن أن خدمة الإنترنت في العراق هي الأسوأ

---

[252] المصدر السابق.

[253]العراق يدخل مؤشر حرية الإنترنت العالمي لأول مرة ـ وكالة ناس ـ متوفر على رابط:https://www.nasnews.com/view.php?cat=70280، وللاطلاع على التقرير المفصل والتقرير الملخص عن حرية الإنترنت في العراق ومنها إقليم كردستان لسنة 2021 ـ مراجعة موقع الشبكة العراقية للإعلام المجتمعي ـ متوفر على رابط:https://insm-iq.org

[254]سلام زيدان ـ الأغلى إقليميا والأسوأ عالميا.. السلحفاة أسرع من إنترنت العراق ـ الجزيرة نت ـ متوفر على رابط: https://bit.ly/2N598DH.

[255] المصدر السابق.

إقليمياً من حيث النوعية والأجور، وربما الأسوأ على مستوى العالم، حتى مع الدخول المتأخر جداً لخدمة «الجيل الرابع (G4)»، قبل أشهر[256].

وبحسب وكالة الأنباء العراقية فإنه وبالرغم "من الإجراءات العديدة التي اتخذتها وزارة الاتصالات لتحسين خدمة الإنترنت ومن ضمنها تنفيذ مشروع الكابل الضوئي، وكذلك إطلاق عمليات الصدمة لمنع تهريب السعات، إلا أن مشكلة ضعف الخدمة لا تزال سمة ثابتة في عموم محافظات البلاد، مما دفع الوزارة إلى اعتماد إجراءات جديدة لتحسين جودة الخدمة المقدمة للمواطنين"[257].

ومن المؤكد في ظل هذه المعطيات أن تتأثر وسائل الإعلام العراقية على تنوعها من جودة خدمة الإنترنت، وانعكاسها على السرعة في تلقي المعلومات ومعالجتها وإعادة بثها.

وقد أشرنا مطلع هذا الفصل إلى أن 75% من سكان العراق يستخدمون الإنترنت، ومنصات التواصل الاجتماعي، وأن الصحفيين العراقيين يستخدمون الهواتف النقالة الذكية كأكثر وسائل الاتصال سرعة وفعالية في عملهم اليومي.

لجأت الحكومات العراقية المتتالية إلى حجب خدمة الإنترنت عدة مرات، خاصة في المناطق التي كانت تشهد احتجاجات شعبية على سياسات الحكومة، وعلى الوضع الاقتصادي على نحو قطع خدمة البث عن جنوب العراق في احتجاجات سنة 2021، وما سبقها من حالات قطع الخدمة في مناطق شهدت مثل تلك الاحتجاجات.

فبعد انطلاق موجة الاحتجاجات سنة2019 "حجبت السلطات العراقية أغلب مواقع التواصل الاجتماعي، قبل أن تقطع الإنترنت بشكل شبه كامل، تاركة المتظاهرين بلا وسيلة تواصل، عدا الاتصالات الهاتفية والرسائل القصيرة، فيما بدا أنها خطوة تهدف لتضييق الخناق على المشاركين في الاحتجاجات، ويقول النشطاء إن الحكومة العراقية عمدت لذلك بهدف منع نشر مايثبت انتهاكات القوات الأمنية وتعاملها العنيف مع المحتجين، والحد من وضع العالم الخارجي في صورة ما يحدث على الأرض، ومنع التواصل بين المتظاهرين"[258].

وأثار قطع الإنترنت في العراق العديد من ردود الأفعال الرافضة لهذه السياسة والتي تمس مباشرة حرية الرأي والتعبير، وترى منظمة المادة 19 أن إغلاق الإنترنت يخرق التزامات العراق بموجب القانون الدولي[259].

---

[256]فاضل النشمي ـ العراقيون يشكون سوء الاتصالات والإنترنت وغلاء أسعارها ـ جريدة الشرق الأوسط ـ الاثنين -5يوليو 2021 مـ رقم العدد [15560] ـ متوفر على رابط: https://bit.ly/3ocVKil.

[257]آمنة السلامي ـ (واع) تفتح ملف خدمة الإنترنت في العراق وآثار الأبراج البيئية ـ وكالة الانباء العراقية ـ نشر بتاريخ 2021/10/21ـ متوفر على رابط: https://www.ina.iq/139167--.html.

[258]دوتشيه فيله ـ الإنترنت كسلاح في مواجهة الاحتجاجات – العراق ومصر نموذجاً ـ متوفر على رابط:https://bit.ly/359IaRU.

[259]منظمة المادة 19 ـ متوفر على رابط:https://www.article19.org/ar/resources/iraq-blanket-ban-access-internet-violation-freedom-expression/

وبحسب مرصد الحريات الصحفية فقد أمرت لجنة حكومية سنة 2018 بقطع اتصالات الإنترنت في جميع مدن العراق، في محاولة منها للحد من الاحتجاجات الشعبية، التي اندلعت في محافظات الجنوب ومناطق الفرات الأوسط، ما تسبب بشلل عمل وسائل الإعلام والمؤسسات العاملة في قطاع الاتصالات والقطاعات الأخرى، خاصة وكالات الأنباء والمواقع الإخبارية، قائلا إن قطع خدمة الإنترنت في العراق هي مؤشر سلبي على حرية التعبير عن الرأي ويعده أسلوباً جديداً للحد من عمل وسائل الإعلام التي باتت غالبيتها تعمل بالتقنيات الحديثة المتصلة بالشبكة العنكبوتية للإنترنت[260].

واعتبر عراقيون قطع خدمة الإنترنت "في العراق واحدة من آليات التضييق التي مارستها الحكومة العراقية على وسائل الإعلام، وقال بيت الإعلام العراقي وهو أحد منظمات المجتمع المدني في العراق، في تقرير له إن "حظر شبكة الإنترنت أدى إلى انقطاع التغطيات الاعلامية لأغلب وسائل الإعلام العراقية بنسبة تصل إلى 90%، وعلى مواقع التواصل الاجتماعي بنسبة أقل وتصل إلى 70%، كما أن المخاوف من استهداف وسائل إعلام وصحفيين ساهمت في تحجيم التغطيات أيضاً"[261].

وبحسب تقارير صحفية فقد "هدفت السلطات العراقية عبر قطعها خدمات الإنترنت في أوج الاحتجاجات الشعبية ضد الحكومة، إلى منع التواصل بين النشطاء والسيطرة على الاحتجاجات، لكن ذلك لم يمر دون تداعيات جانبية تلقاها الاقتصاد المضطرب بالفعل، إذ قدر اقتصاديون خسائر العراق بمليار ومئتي مليون دولار خلال تسعة أيام فقط، فيما يقول الخبراء القانونيون إن القرار كان مخالفا للقوانين المعمول بها، متهمين الحكومة في حينه بشن حملة على حرية الرأي والتعبير بما يخالف ما جاء به دستور البلاد، كما أظهرت بيانات موقع "نت بلوكس" المتخصص في رصد التعتيم الإلكتروني، أنه تم آنذاك حظر مواقع "فيسبوك"،و"تويتر"، وتطبيقي "واتساب" و"إنستغرام" وغيرها من المنصات الاجتماعية ووسائل الاتصال في العراق، من قبل العديد من مزودي الإنترنت[262].

د ـ مدى تأثير منصات التواصل الاجتماعي "السوشيال ميديا" على حرية الإعلام في العراق؟

كشف مركز الإعلام الرقمي العراقي في شهر فبراير/ شباط سنة 2022 عن زيادة واضحة في عدد مستخدمي مواقع التواصل الاجتماعي النشطين (Active) مقارنة بالعام الماضي، قائلا إن

---

[260] العراق يقطع خدمة الإنترنت ويحجب مواقع التواصل الاجتماعي ـ مرصد الحريات الصحفية ـ متوفر على رابط: https://bit.ly/3PwL5uq.

[261] تضييق على وسائل الإعلام وشركات البث التي تُغطيا لاحتجاجات ـ المونيتور ـ متوفر على رابط: https://www.al-monitor.com/ar/contents/articles/originals/2019/11/iraq-protests-media.html

[262] كيف عاقب العراق نفسه بقطع الإنترنت؟ ـ سكاي نيوز عربية – متوفر على رابط: https://www.skynewsarabia.com/business/1291232-%D8%B9%D8%A7%D9%82%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%B1%D8%A7%D9%82-%D9%86%D9%81%D8%B3%D9%87-%D8%A8%D9%82%D8%B7%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%95%D9%86%D8%AA%D8%B1%D9%86%D8%AA%D8%9F

عدد مستخدمي مواقع التواصل خلال هذا العام بلغ 28.35 مليون مستخدم نشط بزيادة 3 مليون و 350 ألف مستخدم عن العام الماضي، منهم 18.85 مليون مستخدم على منصة فيسبوك، و15.45 مليون مستخدم نشط على انستجرام، و13.8 مليون مستخدم على سناب شات، و1.9 مليون مستخدم لتوتير، و1.4 مليون مستخدم لشبكة لينكدان، بالإضافة إلى 16.15 مليون مستخدم على تطبيق فيسبوك ماسنجر، مشيرا إلى أن الزيادة حصلت في اعداد مستخدمي كل المنصات، خصوصا سناب شات وانستجرام، باستثناء منصتي فيسبوك وفيسبوك ماسنجر، حيث فقدت المنصتان مليوني مستخدم مقارنة بإحصائية العام الماضي[263].

هذه الإحصائيات تكشف عن حقيقة وواقع تأثيرات منصات التواصل الاجتماعي والسوشيال ميديا في المجتمع العراقي، ومدى تأثيرها على وعي وسلوك الجمهور فضلا عن حجم المعلومات التي يتم تداولها إلى جانب تأثيرها في وسائل الإعلام التي جعلت من السوشيال ميديا مصدرا للمعلومات التي تستقيها وسائل الإعلام منها.

لقد أثيرت ولا تزال تُثار قضية مدى اعتماد وسائل الإعلام على ما تبثه وتنشره منصات التواصل الاجتماعي من معلومات، وإلى أي مدى يمكن لوسائل الإعلام الاستفادة منها، وكيفية التحقق من مصداقيتها، وكيفية معالجتها، وإلى أي حد وصل تأثيرها في وسائل الإعلام الإلكترونية والتقليدية، وهل يمكن اعتبارها وسائل إعلام حديثة أم لا.

كل تلك الأسئلة يتم طرحها بجدية بالغة ومثيرة للجدل في الوقت نفسه، ففي عصر الإنترنت والانفتاح والحريات أصبحت المسافة الفاصلة بين الإعلام التقليدي والإعلام الحديث لا تكاد تظهر بوضوح، وفي عصر الانفجار التقني لوسائل الاتصالات الحديثة، وعصر الاتصالات الخلوية، والهواتف الذكية أصبح كل مواطن لديه القدرة لأن يصبح "مواطنا صحفيا".

وفي معادلة الإعلام الحديث فقد بدت المزاوجة بين الإعلام التقليدي وبين منصات التواصل الاجتماعي، والإعلام الإلكتروني، والفيديوهات، والأفلام، كلها جميعها تتضافر لتخلق هذا الإعلام الحديث الذي يجمع بين كل هذه المكونات في الرسالة الإعلامية.

وليس لأحد أن ينكر تأثير السوشيال ميديا "منصات التواصل الاجتماعي" على الإعلام، ليس بسبب جماهيريتها فقط، وإنما لسرعة استخدامها وللعدد الهائل من المستخدمين، ويكفينا النظر إلى نموذج العراق هنا (18.85 مليون مستخدم على منصة فيسبوك فقط)، وهو عدد لا يمكن تجاهله وتأثيره وتأثره، مما يجعل وسائل الإعلام التقليدية أمام اختبار صعب بعد أن خرج الإعلام التقليدي من المنافسة على الخبر وعلى المعلومة.

[263] مركز الإعلام الرقمي – 28 مليون مستخدم لمواقع التواصل الاجتماعي في العراق – متوفر على رابط: https://dmc-iq.com/2022/02/19/%d9%85%d8%b1%d9%83%d8%b2-%d8%a7%d9%84%d8%a5%d8%b9%d9%84%d8%a7%d9%85-%d8%a7%d9%84%d8%b1%d9%82%d9%85%d9%8a-28-%d9%85%d9%84%d9%8a%d9%88%d9%86-/%d9%85%d8%b3%d8%aa%d8%ae%d8%af%d9%85-%d9%84%d9%85%d9%88

وجد الإعلام التقليدي نفسه أمام اختبار غير متكافئ مع منصات التواصل الاجتماعي، والإعلام الحديث فاضطرت المؤسسات الإعلامية لتدشين صفحات لها على منصات التواصل للوصول إلى أكبر عدد من جمهور مستخدمي تلك المنصات، في الوقت الذي بدأت فيه تحاول جاهدة للمحافظة على هويتها الإعلامية، إلا أنها اضطرت لأن تستخدم التطبيقات نفسها التي يستخدمها "المواطن الصحفي" في تلك المنصات وإن ظلت تحتكم إلى المعايير المهنية وهو ما يفتقده "المواطن الصحفي" الذي جعل من صفحته منبرا إعلاميا خاصا به يعبر من خلاله عن هويته وعن أفكاره واهتماماته، ويتبادل سريعا المعلومات مع شركائه فينتج رسائله الإعلامية المكتوبة، والمقروءة، والمرئية، ويعيد بثها، ويقوم بدوره باستقبال ما يفعله الأخرون.

لم تعد منصات التواصل الاجتماعي بعيدة التأثير في وسائل الإعلام، وفي مناطق النزاعات الساخنة أصبحت تلك المنصات المصدر الوحيد للمعلومات، على نحو ما حصل في مصر وتونس، وليبيا، وسوريا، وما يحدث في فلسطين المحتلة، وما يحدث في العراق، وأفغانستان، وأوكرانيا، فقد كانت منصات التواصل الاجتماعي مصدرا حاضرا في وسائل الإعلام المحلية والعربية والدولية، بل واضطرت وسائل إعلام دولية للاستعانة بما يبثه الناشطون على منصات التواصل الاجتماعي، وذلك لصعوبة وصول تلك الوسائل إلى مناطق الأحداث، مشفوعة بتعليق واحد "لم يتم التأكد منه" حتى تبقي نفسها خارج المسؤولية القانونية والأخلاقية والمهنية.

وبحسب نقيب الصحفيين العراقيين مؤيد اللامي فإن "السوشيال ميديا أثرت بشكل إيجابي ومنحت المواطن حق الاطلاع بشكل واسع، ولكن الجانب الآخر السلبي يتجسد بعدم احترافية من يقدمون معلومات على السوشيال ميديا، كما زادت من خطاب الكراهية والطائفية وهذا أمر حدث في أغلب الدول وليس في العراق فقط"[264].

ويرى الإعلامي زياد العجيلي أن "منصات التواصل الاجتماعي ساهمت في خطاب الكراهية والتحريض في العراق، ولكن منذ 3 سنوات تقريبا أصبح الأمر مختلفا، وتحولت إلى منصات تتحرى الدقة بشكل أفضل، كما أن ظاهرة مجموعات الواتساب التي بدأت في العراق سنة 2012 أصبح تأثيرها اليوم كبير جدا في تداول المعلومات والتواصل الاجتماعي، وبعضها يضم العشرات من المسؤولين والصحفيين والناشطين"[265].

ويشير الصحفي ضياء الناصري إلى "منصة الواتساب وأهميتها في الإعلام العراقي لكونها توفر المعلومات للإعلام، وأصبحت صانعة للرأي العام، ويستخدمها المواطنون والنخب السياسية والاعلاميين والنشطاء كوسيلة اتصال وتواصل وبث المعلومات وتلقيها"[266].

ومما يلفت الانتباه أن الاحصائية الرقمية التي نشرها مركز الإعلام العراقي في شهر حزيران 2022 عن صفحات القنوات الفضائية العراقية على الفيس بوك الأكثر مشاهدة تكشف عن حجم تأثير، وأهمية تواجد وسائل الإعلام على منصات التواصل الاجتماعي، وهو ما دفع المركز في

[264] نقيب الصحفيين العراقيين مؤيد اللامي في مقابلة معمقة أجراها مركز حماية وحرية الصحفيين عبر منصة زوم لغايات هذه الدراسة.

[265] الإعلامي زياد العجيلي في مقابلة معمقة أجراها مركز حماية وحرية الصحفيين عبر منصة زوم لغايات هذه الدراسة.

[266] الصحفي ضياء الناصري في مقابلة معمقة أجراها مركز حماية وحرية الصحفيين عبر منصة زوم لغايات هذه الدراسة.

بيانه لدعوة القنوات الفضائية إلى الاهتمام بصفحاتها عبر منصة فيسبوك، وتحديث الأخبار فيها، والعمل على التنويع في النشر، وعدم الاقتصار على نوعٍ معين من الأخبار[267].

وبحسب بيان المركز فإن صفحة قناة الشرقية تصدرت القائمة بـ (5.6 مليون)، يليها قناة الفرات بـ (5.3 مليون)، ثم قناة كربلاء بعدد إعجابات بلغ (4.7 مليون)، فيما غابت قناة "العراقية" العمومية التي كانت من أوائل الفضائيات العراقية تأسيسا سنة 2003، مؤكدا في بيانه أن الكثير من الجمهور العراقي لا يتابع الأخبار من خلال القنوات عبر التلفاز بسبب محدودية الوقت، بل من خلال منصاتها المتعددة، وينبغي ـ حسب بيانه ـ أن يتوافق المحتوى المنشور في المنصات الرقمية والمعايير الخاصة بكل منصة، وأن لا يكون تكرارا لما يُنشر في المنصات التقليدية الأخرى، فقد بات لكل منصة جمهورها الذي يهتم بآليات نشرها أكثر من المنصات الأخرى[268].

وكنا قد أشرنا في مطلع هذا الفصل لدراسة مسحية لقياس انعكاسات البيئة الرقمية وتأثيراتها على الصحفيين العاملين في الصحافة العراقية، حيث كشفت الدراسة أن المواقع الإلكترونية الإخبارية جاءت في المرتبة الأولى وبنسبة (47.2%)، تلاها في المرتبة الثانية محركات البحث وبنسبة (26%)، ثم المواقع الإلكترونية السياسية في المرتبة الثالثة وبنسبة (22.1%)، ما يعني أن المواقع الإلكترونية الإخبارية كانت من أولويات الاهتمام من حيث الاستخدام.

وأشار الباحث إلى ضرورة امتلاك الصحفيين المهارات الرقمية في عملهم الصحفي وذلك لمواكبة التطور العلمي والتقني الذي ظهر في جميع المؤسسات، ومن ضمنها المؤسسات الإعلامية لمعرفة كيفية التعامل مع التقنية الرقمية في مجال المؤسسات الصحفية للخروج بنتاج إعلامي فائق الجودة، وعلى الصحفيين أن تكون لديهم القدرة على التأكد من مصادر المعلومات التي يحصلون عليها من وسائل الإعلام الرقمي كي لا تتحول مؤسساتهم إلى مؤسسات للتضليل الإعلامي، وتفقد مصداقيتها من قبل الجمهور،

وكشفت الدراسة أن (91.5%) من الصحفيين العراقيين يعتمدون على شبكة الإنترنت في الحصول على المعلومات نظرا للسرعة الفائقة التي تتمتع بها الوسائل الرقمية في عملية نقلها للمعلومات.

وكان العديد من الصحفيين العراقيين قد شاركوا في ورشات تدريب على استخدام منصات التواصل الاجتماعي في العراق وخارجه منها دورات في الأردن نظمها مركز حماية وحرية الصحفيين، الذي أكد في تصريحات صحفية على لسان مؤسسه نضال منصور، أن وسائل التواصل الاجتماعي مكنت الإعلاميين من نشر الحقيقة في كل الظروف والأحوال، مشيرا إلى أن زمن تحكم الحكومات بالمحتوى الإعلامي، وممارسة الرقابة المسبقة قد انتهى[269].

---

[267] مركز الإعلام الرقمي يعلن قائمة بصفحات فيسبوك للقنوات الفضائية الأكثر إعجابًا في العراق ـ نشر بتاريخ 22/ 6/ 2022 ـ متوفر على رابط: https://bit.ly/3ojXkPr.

[268] المصدر السابق.

[269] موقع جو24 ـ متوفر على رابط: https://jo24.net/article/36058 .

التوصيات

أولا: السلطة التشريعية (مجلس النواب)

1 ـإعادة النظر ف يقانون حقوق الصحفيين، ومعالجة الاختلالات الواردة فيه استنادا لنتائج تطبيقه بحيث يصبح ملزما لجميع المؤسسات الحكومية والإعلامية وبما يضمن حقوق الصحفيين بشكل فعلي وفعال.

2 ـالعمل على تعديل قوانين العقوبات، وقانون نقابة الصحفيين، والقوانين الأخرى الناظمة لحرية الرأي والتعبير بما ينسجم مع نص وروح المادة 38 من الدستور العراقي لسنة 2005.

3ـ المسارعة في إقرار قانون حق الحصول على المعلومات الموجود في أدراج المجلس منذ سنة 2012 وفقا للمعايير الدولية المعمول بها في هذا الصدد، والتخفيف ما أمكن من مروحة الاستثناءات الواردة فيه، وبما يحقق التزامات العراق الدستورية في كفالة حرية الرأي والتعبير، والمعاهدات الدولية الناظمة لحقوق الإنسان: كالإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وباتفاقية الشفافية الدولية التي وقعها العراق سنة 2008.

4 ـ إعادة النظر في كامل منظومة التشريعات الموروثة من النظام السابق، خاصة تلك التي تتضمن عقوبات قاسية على حرية الرأي والتعبير والسالبة للحرية.

5 ـ إلغاء لائحة قواعد البث الإعلامي الصادرة عن هيئة الإعلام والاتصالات، والامتناع عن تأييد أي قرار اتخذته الهيئة تصل إلى سحب تراخيص الصحفيين.

6 ـ تحديد مفهوم السلوك المحظور في مشروع قانون جرائم المعلوماتية الذي ينوي المجلس العودة لعرضه ومناقشته، مع الأخذ بالآراء والتقييمات والاقتراحات الت يقدمها الصحفيون ومؤسسات المجتمع المدني حوله.

7 ـ إلغاء أي نص ورد في أي قانون يجيز توقيف الصحفي في قضايا الرأي والتعبير، والتخفيف من أحكام الحبس في قضايا المطبوعات وحرية التعبير.

8 ـ تعديل قانون العمل الصحفي في إقليم كردستان، وبما ينسجم مع المعايير الدولية لحرية التعبير.

9 ـ تعديل قانون منع إساءة استعمال أجهزة الاتصالات في إقليم كردستان، وإعادة تحديد مفاهيم "الإرهاب"، و"الأخلاق"، و"الآدابالعامة".

ثانيا: السلطة التنفيذية "الحكومة"

1 ـ على الحكومة العراقية من خلال وزارة الاتصالات تحديد الضوابط الكفيلة بحرية الإنترنت، وتعهدها بعدم حجب خدمة البث عن الصحفيين، والمؤسسات الصحفية، والمواطنين.

2 ـ إعادة النظر في قانون هيئة الإعلام والاتصالات بما يكفل المزيد من الليونة والشفافية، وعدم اللجوء إلى إغلاق وسائل الإعلام بدون ذرائع قانونية تنسجم والمعايير الدولية، وبما لا يخالف منطوق المادة 38 من الدستور العراقي.

3 ـ تحقيق مبدأ المساواة الجندرية وعدم التمييز بين الإعلاميات والإعلاميين، وبما يكفل المساواة في تعيين صحفيات في المكاتب الإعلامية للوزارات.

4 ـ تفعيل دور هيئة الإعلام كمظلة للإعلام العراقي، ومرجعية تحقق التوازن بين جميع أطراف الصناعة الإعلامية، وتحقيق استقلاليتها عن الضغوط السياسية والحزبية.

5 ـ تعزيز وتطوير الإعلام العمومي ليكون في خدمة الجمهور، وأن يصبح إعلاما عاما وليس إعلاما حكوميا، بحيث تتحقق فيه المعايير الدولية والممارسات الفضلى.

6 ـ انتهاج سياسة حكومية واضحة بتوجيه قوى الأمن إلى عدم الاعتداء على الصحفيين أثناء تأدية مهامهم، وعدم انتهاك حقوقهم وحرياتهم.

7 ـ انتهاج سياسة معلنة تكفل محاسبة كل من يعتدي على الصحفيين/ـات، وتكريس مبدأ عدم الإفلات من العقاب في كل من كردستانمركز العراق وإقليم كردستان، وتوفير ضمانات تكفل تعامل الحكومة وأجهزتها بجدية واهتمام بكل الشكاوى التي يقدمها الصحفيون ضد كل من يقوم بانتهاك حرياتهم وحقوقهم، وأيا تكن صفة وموقع هؤلاء المنتهكين.

8 ـ توجيه المسؤولين للكف عن رفع الدعاوى الكيدية ضد كل صحفي يمارس حقه الدستوري والقانوني بالنشر والنقد دون ذم أو قدح أو تجريح.

9 ـ على الحكومة التوجه لوضع استراتيجية إعلامية واضحة لثلاث أو خمس سنوات مقبلات تكون قابلة للتطبيق، واختيار جهات متخصصة لتنفيذها بالشراكة مع نقابتي الصحفيين في كردستانمركز العراق وإقليم كردستان، ويكون تطبيقها متزامنا مع إجراء تعديلات على منظومة القوانين الناظمة لحرية الرأي والتعبير والنشر.

11 ـ على الحكومة أن تخصص موازنة مالية لدعم المؤسسات الإعلامية لضمان استمرارها وبقائها ضمن شروط ومحددات واضحة.

ثالثا: السلطة القضائية

1ـ تدريب القضاة على قضايا المطبوعات، وحرية الرأي والتعبير، بحيث يصبح في السلطة القضائية قضاة مختصون في قضايا الصحافة، وحرية التعبير والنشر.

2ـ تدريب المحامين على كيفية التعامل مع قضايا حرية الرأي والتعبير لتحسين أدائهم في المرافعة عن الصحفيين أمام لقضاء، وبالتالي خلق جيل من المحامين متخصص في قضايا الحريات الصحفية وحرية الرأي والتعبير.

3 ـ التشبيك الإيجابي بين الصحفيين/ـات، وبين القضاة، والمحامين في كردستانمركز العراق وإقليم كردستان، من خلال التشاركية في ورشات العمل والتدريب، التي تجمع بين الطرفين لتقريب وجهات النظر حول القضايا المشتركة بينهما.

رابعا: الصحفيون/ـات

1ـ تجنب أي استقطاب سياسي، أو طائفي، أو قومي، والحياد أثناء التغطيات، بحيث يتجنب الصحفيون/ـات الانخراط في أي صراع سياسي.

2ـ تطوير مهارات، وقدرات الصحفيين/ـات، من خلال التدريب المتخصص في الإعلام الحديث، والحماية القانونية، والسلامة الشخصية.

3ـ ممارسة الضغط لغايات تحقيق مبدأ التنظيم الذاتي.

4ـ التوافق على وضع مدونة سلوك، وميثاق شرف ملزمان للصحفيين، وللمؤسسات الإعلامية في كردستانمركز العراق وإقليم كردستان.

خامسا: نقابة الصحفيين

1ـ وضع استراتيجية إعلامية للنقابة تتعلق ببرامج التدريب، وتحسين خبرات وممارسات الصحفيين.

2 ـ وضع برامج تدريب للصحفيين/ـات في الحماية القانونية، وفي الإعلام الحديث، والحماية الشخصية، واستخدامات تطبيقات السوشيال ميديا.

3 ـ وضع مسودة قانون جديد لقانون نقابة الصحفيين ينسجم والمادة 38 من الدستور العراقي، بهدف إلغاء القانون الحالي الموروث من النظام السابق.

4 ـ إنشاء مرصد في نقابتي الصحفيين في بغداد وكردستان لرصد خطاب الكراهية في الإعلام العراقي.

5 ـ دعم المؤسسات الإعلامية ماديا لحمايتها من التعثر بوضع مروحة من الشروط.

6 ـ دعم الأمن الوظيفي والمهني للصحفيين/ـات.

7 ـ وضع آلية تكفل التوزيع العادل للإعلانات الحكومية على المؤسسات الإعلامية.

8 ـ العمل على تعزيز التنوع والتعدد التمثيلي النقابي، والعمل على تحقيق مبدأ التنظيم الذاتي وفقا للمعايير الدولية.

الملاحق

أولا: الصحفيون العراقيون المشاركون في المقابلات المعمقة من العراق عبر منصة زوم

1. نقيب الصحفيين العراقيين مؤيد اللامي.
2. نقيب الصحفيين في كردستان آزاد الشيخ.
3. رئيس قطاع الإعلام في هيئة الإعلام والاتصالات مجاهد أبو الهيل.
4. الصحفي ضياء الناصري.
5. الصحفي عمر الشاهر.
6. الإعلامي زياد العجيلي.
7. الحقوقي والإعلامي حسام الحاج.

ثانيا: المشاركون/ات في جلسة العصف الذهني التي نظمها مركز حماية وحرية الصحفيين مع الاعلاميين والصحفيين العراقيين عبر منصة زوم بتاريخ 2022/5/17

1. د. نبراس المعموري/ رئيسة منتدى الإعلاميات العراقيات.
2. أسعد الزلزلي/ صحفي استقصائي.
3. محمد لطيف/ صحفي.
4. ماجدة الشجيري/ مقدمة ومعدة برامج.
5. أمل باجلان/ كاتبة وصحفية.
6. أحمد الحمداني/ رئيس تحرير وكالة حرية الإخبارية.
7. حيدر حمزوز/ مؤسس شبكة أنسم للحقوق الرقمية.
8. محمد كاظم/ إعلامي.
9. ريا إسماعيل/ المديرة التنفيذية لجمعية الدفاع عن حرية الصحافة.
10. نوري حمدان/ رئيس ملتقى الإعلاميين في العراق.
11. براء شبعا/ مسؤولة الإعلام والتواصل في منظمة الصحة العالمية في العراق.
12. أيوب حسن/ صحفي مستقل.
13. بشير علي/ مذيع في إذاعة الأمل.
14. فاطمة علي/ إعلامية.
15. إرادة الجبوري/ أستاذة جامعية في كلية الإعلام- جامعة بغداد.

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي يقود جهود منظمه الأمم المتحدة لإنهاء الظلم الناجم عن الفقر وانعدام المساواة وتغيّ المناخ. ونحن نعمل مع شبكة واسعة من الخبراء والشركاء في 170 بلداً لمساعدة الأمم على بناء حلول متكاملة ودائمة من أجل الناس والكوكب.

اعرف المزيد على الموقع undp.org أو تابعنا على UNDP@